

حين تستعبدنا
شبكة الأنترنت

35-34

الطريق

جريدة أسبوعية شاملة

انتهاكات حقوق
الإنسان بطعم الماضي

6-5

المدير المسؤول : عبد الواحد المهتاني - رئيس التحرير : يزيد البركة - الخميس 30 يوليوز 2020 م / 9 ذو الحجة 1441 هـ - العدد : 331 - الثمن : 5.00 درهم

التجربة الجماعية بالمغرب

من ص 7 إلى ص 23

المذكرة الانتخابية لفيدرالية اليسار الديمقراطي:
لا انتخابات بدون انفراج الجو السياسي
وضمن الحقوق والحريات

33

محمد نايت دراع:
لوييس سبولبيدا
ذاك النورس..

27-26-25-24

المذكرة الانتخابية
لفيدرالية اليسار
الديمقراطي

28

قانون المالية
المعدل:
المهزلة

30

غيثة الخياط:
تماثيل
القهر الأبيض

الدكتور علي بوطوالة الكاتب العام لحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي تهنته بطعم الأسى والأسف



يحتفل الشعب المغربي، كجميع الشعوب المسلمة بعيد الأضحى المبارك، لكن احتفال هذه السنة يتم في ظل ضغوط وتوترات نفسية غير مسبقة؛ ليس فقط بسبب تداعيات وباء كورونا المستجد، بل أيضا بسبب التدبير الكارثي للحكومة غير المسؤولة، والتي ركبت العناد، واعتمدت في نهاية المطاف بعد تسارع انتشار الوباء في المدن الكبرى، قرارات رعناء وارتجالية، تسببت في معاناة كبيرة للمواطنين والمواطنات المتواجدين بعيدا عن مدن إقامتهم لأسباب متعددة. وقد كان حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي سباقا لإثارة مخاطر الاحتفال التقليدي بعيد الأضحى، في اجتماع رئيس الحكومة مع زعماء الأحزاب السياسية منذ حوالي شهرين، ذلك الاجتماع الذي خصص للتشاور حول إجراءات الخروج التدريجي من الحجر الصحي، واقتراحات الأحزاب لتنشيط الاقتصاد الوطني، وقانون المالية التعديلي. فخلال ذلك الاجتماع، لم يعلق رئيس الحكومة، على اقتراح حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي بالإعلان في الوقت المناسب عن إلغاء ذبح الأضاحي هذه السنة، بسبب تزامن الجفاف والجائحة، وعجز ملايين الأسر المغربية على اقتناء كبش العيد، وتعويض آلاف الكسابة سيكون أقل تكلفة من تعويض ملايين الأسر. ورغم اعتياد المسلمين على العمل في الأزمات بمقولة "درة المضرة قبل جلب المنفعة"، شن تجار الدين وتجار الأزمات والانتخابات حملة شعواء على شخصها، وعلى حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي مبررات واهية، فضحنا خلفياتها في حينه. وهاهي تطورات الأحداث تثبت عكس كثير من التوقعات الواهية، صحة موقف حزب الطليعة، الذي كان الدافع إليه مراعاة الأوضاع الصعبة، والمصالح الحيوية للأغلبية الساحقة من الشعب المغربي. ورغم ما حصل لا يسعنا إلا أن نهتئ شعبنا وكل الشعوب المسلمة بعيد الأضحى، متمنين، أن يأتي العيد المقبل، والعالم قد تخلص نهائيا من وباء كورونا الفتاك.

فيدرالية اليسار الديمقراطي تعري ارتجالية القرارات الحكومية

أصدرت الهيئة التنفيذية لفيدرالية اليسار الديمقراطي بيانا وقف عند التداعيات السلبية، والمؤسفة لارتباك الحكومة في التعامل مع تسارع انتشار وباء كورونا في بعض المدن، واتخاذها لقرار ارتجالي بإغلاق عدد من المدن فجأة دون إنذار مسبق، مما تسبب في وقوع فوضى عارمة في المحطات الطرقية، وازدحام شديد على الطرقات. وقد حملت فيدرالية اليسار الديمقراطي كامل المسؤولية للحكومة في ما وقع، وقد يقع من حوادث، واصطدامات بين المواطنين في الحواجز الأمنية والمقاطعات الإدارية للحصول على رخص التنقل الاستثنائية. وأنه كان بإمكان الحكومة تفادي ما جرى، بخطوات استباقية ضرورية. وذكرت الفيدرالية بخطورة تفاقم الأوضاع الاجتماعية، وحذرت الحكومة من الخضوع لابتنزاز الباطون كما شجبت الفيدرالية الرمزية التي دعت إليها الجبهة الاجتماعية المغربية أمام البرلمان، وأدانت التوظيف السيئ لحالة الطوارئ الصحية، في ذات السياق جددت الفيدرالية، مطالبها بإطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين وعلى رأسهم معتقلو الحراك الشعبي بالريف، وضرورة إيقاف المتابعات في حق النشطاء الحقوقيين والمدونين والصحفيين، وطبي صفحة التراجعات الحقوقية تمهيدا لتصفية الأجواء، وإعادة الثقة والمصداقية للأحزاب والمؤسسات. لم تدع الهيئة التنفيذية هاته المناسبة تمر، دون تهنتها المغاربة بعيد الأضحى لجميع المواطنين والمواطنات، ومناشدتهم بالتزام الإجراءات الوقائية والاحترازية التي تلح عليها السلطات الصحية، تجنبنا لسقوط مزيد من ضحايا الوباء الفتاك.



إيدر أرسلنا لم ترهبه سنوات الرصاص لا القديمة ولا الجديدة

وكان من المساهمين الأوائل في تأسيس جمعية المنفيين بفرنسا وجمعية المغاربة بفرنسا، وكذلك المنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف، بالإضافة إلى مسؤوليته في منظمات دعم النضال الفلسطيني، كما يرجع له الفضل في القيام بعدة مبادرات نضالية حفاظا للذاكرة و إجلال للحقيقة (مجموعة من القوافل الوطنية والدولية) آخر هذه المبادرات النضالية؛ تأسيسه لجنة الحقيقة في ملف المهدي بن بركة تحت شعار 2020 سنة المهدي بن بركة. وقد ندد البيان بالتراجعات الخطيرة التي تعرفها بلادنا على مستوى الحقوق والحريات الشيء الذي يسأل الشعارات الزائفة حول ما يسمى الإنصاف والمصالحة وطبي صفحة الماضي وعدم التكرار. وطالب بفتح تحقيق في الاعتداء الذي تعرض له المناضل إيدر أرسلنا، واتخاذ المتعنين في حق المتورطين وردع أي تجاوز أو شطط في استعمال السلطة أو التضييق على الاختيارات الحرة للمناضلين وعموم المواطنين.



توصلنا ببيان للكتابة الإقليمية لحزب الطليعة بأكادير، يسرد تفاصيل ما تعرض له المناضل الكفاحي، إيدر أرسلنا، أحد شرفاء النضال الديمقراطي ببلادنا ومؤسسي الحركة الحقوقية والنقابية، داخل وخارج أرض الوطن، من اعتداء تعسفي من طرف شخص قدم نفسه للمناضل الطليعي إيدر أرسلنا بأنه ممثل السلطة المحلية في دائرة نفوذ مسكنه. هذا الاعتداء كان موضوع رسالة شكاية لكل من وزير الداخلية والوالي جهة سوس ماسة، بخصوص إقدام المعني بالأمر الذي قدم نفسه انه عون سلطة، ليبدأ في استنطاق تعسفي للمناضل أرسلنا إيدر، بخصوص اهتماماته السياسية والفكرية بل وخصوصياته الشخصية والعائلية، بدعوى أن هذا الممثل المزعوم مطالب بإعداد بحث حول شخصية هذا الأخير.

وللتذكير بالمسار النضالي والكفاحي للمناضل إيدر أرسلنا، فهو مناضل صامد في صفوف حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي،

الارتجالية : الجماعات المحلية حقل للصراع السياسي..

على المشهد السياسي، مما شجع الحكم، إضافة للضغوط الدولية، ومتطلبات انتقال السلطة إلى استقدام المرحوم عبد الرحمان اليوسفي من فرنسا والاتفاق معه على ترتيبات ما سمي بالتناوب التوافقي، بعد فشل المحاولة الأولى مع المرحوم امحمد بوسنة سنة 1993. والملاحظ أنه في نفس الفترة تقريبا، كانت الديمقراطية المحلية هي جسر انتقال اليسار في أمريكا اللاتينية وخاصة في البرازيل إلى الحكم، ورئاسة الدولة، والقيام بإصلاحات اقتصادية واجتماعية كبرى جعلت من البرازيل دولة صاعدة.

بعد مرور اقل من عقد على "العهد الجديد"، عاد النظام إلى عادة خلق حزب إداري جديد بمناسبة الانتخابات ومنحه الأغلبية ضد أي منطق سياسي في الانتخابات الجماعية لسنة 2009. وقد كان من المفروض أن يؤدي حراك 2011 إلى تغيير في منهجية تدبير الانتخابات، وتحويل الجماعات الترابية من بؤر للفساد والريع، إلى مؤسسات منتخبة تجسد الديمقراطية على الصعيد المحلي، لكي تساهم في التربية والتكوين السياسيين للمنتخبين الجماعيين، وتكريس مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة. وقد مثلت تقارير المجلس الأعلى للحسابات مناسبة لتفعيل المحاسبة في حق جميع المتورطين في الفساد، وليس ممارسة المحاسبة الانتقائية والانتقامية.

منذ الانتخابات الجماعية الأخيرة، ركزت الصحافة على تدبير بعض رموز واطر الحزب الأصولي الذي يقود الحكومة لمجالس المدن الكبرى، كالدار البيضاء، ومراكش، والرباط ومكناس، وطنجة.. الخ، وكشفت التحقيقات التي نشرت ليس فقط على سوء التدبير، بل أيضا على التوظيف المزدوج للدين وللمال العمومي في توسيع قاعدة المنخرطين، والزبناء مما زاد في تعميق اليأس والإحباط، وكرس أزمة الثقة في المؤسسات والأحزاب السياسية بدون استثناء. الإيجابية الوحيدة ربما هي سقوط وهم "البديل الإسلامي" الذي تبين بالملموس أنه لا بديل ولا هم يحزنون، وأن التراجعات في مستوى المعيشة، وفي المكاسب الاجتماعية والحريات الأساسية، جعلت المغرب في آخر ترتيب الدول في الديمقراطية والتنمية البشرية.

لأكثر من أربعة عقود شكلت الجماعات المحلية مختبرات لإفساد الحياة السياسية واستقطاب النخب، وترويض المعارضة، باستثناء أول انتخابات جماعية بعد الاستقلال سنة 1960، والتي كانت انتخابات نزيهة رغم حدة المواجهة بين القوى الوطنية والتقدمية من جهة، وأتباع الاستعمار الجديد من جهة أخرى. ولا شك أن موازين القوى كانت لازالت تسمح للقوى التي حاربت الاستعمار وقاومته بكل أشكال المقاومة بما فيها الكفاح المسلح بتحقيق مكاسب وانتصارات وإن كانت جزئية إلا أنها مهمة.

بعد انتهاء حالة الاستثناء، وفي سياق المعركة الوطنية لاسترجاع الصحراء المغربية، انطلق في دجنبر 1976 ما سمي بالمسلسل الديمقراطي، بإجراء انتخابات جماعية على أساس ميثاق جماعي جديد يحد نسبيا من الوصاية المطلقة لوزارة الداخلية، وبوعود الشفافية والنزاهة من أعلى سلطة في الدولة. ورغم مفاجأة القوى الوطنية والتقدمية بتشرح جيش مما سمي بالمحايدين والأحرار، وتزوير مفضوح لمحاضر التصويت، تمكنت القوى التقدمية من انتزاع الأغلبية في مجالس المدن الكبرى كالدار البيضاء وفاس والرباط وأكادير ووجدة وغيرها من المدن. وعرفت الفترة بين 1977 و 1983 صراعات حادة بين المجالس المنتخبة وسلطات الوصاية، التي تفننت في وضع كل العراقيل الممكنة لإنجاز أي مشروع يمكن أن يعطي مصداقية لتلك المجالس التي تقودها أحزاب المعارضة. وخلال تلك الفترة، انكشف عشرات الانتهازيين من منتخبي المعارضة الذين كان هاجسهم الاستفادة الشخصية على حساب البرنامج الانتخابي الذي انتخبوا على أساسه، وعلى حساب مهام المنتخب التي ينص عليها القانون.

بعد احتواء أهم حزب في المعارضة آنذاك "وتطهيره" من الأطر والمناضلين الراضين للانتخابات المزورة ماي 1983، أصبح الطريق معبدا لتعميم التدبير المخزني للجماعات الترابية وتحويلها إلى مراتع للفساد وتنفير المواطنين والمواطنات من العمل السياسي، كعمل تطوعي تحكمه المبادئ الكبرى والقيم الإنسانية، وأصبحت الانتخابات سوقا سياسية عادية، تباع فيها التزيكات والأصوات كما تباع البضائع !. وقد أثرت تداعيات ذلك بشكل خطير

بصوت مرتفع

صناعة مغرب آخر، حلم موقوف التنفيذ في زمن كورونا...

♦ محمد امباركي



اعتبروا ذلك الشعار تقاربا قويا بين الدولة والمجتمع وتعبئة مشتركة للانتصار في معركة "الحرب" ضد الجائحة، ولم يتساءل أي أحد حول طريقة تنزيل الشعار / المقولة ميدانيا خلال زمن كورونا وما بعده، ما بعده نقصد به التخفيف من حالة الطوارئ الصحية والرفع التدريجي للحجر الصحي. فماذا وقع؟ من الذي طاله الغرق ومن الذي نجا؟..

لما بدأت جائحة كورونا تتوسع على مستوى خريطة البلاد تحركت الدولة وعملت على تنزيل خطتها الوقائية من خلال تدبيرين مركزيين تحولا الى سياستين عموميتين هما: فرض حالة الطوارئ الصحية والحجر الصحي.. وقد تأطرت هذه الخطة بشعار / مقولة وزير الداخلية آنذاك حيث قال في لقاء بالبرلمان "إما أن ننجو جميعا أو نغرق جميعا"...

جميع المراقبين والفاعلين السياسيين والاقتصاديين

للفضليات المغربية بالخارج.

هل يمكن صناعة مغرب آخر بهذه الصيغ في تدبير تداعيات الزمن الوبائي بطريقة تتيح نجاة المركب بجمبع ركابه؟ وإلى أي حد يمكن صياغة نموذج تنموي جديد في ظل استمرار دروس التدبير العتيقة؟

الإجابة السلبية عن السؤال تقدمها أيضا مؤشرات القلق وعدم التفاؤل البادية على مستوى التراجعات الحقوقية كاستمرار للردة الحقوقية ما قبل كورونا حيث تواترت المتابعات والمحاكمات ضد المواطنين والنشطاء الحقوقيين والسياسيين والصحفيين، خاصة الذين انتقدوا طريقة تدبير السلطات المحلية للمرحلة الوبائية كما حصل بالعديد من المدن المغربية، ثم محاولة تمرير قانون 20/22 لتكسيم الفعل الاحتجاجي على المستوى الرقمي..

لكن، إذا كانت الطريقة شبه المعلنة والتي سيتم التحضير بها للأجندات الانتخابية المقبلة كما بدت بعض ملامحها خلال اللقاء الأخير لوزير الداخلية مع الأحزاب السياسية، لا تحمل أية مؤشرات ورسائل قد تحيل على إرادة تجاوز منطق التعامل مع اللحظة الانتخابية كآلية للضبط المجالي والسوسيو-سياسي وإعادة إنتاج السلطة المهيمنة مركزيا ومحليا وإضعاف الحقل السياسي

المضاد، ثم التباكي مستقبلا حول هشاشة الوسائط السياسية والاجتماعية أمام تصاعد منسوب الاحتجاج لمغاربة "الهامش الهش"، فإن تجاهل بعض المعطيات الإحصائية والسوسيولوجية التي ميزت زمن كورونا والتي لا شك ستخي بظلالها على ما بعده، وخاصة حجم طلبات الدعم التي شملت 24 مليون مغربي من أصل 35 مليون أي حوالي من 60 إلى 70 في المئة، وعدم قراءتها قراءة جيدة باعتبارها ترجمة واضحة لتاريخ عريض من الاستثمار في الفقر والجهل والقمع وإنتاج نخب الريع والانتهازية التي لا يهمها مصير الوطن والمواطنين، في مقابل توسيع خرائط الهامش والهشاشة، فإن مصير سفينة البلد لن يكون غير الارتقاء في بحار المجهول ومحيطات الظلمة والظلمية.. وأنداك لن تنفع وصفة تحميل الدولة لمسؤولية انتشار الوباء للمجتمع

كما عكسه البلاغ الصحفي الأخير لوزارة الصحة بتاريخ 13 يوليوز 2020 لما أكد على "تهاون البعض بخطورة فيروس كورونا المستجد وعدم الامتثال للإجراءات الوقائية...". وهنا نستعير ما قاله عالم الاجتماع الإيراني "أصف بيات" أن "بسطاء الناس يغيرون الواقع الذي يعيشون فيه بفرض سلطتهم على الأرض التي يحتلونها فهم يقضون سلطة الدولة كلما توفرت لهم الفرصة، تلك هي طريقته في البقاء. هذا الفعل اليومي للمنازلة بين الدولة وممكّنات الحياة لا يهدأ بيسر وهذا ما يجعل الحجر "الصحي" غير صحي في نظر العديدين، لأن جزء ممن يعيشون الهشاشة يخشون الجوع المحسوس أكثر من الفيروس اللامرئي لذلك لا تطابق في التمثلات بين شعار "شد دارك" و مبدأ "قوم اخدم مركي نهارك" كما يقول العديد منهم" (كتاب سوسيولوجيا الهامش. ص 51).

عندما نقول أنه لا يمكن أن تقوم الديمقراطية على أرضية هشّة من الناحية الاجتماعية والسياسية والمؤسّساتية، فنحن نعي جيدا أن هذه مسلمة ودرس معروف، لأن جميع التجارب الديمقراطية الناشئة والطامحة الى الوقوف على أرجل صلبة وقوية هي التي قامت على ردم الهوية بين الدولة والمجتمع وخلق مناخ من الثقة تعزز حقوق المشاركة وحرية الرأي والتعبير والضمير والحق في العيش بكرامة والانتفاع العادل والمستحق من الخيرات المادية والرمزية، وتمثل النقد والمعارضة والاحتجاج السلمي كقواعد أساسية من المفروض أن يتم احتضانها والتعامل معها كجزء لا يتجزأ من المسار المتشعب لصناعة مستقبل أفضل ينجو معه الجميع من الغرق، مجتمعا ودولة.

لم يكن المغرب استثناء بالنسبة لما جرى ويجري عالميا، حيث اتضحت بالملمس حقيقة الشعار الأجوّف "الحياة قبل الاقتصاد" أو "الأرواح قبل الأرباح"، حيث سرعان ما كشف منطق اشتغال النظام الرأسمالي عن استمرار وفائه لأولوية الرأسمال والربح على حياة الناس، وقد ظل هذا المنطق يعبر عن نفسه تارة من خلال الحرب واحتلال بلد أو تغذية نزاعات أهلية وداخلية، وتارة أخرى عبر دعم الثورات المضادة والحركات الانقلابية ضد مسارات التحول الديمقراطي في بلدان الجنوب، وكذلك من خلال الرقص مع الفيروس بإدارة اللعبة وراء الستار من طرف الشركات المتعددة الجنسيات.

إن تسجيل الإيجابيات الكثيرة للتدابير الوقائية في مواجهة الجائحة، لا يمنع من الوقوف عند الكثير من التجاوزات كشفت بالملمس أن شعار الدولة الاجتماعية المنشودة يحتاج الى كثير من الصبر والنضال والواقعية، وذلك نظرا لطبيعة الدولة المغربية كدولة "باتريمونيالية" تعبر عن مصالح تحالف طبقي مركب يتأسس على زواج السلطة والثروة وتداخل الأجهزة الحديثة والتقليدية كامتداد لسياسة القطيعة من داخل الاستمرارية، وبالتالي من الصعب الحلم بدولة راعية لمصالح جميع الطبقات في ظل صراع طبقي غير تناحري داخل تركيبة طبقية لا تتضح فيها المعالم السوسيو-اقتصادية والسياسية والأيدولوجية للطبقات الاجتماعية وحدودها وتقاطعاتها، وربما هذا ما يفسر في جزء منه الواقع الهش للحركة النقابية وتنامي حركات احتجاجية بأفق مطلبية ليبرالية على هامش الصراع الطبقي كما حددته الأدبيات الماركسية، و"يوتوبيا" بناء حزب الطبقة العاملة وجهات السلطة المضادة كمهمتين آتيتين.. ويمكن تعزيز هذه الخلاصة والجواب عن سؤال "من نجا ومن طاله الغرق أو مرشحا للغرق؟" من خلال المستويات التالية:



هيمنة وزارة الداخلية على تدبير حالة الطوارئ الصحية والحجر الصحي من خلال أجهزتها الإدارية والمحلية وتعطيل أدوار ووظائف المجالس المنتخبة المحلية والجهوية وحجم التوقيفات التي طالت العديد من المواطنين، والتي بدأت تثير قلق وانشغال الرأي العام بشكل دفع النيابة العامة الى وقف إصدار بلاغاتها الخاصة بهذا الموضوع. وما يعزز إدارة السلطة للعملية هو طبيعة تدبير المساعدات حيث تم حرمان أسر كثيرة واستفادة أخرى لا توجد في وضعية هشاشة، ثم البؤر الوبائية المهنية التي كشفت عن درجة المحاباة إزاء الباطرونا وأرباب العمل، وعدم إدراج الوحدات الإنتاجية من شركات ومصانع خاصة الكبرى منها، في المخطط الوطني لمواجهة جائحة كوفيد19 خلال مراحله الأولى، وتغييب الحركة النقابية من التمثيلية في صندوق تدبير الجائحة في مقابل حضور نقابة الباطرونا. وهو الانتصار البين لمصالح الباطرونا، لم يعكسه فقط تناسل البؤر الوبائية المهنية، بل أيضا في ظل خرق واضح لمُدونة الشغل والتدابير الوقائية لحماية العمال والعمالات والتي حاول التخفيف من حدتها بلاغ وزارة الداخلية عن فحوى لقاؤها بممثلي نقابة الباطرونا (CGEM) بتاريخ 14 يوليوز 2020 لتدارس الوضعية الوبائية داخل الوحدات الصناعية والإنتاجية، وكذا مشروع القانون المالي التعديلي المعروض على أنظار البرلمان بغرفتيه والذي ينص تحت شعار "منطق السوق" على دعم المقاولات المتأثرة بتداعيات الجائحة ماليا واجتماعيا والسماح لها عبر "مخططاتها الاجتماعية" بتسريح 20% من العمال الذين سيجدون أنفسهم في مواجهة المصير المجهول، كما ينص على خفض ميزانية التعليم وعدم الزيادة في ميزانية الصحة، وكذلك تداعيات التجاذب بين أرباب التعليم الخصوصي وأسر التلاميذ والموقف المنحاز للحكومة لصالح لوبي التعليم الخاص. ثم الارتباك والارتجالية اللذان طالا تدبير ملف العالقين المغاربة بالخارج بشكل اثار احتجاجات متواصلة حول التأخر وعدم وضوح وشفافية معايير الاختيار والانتقاء والواقع المر والمحاط بالكتمان

رسالة إلى عمر الراضي

عبر بريد الوالد

رفيقي إدريس الراضي..

صباح الخير، صباح الأمل، رغم الأحران التي تعتصر القلوب، أعرف وأحس بما تشعر به من حسرة وألم وغضب، كأب أولاً وكمناضل يكافح إلى جانب شعبه من أجل الحريات والكرامة وضد المظالم والاستبداد..

رفيقي.. شخصياً لم يسبق أن تعرفت على ابنك، قدمته لي في ذلك الصباح الحزين أمام منزل الراحل محمد حجار بالبيضاء ونحن نستعد لتشييع جنازة فقيدنا الكبير حجار، لكن تعرفت عليه هذه الأيام وتأملت كلماته.. ملامحه.. تلقائته.. نباهته.. صدقه ووضوحه، والأساسي شجاعته وتصميمه على الدفاع عن البراءة وفي نفس الوقت الدفاع عن قضايا الحريات والديمقراطية. كنت أقول مع نفسي أنه سليل أسرة ترعرعت في أوساط حركة أصيلة مناضلة..

رفيقي إدريس، لك أن تتخبر بابنك عمر، هذا الشاب الذي ترك الخوف والتردد بين ثنايا الريح، وحمل أحلامه وطموحاته، وهي طموحات جيل متعطش للحرية والكرامة، جيل سئم أنصاف الحلول التي انتقدتها الشهيد المهدي بنبركة، جيل يعشق الوضوح ويرفض التعتيم والتضليل كما كان يقول الشهيد عمر بنجلون.. جيل يمتلك الجرأة والشجاعة.. جيل شعر بمسؤوليته وحسم أمره.. جيل أطلق شرارة 20 فبراير ولذلك لم يغفروا له جراته، إنه خرج ليقول للمظالم أنت ظالم، وللمستبد أنت مستبد وللفاسد أنت فاسد.. جيل لم نستطع حمايته بالقدر الكافي من الأفخاخ والمصائد والمؤامرات، ربما لأن منسوب الثقة غير كاف، ربما لأن الدهاء جعلهم يستعملون مبادئ تعيش بيننا قد تتكلم لغتنا، وتغني أناشيدنا، وترفع رايتنا، إنهم أبناء جلدتنا الذين طوعهم الاستبداد واستغل كونهم متعبين ومحبتين ويائسين، بسبب الخيبات والضجر والسعي للهروب من الاشتباك..

جيل ملأ صدره بالحريّة.. ونهض يبحث عن معانيها في قاموس الحياة، قد يكون حالاً أو متسرعاً أو متلهفاً.. لكن الأهم أنه لم يستكن.. يتعلم ويدرك في لجة البحر أن له عمقا وامتدادا وهوية.. أكيد أنهم استخدموا منذ مدة أساليبهم المعهودة بلعبة العصا والجزرة.. لكن النهج القمعي والاستبدادي قد اعتراه الارتباك والتخبط بسبب ما يجري من تحولات وخوفا من موجات التغيير ويسبق الزمن لتأبيد الأوضاع والعاقبة أي مشروع للتحرر، مع أن تباشير الحرية تلوح في الأفق رغم العتمة والضبابية.

رفيقي إدريس..

كل الذين عاشوا محنة الحريات ومحنة الاعتقال من مناضلين وضحايا انتهاكات الماضي وانتهاكات العهد الجديد، ذاقوا من

ويلات التعسف والظلم وفبركة التهم واختلاقها وتاريخ الاحكامات السياسية في المغرب شاهد على ذلك، بل حتى خلاصات هيئة الإنصاف والمصالحة وقفت عند الأدوار السلبية للأجهزة الأمنية ومؤسسة القضاء بشكل واضح، لذلك كانت من أهم توصيات الهيئة الحكامة الأمنية وخضوع الأجهزة الأمنية للرقابة التشريعية والقضائية، واعتبر ورش إصلاح القضاء ورشا أساسيا في التأسيس لدولة الحق والقانون، وما يجري الآن هو إدارة الظاهر لكل ذلك وإعادة إنتاج الواقع بكل مآسيه.

إنه جيل يملك مواهب خلاقية وطاقت هائلة وأفكارا جديدة، ليس له ما يخاف على ضياعه وتلك مكامن قوته، كما قال أحد الإخوة وهو يخرج من ندوة نظمها ائتلاف المنظمات الحقوقية قبل يومين من 20 فبراير 2011 متوجها لأحد المسؤولين الأمنيين الذي ظل يترصد المقر الذي احتضن الندوة: "راه جايبكم شباب ما عندو علاش يخاف.. لا كريدي.. لا دار.. لا خدمات.. عندو قيثارة ويغا الحرية..".

رفيقي إدريس

بعد أن عجزوا على إيجاد دليل قوي لاتهامهم الأول بعد صدور تقرير أمنستي، سعوا للبحث عن أي شيء، آخرها تهمة هتك العرض والاعتصاب، وهي التهمة/الموضة المستعملة مؤخرا ليس فقط من أجل تحطيم المعارضين وإدانتهم قضائيا بل من أجل الترويع والترهيب، والخطير في الأمر هو كيف يجري استغلال النساء بشكل سافر، وهو ما يجب على كل أنصار حقوق المرأة استنكاره.

رفيقي إدريس

لي اليقين أن قضية عمر الراضي هي قضية محنة الحريات ببلادنا، وهي ردة حقوقية نعيشها منذ مدة، وضحاياها أكثر، خرج البعض منهم من السجون ولازال البعض، وهو ما يستدعي يقظة واستنهاضا قويا لكل الطاقات الحية لمواصلة معركة الكرامة والحريات، والحركة اليسارية والديمقراطية والحقوقية والمدنية، يجب أن تكون في مستوى التحديات وأن توحد الصف، وتواجه الواقع برؤية جديدة مبدعة وخلاقية وباعةة للأمل.. ذلك الأمل الذي عبر عنه عمر في رسالته بعد اعتقاله، وكما قال "يجب أن تبقى رؤوسنا مرفوعة"، ودائما أتذكر الرفيق أحمد بنجلون حين سأله صحفي: ألم يكن حضوركم أمام مقر الاتحاد سنة 1983 خطأ؟ بسبب ما ترتب عن ذلك من اعتقالات ومعاناة؟ أجابه بنجلون بحزم: "لا يجب أن ننهزم قبل خوض المعركة، وأضاف كنا نعرف مصيرنا.. لكن كان علينا أن ندافع عن الشرعية والهوية والاختيار"، وكما قال الفقيه "التاريخ لا يرحم ولن يغفر".



تراجعات وانتهكات لحقوق الإنسان بطعم الماضي

هذه الظروف، وعدم استغلال الوضع للمس بالحقوق والحريات، وخصوصا أن عددا من الأنظمة السلطوية تتحين الفرصة لنشن حملات تستهدف المعارضين والنشطاء والمدونين وفبركة التهم ومحاولة تشويههم والمس بسمعتهم لتصفيتهم سياسيا واجتماعيا، كشكل من أشكال الانتقام من أدوارهم في الحراك الشعبي، كما حصل في مصر منذ سنوات، وهو النموذج الذي يسعى البعض في بلادنا لاستنساخه.

◊ رشيد الأحمريسي

سجل الجميع اتساع انتهاكات حقوق الإنسان بالبلاد، سواء في كيفية التعاطي مع حالة الطوارئ الصحية، التي تم إقرارها في إطار مواجهة أزمة كورونا، ولقد تابعنا بقلق التجاوزات والخروقات والشطط في استعمال السلطة في عدد من المناطق، واعتقال ومحاكمة أعداد كبيرة من المواطنين وشباب بشبهة خرق قانون الطوارئ الصحية وتم الزج بهم في السجون، بشكل يتعارض وتوصيات العديد من المؤسسات الدولية التي أوصت بتجنب إجراءات الاعتقال والمحاکمات في مثل



قانون 20.22 تكميم الأفواه والسلطوية

لقد أصبحت حرية التعبير والرأي مستهدفة وخصوصا بعد تزايد أدوار وسائل التواصل الاجتماعي وخصوصا من طرف الشباب، حيث أضحت تلعب أدوارا مهمة في فضح الفساد والتصدي للمظالم وتحولت لسلطة مضادة قوية وسريعة وفعالة، واتضح أن ذلك شكل انزعاجا كبيرا للقوى الرجعية والسلطوية، التي اعتبرت توسع منسوب الحرية في تلك الوسائط يقوض أسس الاستبداد وقوته، برزت معها إرادة حقيقية لتشديد الخناق على الحريات وبعودة واضحة للسلطوية والتحكم

وللأساليب القمعية، التي عانى منها الشعب المغربي، وكافح من أجل إقرار عدد من الحقوق والحريات رغم الثمن الباهظ الذي قدمه المناضلون والمناضلات، وهو ما يشكل مصدر فخر واعتزاز لكل التقدميين والديمقراطيين المغاربة، لقد حاولت الدولة من خلال مشروع قانون 20/22 الذي صادق عليه الحكومة وكانت عازمة على عرضه على البرلمان، استهداف وضع ترسانة قانونية لقمع حرية التعبير في وسائل

التواصل الاجتماعي، رغم تعارضه الكامل مع الدستور، ولقد صدم المجتمع ليس فقط لاستغلال الحكومة لظروف حالة الطوارئ الصحية وليس فقط للطابع القمعي والتسلطي والتراجعي لهذا القانون المشؤوم، بل كذلك لكون هذا المشروع قدم باسم وزير العدل الاتحادي محمد بنعبد القادر، وهو وما أثار استياء وسخط الأوساط الحقوقية والديمقراطية، بما فيها أصوات من داخل الاتحاد الاشتراكي، اعتبرت المشروع يتناقض وتاريخ الاتحاد ومكتسبات الشعب المغربي، ورغم أن المشروع خلق خلخلة داخل المشهد السياسي، إلا أنه كشف مستوى التدهور السياسي وتوسع رقعة النزوع الاستبدادي والتحكمي الذي لم يعد مقتصر على مؤسسات وأجهزة، بل أصبح يخترق أحزابا ونخبا كانت بالأمس تدافع عن الحريات والحقوق، لكن هذا المشروع أجهض بسبب الرفض الواسع له، والتعبئة الاستثنائية للرأي العام والقوى الديمقراطية، رغم ظروف الحجر الصحي، حيث لعبت وسائل التواصل الاجتماعي نفسها دورا محوريا في إسقاطه، لكن هناك مؤشرات أنهم سيعيدون المحاولة من جديد، وما التحقيقات والمتابعات الجارية باعتماد مواد من القانون الجنائي لتجريم التدوينات وأشكال التعبير عن الرأي سوى دليل على أن القوى الرجعية المناهضة للحريات لا زالت تتربص بالمجتمع لشل حركته وإشاعة مناخ من التهيب والقمع.



تراجعات وانتهكات لحقوق الإنسان بطعم الماضي

♦ رشيد الإدريسي

حول التعذيب، واعتبر أن هناك عمليا منع وتضييق شامل لنشاط أمنيستي كفرع وكباحثين حول أوضاع حقوق الإنسان بالمغرب، والملاحظ في هذه الأزمة التي تعكس تخبط المسؤولين، أنه بدل أن تسود لغة العقل والحكمة والتواصل مع أمنيستي وانشغالاتها، والتي هي انشغالات حقيقية لا تتعلق بالمغرب فقط، بل بعدد من المناطق حيث تبتدع الأنظمة الاستبدادية والقمعية وسائل قمع جديدة بما فيها التجسس الرقمي على المعارضين والحقوقيين والصحافيين قصد تخويفهم ودفعهم لممارسة الرقابة الذاتية والانعزال والابتعاد عن أي اشتباك أو احتكاك بالقضايا الساخنة، وفي مقدمتها قضايا الفساد والتحكم السياسي والاقتصادي ومصالح اللوبيات، إن صدور بلاغ لثماني منظمات دولية لحقوق الإنسان كبيرة ومؤثرة قبل أيام، يبرز وجود رفض عام دولي حقوقي لما يجري ببلدنا، حيث عبر البلاغ عن الاحتجاج على القمع المسلط على عمر الرازي و القلق على ما يجري من انتهاكات لحقوق الإنسان بالمغرب، وهذا دليل على أن الذين يراهنون على المقاربة الأمنية رهاهم خاسر، لأن الحملات الدعائية والتضليلية مصيرها الفشل.


مأزق المقاربة الأمنية



لقد سعت السلطوية في بلادنا إلى إغلاق قوس الحراك الشعبي ل 20 فبراير، مستغلة ما يجري في المنطقة من هجوم مضاد للقوى الرجعية والامبريالية ومن مخططات تفكيك وتخريب وتهزيق الدول وإخضاع الشعوب التي انتفضت ضد الاستبداد والفساد والتسلط، لكي تنهج سياسات قمعية وتسلطية تستهدف منها إعادة التحكم في الحقل السياسي والحقوقي، بالموازاة مع نهج ليبرالي متوحش يخدم مصالح الغرب والتعبئة ويكرس الخضوع للمراكز الامبريالية، وما أنها تفتقد إلي مخارج حقيقية للإشكالات الاجتماعية فإنها ستعتمد المقاربة الأمنية كوسيلة للضبط والتحكم، ولقد أصبح واضحا أن هناك إرادة للتخلي عن كل التعاقبات والالتزامات التي تجسدت في عدد من المستويات، دستور جديد اعتبر دستورا لحقوق الإنسان، هيئة الإنصاف والمصالحة والعدالة الانتقالية وتوصيات شملت مجالات قضائية ودستورية وقانونية وأمنية اعتبرت كإجراءات وتدابير لعدم تكرار انتهاكات الماضي، والتي كانت سببا رئيسيا في إعاقة تطلعات المجتمع المغربي في الحرية والديمقراطية والتقدم. إن إدارة الظاهر لكل التعاقبات والالتزامات التي قطعها الدولة هو شيء غير مقبول، ومطروح على كل القوى التصدي له وعدم الخضوع للأمر الواقع، أن هذا الخيار ليس فقط فاشل بل مرفوض من طرف مجتمع حيوي وحركات اجتماعية متعطشة للحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، إن إعادة عقارب الزمن للوراء، واللجوء للخيار الأمني كجواب وحيد لمواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية هو تعبير عن عجز الطبقة الحاكمة وعمق أزمته، فالشعب المغربي يتطلع لوضع حد للفوارق الطبقيّة والفقر والفساد والاستبداد، وإنه لا خيار له ولقواه الحية سوى مواصلة النضال من أجل بديل وطني تحرري وديمقراطي.

الاصطدام مع المنظمات الدولية والأساليب الجديدة في انتهاكات حقوق الإنسان

فرق برلمانية تدين أمنيستي
عوض مساءلة الحكومة!



♦ كاريكاتير - نبيل مسكالي

عكس ما كان يأمل الديمقراطيون والحقوقيون، في أن يتم إطلاق سراح المعتقلين السياسيين ونشطاء الريف، والمدونين وان يتم إيقاف المتابعات والمضايقات التي تستهدف الحق في التعبير والتنظيم والتظاهر، وان تحترم الدولة التزاماتها الحقوقية، صعدت الدولة من حملتها وأساليبها القمعية في الشهور الماضية لتستهدف عددا من الحقوقيين والصحافيين والمدونين من بينهم الصحافي عمر الرازي وسليمان الريسوني، ونشطاء حقوقيين وسياسيين: رشيد توكيل، إدريس الخارز وطارق سعود وبشري الشتواني.. وشكل خروج الصحفي حميد المهداوي من السجن وحملة التضامن معه رسالة احتجاج قوية على شطط المسؤولين. كما تعرضت وقفة الجبهة الاجتماعية بالرباط الخميس 23 يوليوز للمنع والتضييق والتنكيل بالمناضلين، في خرق سافر للحرية وهي محاولة للجم أي حركة نضالية شعبية في الأفق، لتمتد أيادي التسلط للمناضل الكبير أرسلان إيدر، الذي تعرض للاستنطاق والاستفزاز أمام بيته من طرف عون سلطة في تحدي سافر للقانون والحرية، وهو ما أثار موجة سخط واستياء واسع، نظرا لمكانة الرجل السياسية الحقوقية وأدواره سواء في الهجرة أو في الأوساط الديمقراطية واليسارية. أما الأزمة مع منظمة العفو الدولية (أمنيستي) حول تقريرها الأخير، بخصوص التجسس على الصحفي عمر الرازي، هذا الصحفي الاستقصائي الذي يشتغل على عدد من القضايا والملفات الحارقة التي تفضح الفساد والريع والسلطوية في بعدها الاقتصادي والسياسي، حيث تجري هذه الأيام فصول مسلسل من التضييق عليه من خلال التحقيقات الماراطونية بالموازاة مع إطلاق اليد للصحافة الصفراء للتهجم عليه وعلى العديد من الرموز الحقوقية واليسارية بأساليب غير معهودة، بهدف تسفيهاها و تشويه سمعتها والحد من إشعاعها، والمس بمكانتها وأدوارها، كما حصل مع الرفيقة نبيلة منيب منسقة فيدرالية اليسار والكتابة العامة للحزب الاشتراكي الموحد، وكما حصل مع الحقوقيّة والدولية فتيحة أعرور المقيمة بفرنسا، في عمل خسيس وجبان من طرف موقع الكتروني، مما يساءل دور عدد من المؤسسات من ضمنها المجلس الوطني للصحافة، الذي توجه له بالنداء عدد من الصحافيين للتدخل لوضع حد للمس الخطير بأخلاقيات الصحافة من طرف بعض المواقع التي أصبحت مسخرة للأعمال القذرة، كما يساءل دور المؤسسات الرسمية لحقوق الإنسان التي لاذت بالصمت لتضاف إلى صمت وتخاذل بعض المنظمات الحقوقية والمدنية، مما يعبر على أن تلك التعددية السائدة في المجال الحقوقي ليست إلا وسيلة لتميع العمل الحقوقي وخط الأوراق ومحاصرة الجمعيات المناضلة، لقد تعرضت أمنيستي لحملة واسعة، وهي التي يسجل التاريخ دورها في الدفاع عن الحريات وحقوق الإنسان ووقوفها إلى جانب ضحايا انتهاكات الماضي من بينهم مسئولون وكفاءات تشتغل في الحقل السياسي والنقابي والحقوقي، حيث سجلنا بكل أسف وبمرارة كيف تعاطت هذه النخب بنوع من السلبية المتراوحة بين الصمت، والتأييد المطلق للحملة التي استهدفت أمنيستي وفرعها، وهو ما عبر عنه مدير فرعها السيد محمد السكتاوي في ندوة رقمية نظمها حزب الطليعة بطنجة مؤخر قائلا، إنها حملة ظالمة ومتحاملة، وأضاف أن الأزمة مع الدولة ليست جديدة بل تجددت فصولها منذ 2014، بعد أن اصدر أمنيستي تقريرها


التجربة الجماعية بالمغرب

الشأن المحلي

من التدبير القبلي إلى التدبير الجماعي

هناك تنظيم يجمع بين الدواوير المكونة للدائرة الترابية أو للقبيلة، ويتشكل من كل أرباب البيوت وشيوخ القبيلة الذين ينتمون إلى ترابها. كل دوار ينتخب أو ينتدب 4 إلى 5 أعضاء إلى هذا المجلس وذلك حسب عدد سكان كل دوار ويسمى هذا المجلس بـ "مجلس الأربعة". ولا يحق لشخص خارج حدود تلك القبيلة أن ينتمي إلى هذا المجلس. ويشكل وحدة مستقلة وينتخب بشكل ديمقراطي ويكون أغلب أعضائه من أعيان الدواوير الذين ينتسبون إلى نفس القبيلة. وقد استمر هذا التنظيم إلى غاية 1920 وخاصة في الأطلس المتوسط والكبير والريف واستمر في بعض المناطق إلى حدود الأربعينات من القرن الماضي. هذا التنظيم كان يتسم بالديمقراطية المبنية على التشاور وعلى المشاركة دون تمييز أو إقصاء وبالتضامن والتكافل الاجتماعي والتوازنات الاجتماعية. إلا أن هذا الشكل التنظيمي سيتم استهدافه من طرف الاستعمار الفرنسي والاسباني، وذلك بالاعتماد على التقسيم العرقي للسكان وعلى التقاليد والعادات من أجل النيل من وحدة "الجماعة" في المقام الأول، لأنها الوسيلة التنظيمية الصلبة للمغاربة القادرة على المحافظة على الهوية الوطنية والدفاع عنها. فالتقسيم الجديد الذي جاء به الاستعمار كان يهدف إلى التغيير الكلي للبنية الاجتماعية التي أساسها "جماعة" واستبدالها بالجماعة الترابية على غرار فرنسا في أفق التحكم الكلي في شؤون الساكنة وجعلها تخضع لسياسة المركز وأيضا كان الغرض منها هو طمس معالم العلاقات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والتكافل الاجتماعي كمقدمة للسيطرة الكاملة على المواطن. وكان أول مدخل لهذه الإجراءات هو المدخل المالي من أجل ترسيخ وتوسيع قواعد إدارة الحماية 1912 - 1917، وذلك بفرض نظام جبائي على الساكنة لتغطية مصاريف الإدارة الفرنسية والإسبانية، ومن تم أصبحت الجماعة الترابية تؤدي وظيفة الإدارة المركزية من تحصيل الضرائب عن الأملاك واستغلال الملك العمومي والولوج للأسواق (الظهر الشريف المؤرخ بـ 27 مارس 1916، الظهير الشريف المؤرخ بتاريخ 1917، والظهير الشريفان بتاريخ 20 أبريل 1917).

عرف المجتمع المغربي منذ قبل الإسلام تدبير الشأن المحلي وفق متطلبات كل تجمع سكاني عشائري أو قبائلي أو حصري تتحكم فيه طقوس وعادات حسب المناطق والجهات، وكان يوكل تدبير الشأن المحلي اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا لمجلس كان يعرف بـ "جماعة" وهو مجلس يتولى تقسيم العمل بين أفراد القبيلة أو الدوار أو القرية أو الحومة أو الحطة. يشرف هذا المجلس على تقديم الخدمات وتنظيم العمل التشاركي، بالمفهوم الحديث للأعمال، على شكل ما كان يعرف بـ "التبوية" وتدبير عملية الرعي والرعي والعمل التطوعي في بناء المرافق الاجتماعية والصحية في غياب ميزانية للبنية التحتية. وتقوم "الجماعة" بتنظيم العلاقات الاجتماعية فيما يخص عقود القران أو البيع أو الشراء أو الرهن، كما أنها كانت تشرف على الشؤون الدينية بتعيين الفقيه الذي سيتكلف بالإمامة وبتدريس الأطفال، ويعتبر "الجامع" أو "المسيد" مدرسة وملاذا لعابري السبيل وأحيانا لاجتماع "الجماعة"، وتستعين برجال يسمونهم بـ "أصحاب الطرقة" لهم خبرة في القضايا المرتبطة بالتجارة أو بـ "الكسيبة" يفصلون في قضايا الشراكة أو العمل أو بين الناس. ويوكل لـ "جماعة" تدبير العلاقات مع الجيران من قبائل وتجمعات سكانية مجاورة ومع المخزن. وكل القضايا كانت تحسم عبر مجلس "الجماعة" حتى القضايا الخلافية. يرأس "جماعة" رجل يقع عليه الإجماع من طرف الجميع. إلى جانب ذلك،



♦ البدالي صافي الدين

الشأن المحلي والتدبير الجماعي في عهد الاستقلال:

غداة الاستقلال اتجه المغرب إلى الاهتمام بالجماعة ليجعلها الخلية الأساسية للبناء الديمقراطي، لكنه ظل معتمدا على نفس التقسيم الجماعي الذي خلفه الاستعمار، وكذلك نفس العلاقة بين الجماعة والسلطة المركزية من حيث تدبير الشأن المحلي. وهو تقسيم غير منسجم اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا، مما سيؤدي إلى نتائج لا تخدم القواعد الديمقراطية وبذلك لم يشكل ظهير 1960 المتعلق بالتنظيم الجماعي إبه لبنة في اتجاه بناء نظام اللامركزية. فكانت سنة 1960 الانطلاقة القانونية الأولى للنظام الجماعي بالمغرب من خلال صدور أول قانون ينظم الجماعات الحضرية والقروية، إلا أن ما يميز هذا القانون هو عدم تمتيعه للجماعة بصلاحيات مهمة على مستوى تدبير الشأن المحلي، تقول الأستاذة مزروع فاطمة في كتابها الإدارة المحلية اللامركزية بالمغرب "...فالاختصاصات الممنوحة للمجالس المنتخبة هي اختصاصات جد محدودة، وفي المقابل تمت تقوية صلاحيات السلطات المركزية وممثليها على المستوى المحلي". إن القصور الكبير لهذا الميثاق تمثل في أنه جعل من الجماعة مجرد وحدة إدارية. لأنه خول للسلطات المحلية كل الصلاحيات ويبقى دور المجلس الجماعي المصادقة فقط، الشيء الذي سيكرس التبعية المطلقة للمركز. وبحول دور "الجماعة" من الدور التشاركي في التنمية وفي البناء الديمقراطي إلى مجلس أعيان تنتخبه السلطة مكان المواطن، مما خلق مسافة بين المجلس والمواطن بات من الصعب تداركها بفعل سرعة التحول الذي يعرفه المجتمع المغربي في سياق التغيرات التي يعرفها النظام العالمي اقتصاديا وسياسيا واستراتيجيا.

ويأتي ظهير 30 شتنبر 1976 كميثاق جماعي بديل عن ظهير 1960 ليحول مجموعة من الصلاحيات للمجالس الجماعية، وقد جاء هذا التحول بعد الأزمة السياسية التي أفرزت حالة الاستثناء، والتي امتدت من 1965 إلى 1970. إن هذا الميثاق الجماعي شكل منعطفًا تاريخيًا حيث أصبحت الجماعات شريكا وفاعلا مركزيا في التنمية. إلا أن شرط السلطة الوصية ظل قائما وبامتياز في تدبير الشأن المحلي، بالإضافة إلى ظهير فبراير 1977 الذي يعطي للعمال صلاحيات واسعة تجعلهم يتحكمون في الموارد المالية وفي المشاريع، بل وفي ميزانية الجماعات القروية والحضرية والمجالس الإقليمية. لقد خص ظهير 30 شتنبر 1976 المجلس الجماعي بمجموعة من

من أجل تنمية ميزانية الاستثمار.

الإشكاليات المطروحة بعد ظهير 76

كانت تجربة الجماعات المحلية، التي أطر عملها وكيفية انتخابها وانتخاب رؤسائها ونوابهم ومقرري الميزانية والكتاب ظهير 30 شتنبر 1976، والذي أقر مجموعة من الاختصاصات منها الشرطة الإدارية واستقلالية ماليتها والتوظيفات وعقد الصفقات وتدبير النفقات، وتعتبر تجربة لا بأس بها على مستوى بعض المدن والقرى من حيث التسيير والتنمية. إلا أن ذلك الامتداد عرف إجهاضا في انتخابات 1983 والتي كانت مزورة بامتياز ليعود الأعيان والموالون للسلطة إلى رئاسة الجماعات المحلية والقبول بالتراجعات التي شابت ظهير 1976.

وإذا كانت التنمية تعتمد على المواطن كمحور رئيسي لها فإن دوره في المشاركة في القرارات والاختيارات من خلال انتخابات نزيهة وحرية في إطار ديمقراطية حقيقية لازال محدودا إن لم نقل منعدما، وبالمقابل فإن المواطن في الجماعة لازال يعتبر رقما إحصائيا فقط. ومكونا انتخابيا ليس إلا، مما سيؤدي إلى فشل التدبير المحلي لعدة أسباب منها:

- التقطيع الجماعي الذي يتم وضعه بمقتضى مرسوم من اختصاص السلطة التنظيمية. وبظل خاضعا لاعتبارات سياسية وانتخابية وأمنية ولبس لاعتبارات موضوعية اقتصادية واجتماعية وتنموية وتشاركية.

- كل الانتخابات الجماعية التي تم إجرائها منذ الاستقلال لم تكن مبنية على أسس ديمقراطية حقيقية، بل كلها كانت مبنية على التزوير ضدا على إرادة المواطنين والمواطنات مما جعل الجماعة تنهج سياسة مخزنية من حيث التدبير والتسيير ومن حيث التنمية المحلية.

- الاختلالات الاقتصادية والمالية للجماعة وهدر المال العام في غياب المساءلة.

- انعدام التوازن وضعف الأداء مما سيفضي إلى ظاهرة التزوير الانتخابي وذبح الديمقراطية المحلية مما حول الجماعات المحلية إلى ضيعات خاصة للاغتناء غير المشروع وضياح مصالح المواطنين والمواطنات.

الاختصاصات ذات الطابع التنموي وذلك من خلال الفصل 30 من هذا الظهير، إذ جاء فيه أن "المجلس الجماعي يعد مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعة طبقا للاتجاهات والأهداف المقررة في المخطط الوطني". ويحدد برنامج تجهيز الجماعة في حدود الوسائل الخاصة بالجماعة والوسائل والإمكانات الموجودة رهن إشارتها. ويقترح على الإدارة الأعمال اللازمة للنهوض بتنمية الجماعة إذا كانت هذه الأعمال لا تتجاوز حدود الاختصاص الجماعي أو تتجاوز نطاق وسائل الجماعة والوسائل الموضوعية رهن إشارتها. ومن تم ظل الدور التنموي للمجلس الجماعي محددا بالحدود المكانية للجماعة وبالقضايا المحلية فقط، وبالنظر إلى نصيب المجلس الجماعي في التنمية، فالملاحظ أن دور المجلس مهم ومنصوص عليه بصريح النص، بل يقع على عاتق المجلس عبء التنمية المحلية. هذا الدور التنموي تقوى بإصلاحات أساسية تدعمه على عدة مستويات:

• تخصيص 30% من الضريبة على القيمة المضافة لميزانية الجماعات المحلية.

• إقرار نظام جديد للجبايات المحلية.

• إعادة هيكلة صندوق التجهيز الجامعي.

• تطوير الوظيفة العمومية المحلية.

• إقرار تقسيم جماعي جديد.

• دعم النظام الجماعي بالجهوية.

إلا أن هذه الإجراءات تظل ضعيفة في ظل حاجيات السكان من خدمات اجتماعية وثقافية واقتصادية ومن بنيات تحتية.

الجماعة المحلية والتنمية

إن التنمية الشاملة للدولة ترتبط بتنمية الجماعة من حيث مواردها المالية والبشرية، لأن موضوع التنمية المحلية جزء لا يتجزأ عن موضوع التنمية الشاملة، وإذا كانت الاختيارات المخزنية تتعارض ومفهوم التنمية الشاملة وتكرس سياسة الارتجال في التخطيط وسياسة التدبير المالي وعشوائية التسيير وتداخل السلط، فإن دور الجماعة المحلية في التنمية لن يختلف عن المفهوم المخزني للتنمية والتسيير وتدبير الشأن المحلي. إذ أنها لم تستطع التخلص من قيود الوصاية المخزنية ومن مخلفات التقسيم الإداري الذي جعل الجماعة تفتقر إلى موارد تساعد على تحقيق فائض

التجربة الجماعية لليسار المغربي

♦ عبد المجيد مصدق

تتعلق بأملك البلديات ابتداء من سنة 1921، في الوقت الذي لم يقع فيه الاهتمام بتنظيم أملاك الجماعات القروية إلا في حقبة "متأخرة" نسبيا، وذلك بصدر قانون 1954 المتعلق بأملك الفئات المزودة بجماعات إدارية..

وإذا حاولنا تقييم مختلف النصوص التي تكون الإطار القانوني والتنظيمي للجماعات المحلية في بلادنا، ونقارنها على ضوء الأوضاع الراهنة، سوف نجد بأن هذه النصوص تتميز بتعددتها وقدمها وعدم شموليتها لمختلف الوحدات اللامركزية، وأنها لم تعد تتطابق في العديد من أحكامها ومقتضياتها مع الواقع السياسي والإداري لبلادنا.

في المغرب ومنذ فترة الحماية الفرنسية وجدت نصوص كثيرة تتعلق بالجماعات الترابية، إلا أن هذه النصوص لم تعد تساير وتواكب التطور الاقتصادي والاجتماعي، بحيث أن أغلبها أصبحت متجاوزة وتتناقض مع واقع الجماعات الحضرية والقروية وهيئاتها.

وهكذا، يمكن الجزم، من منظور تاريخي، أن بداية الاهتمام بخلق الجماعات المحلية كان عبر تنظيم أملاك الجماعة، بمفهومها القانوني الحديث، لذلك يمكن القول إن هذه الخلية الترابية لم تر النور إلا مع دخول نظام الحماية الفرنسية، وتحديدًا بصدر قانون 1914 المتعلق بالأملك العمومية للدولة، والذي تلتها بعد ذلك تشريعات وأنظمة



♦ عبد المجيد مصدق

المسار القانوني للجماعات الترابية

بعد الاستقلال الشكلي كان أول ورش تم الاهتمام به هو الوحدات الترابية، نصوص وآليات وممتلكات وميزانية، فقد عرفت الجماعات المحلية تطورا قانونيا مقارنة بحقبة الاستعمار، نلخصه في ثلاثة مراحل أساسية :
+ المرحلة الأولى : تميزت هذه المرحلة الممتدة من سنة 1960 إلى سنة 1976 بالتسيير الإداري للجماعات الحضرية والقروية، حيث جاء الميثاق الجماعي الأول لسنة 1960 متضمنا لاختصاصات اقتصادية واجتماعية قليلة جدا، لأن المشرع لم يمنح للجماعات المحلية الحق في أحداث وتدبير المرافق العامة.

+ المرحلة الثانية : امتدت هذه المرحلة من سنة 1976 إلى سنة 2002 تميزت بالتسيير الشبه اقتصادي حيث منح المشرع في إطار الميثاق الجماعي الثاني الصادر 30 شتنبر 1976 عدة اختصاصات للجماعات الحضرية والقروية نلخص أهمها فيما يلي:

- وضع مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعة .
- تحديد برنامج تجهيز الجماعة في حدود وسائلها الخاصة.
- تقرير المساهمة في شركات الاقتصاد المختلط المحلية.

+ المرحلة الثالثة : هذه المرحلة انطلقت مع دخول الميثاق الجماعي 78.00 الصادر في 3 أكتوبر 2002 حيز التنفيذ، حيث تميزت بإستراتيجية اقتصادية جديدة تهدف إلى تعزيز المسؤوليات الاقتصادية الجماعية وتوسيع الاختصاصات الاقتصادية والاجتماعية بين الدولة والجماعات الحضرية والقروية، ومحاولات

"الموسعة" التي جاء بها الميثاق الجماعي، فقد نص على موارد مالية كتحويلات الضريبة على القيمة المضافة، و تبني نظام جبائي محلي، وتخلي الدولة عن بعض الضرائب لفائدة الجماعات المحلية.

وفي العشرية ما بين 2002-1992 تم الارتقاء بالجهة إلى درجة جماعة محلية واعتماد ميثاق جماعي جديد سنة 2002 والمعدل سنة 2009 الذي نجده يكرر ما سبق سنه في القوانين السابقة، وقد تميز تعديل الميثاق الجماعي لسنة 2002 ب:

- توضيح ومراجعة اختصاصات المجالس.
- إدخال تحسينات على النظام الأساسي للمنتخب المحلي.
- إعادة تموقع لجان المجلس وتحديد مهامها وعلاقاتها.
- تخفيف سلطة الوصاية والرجوع إلى نظام وحدة المدينة.

أما في سنة 2009 فقد لخص الخطاب الرسمي هذا التعديل بتحسين الحكامة المحلية وعصرنة التدبير المالي للجماعات المحلية.

من زمن التشريع إلى زمن إجراء الانتخابات الجماعية

إن الجماعة المحلية عبارة عن وحدة ترابية يتم تعيين حدودها الجغرافية بشكل دقيق طبقا

والذي تعرض لعدة تعديلات لاحقة. تلاه قانون المجالس الحضرية والقروية الصادر بظهير 23 يونيو 1960، حيث تم اعتماد أول ميثاق جماعي يعلن عن نظام تهيدي لنظام اللامركزية، مع اختصاصات محدودة وجهاز تنفيذي مزدوج ووصاية قوية. وقد تزامن هذا المسلسل مع وضع أول دستور للمغرب سنة 1962، والذي كرس وجود الجماعات المحلية وفتح آفاقا جديدة لنظام اللامركزية وذلك بإحداث جماعات محلية جديدة، ويتعلق الأمر بالعمالات والأقاليم.

وفي سنة 1975، تم الإعلان عن توسيع حقل اختصاصات ومسؤوليات المنتخبين وذلك بإعطاء المزيد من الإمكانيات للمسؤولين المحليين ووعده مرحلة جديدة في تدعيم الديمقراطية المحلية. وبعد مرور سنة على ذلك، تم إلغاء الميثاق الجماعي الأول ووضع إطار جديد للممارسة الجماعية، حيث شكلت تبنى الميثاق الجماعي لسنة 1976 صفحة أخرى متطورة عن سابقتها، وهكذا أسندت للجماعات الترابية اختصاصات جديدة، وتم تعزيز دورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وإلغاء نظامها المزدوج وتخفيف الوصاية عليها. وبصفة عامة فقد شكل التنصيب على دور الجماعة الاقتصادي بدون شك أبرز مظاهر هذا الإصلاح من الناحية النظرية، علاوة على الاختصاصات

تخليق المرفق العام المحلي، وتبسيط الوصاية وجعلها أكثر فعالية نظريا، وإشراك الجماعات في العمليات التنموية وتعزيز الاستقلال المالي بغية تمويل التنمية المحلية.

ثم جاء دليل المخطط الجماعي للتنمية لسنة 2010 وهي من المفاهيم الجديدة التي جاءت في الميثاق الجماعي قانون 18.07 لسنة 2009 المغربي والمتمم للقانون 78.00، والذي يلقي الضوء على مسار ومراحل إعداد المخطط الجماعي للتنمية الذي يهدف بالأساس إعطاء الفاعلين المحليين الوسائل اللازمة للانطلاق ومواكبة هذا العمل وفقا للخصوصيات المحلية. لقد شكلت النظرة العامة إلى الجماعة المحلية في بدايات الاستقلال كعنوان لسياسة القرب والأمل في بناء مغرب جديد،

فما بين سنوات 1976 - 1959 كرست لوضع البنات الأساسية للامركزية، إذ تعتبر سنة 1959 سنة مرجعية في تاريخ اللامركزية بالمغرب، حيث عرفت وضع البنات الأولى للتنظيم الجماعي خاصة عن طريق المصادقة على الظهير المؤرخ في 2 دجنبر 1959 بمثابة التقسيم الإداري للمملكة، والذي أسفر لأول مرة عن إحداث 108 جماعة حضرية وقروية. إلا أنه بعد ذلك جرت العديد من الإصلاحات وشكلت الانطلاقة الأساسية للامركزية بالمغرب بالقانون الانتخابي الصادر بفتح سبتمبر 1959

التجربة الجماعية للييسار المغربي

♦ عبد المجيد مصدق

أكتوبر 1976 تساءل الكاتب الأول عبد الرحيم بوعبيد هل سندخل فعلا في تجربة ديمقراطية حقة لبناء مستقبل المغرب الديمقراطي أم أننا أمام تجربة من نوع التجارب السابقة؟ لذلك اعتبر من منظوره وتصوره الانتخابات آلية مهمة في مسارات الديمقراطية، ففي الانتخابات الجماعية لسنة 1976 رفع الحزب شعار "لا تهنأ المقاعد"، واختار الإصلاح من داخل النسق السياسي، وظل وفيما لخط المشاركة في الانتخابات الجماعية عبر الزمن، وإن اختلفت رؤاه من استحقاق انتخابي لآخر، ومن مؤتمر لآخر ومن مرشح لآخر رغم الانتماء إلى نفس الحزب.

ورغم أن السياق كان مازوماً في سنوات الجمر والرصاص فقد ظل الاتحاد الاشتراكي حاضرا في "المسلسل الديمقراطي"، واستمر المنطق ذاته في الطور الثاني من "المسلسل الديمقراطي" الذي استهل بتنظيم الانتخابات الجماعية في 10 يونيو 1983، في هذه المرحلة سينشق الحزب تحت ضربات النظام بواقعة أمام مقر المكتب السياسي يوم 8 ماي وانسحاب أعضاء اللجنة الإدارية وباقي الأعضاء الأوفياء لفكرة الروح الاتحادية التي أعطت شهداء ومعتقلين ومنفيين، وسعود للموضوع حين التطرق لتصوير حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي.

لقد اتسم التاريخ السياسي للمغرب بوجود "معارضة دائمة" داخل المؤسسات التمثيلية اتخذت من المشاركة في الانتخابات مدخلا للتغيير وتديرا براغماتيا للممكن، أي لواقع السلطة في المغرب واستعصاء الوصول إلى منافسة سياسية

مفتوحة. وفي طليعة هذه الأحزاب نجد الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (في نسخته القديمة)، الذي اصطدم بتناقضات جلية في خطابه حول الإصلاح السياسي والدستوري وفي واقع مشاركته وحجم إسهامه في بناء ما يطلح عليه ب "المغرب الديمقراطي".

هذا المستوى يطرح السؤال منهجيا حول أسباب استمرار المعارضة في مسلسل انتخابي "مازوم" ويعيد عن ترجمة طموحاتها الذاتية (التمثيلية السياسية) والموضوعية (النجاح في مسلسل الديمقراطية)، خاصة وأن هذه المشاركة تعتبر قبولا ضمينا للعمل السياسي داخل النظام وفق قواعده المضمرة وتوازاته السياسية على الأقل مرحليا، فرغم كل أشكال تزوير أرادة الناخبين وخطاب التشكيك سيشارك الاتحاد الاشتراكي في انتخابات 1992 الجماعية، رغم طعنه في هذا الاقتراع بعبارات وأسلوب "التزوير المكشوف وبأحظ

مارس 1973، في أفق التحول لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، على صعيد آخر يلاحظ أن حزب الاتحاد الوطني تحول إلى حزب رافض لكل الترتيبات السياسية المراهنة عليه خارج نسقه الخاص لاسيما بعد ما آلت إليه انتخابات 1976 الجماعية، ذلك أن الرغبة في عدم الوقوع في المأزق السياسي الرديء الذي يتخبط فيه المغرب منذ 1976 أي عدم تركية المسار الذي اتخذته ما يوصف ب "المسلسل الديمقراطي" سواء على مستوى النص الدستوري أو على صعيد الأطوار الانتخابية المتلاحقة، وهو ما يفسر موقف التوارى الذي راهن عليه الحزب ارتكازا إلى ثلاثية "لا يشارك ولا يعرقل ولا يتحمل مسؤوليات التجربة".

ب - الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية

فضل الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية الذي

التحرير في أغلب دول العالم الثالث واستقلالها، كانت نظرة القوى الثورية الشعبية هو بسط سلطة الشعب وتأميم كل ما هو استراتيجي للخروج من نفق الاستعمار، وهذا يتعارض مع نظرة الحكام الذين تسلّموا السلطة من يد الاستعمار على أساس الحفاظ على مصالحه، فالإتحاد الوطني للقوات الشعبية كان عبارة عن خلايا ثورية يجمعها عامل معارضة توجهات النظام بعد أن فرض أول دستور ممنوح حرته يد الاستعمار الجديد.

أ - الاتحاد الوطني للقوات الشعبية - انتخابات 1960

لم تؤثر إقالة حكومة عبد الله إبراهيم في معنويات المناضلين الاتحاديين فقد تجندوا لتعبئة الجماهير فكانت النتيجة أن فاز مرشحو الاتحاد، عندما أعلنت النتائج يوم 30 ماي 1960، بأغلبية ساحقة في أغلب المدن و القرى.



تأسس سنة 1974 بعد انشقاق عن الاتحاد الوطني المراهنة على إستراتيجية مطلبية إصلاحيّة قوامها تدبير الهامش الديمقراطي، ففي التقرير الإيديولوجي، الذي أقره المؤتمر الاستثنائي للحزب سنة 1975، نجد أن "التحرير لا يمكن أن يتم إلا على درب الاشتراكية، والاشتراكية الحقيقية تستلزم ضرورة الديمقراطية الفعلية". ويفصل التقرير هذه المعادلة مضيفا "إن اقتناعنا بأن التحرير والبناء الاشتراكي يجب أن يتحققا بواسطة جماهير الشعب ومساهماتها وفعاليتها، جعل حزبا يناضل دوما من أجل إجراء انتخابات حرة نزيهة تنبثق عنها مؤسسات تمثيلية حقيقية (...). الانتخابات النزيهة ستكون في ذاتها بداية البداية في عملية تحويل الدولة وأجهزتها ودواليبها وتغيير علاقاتها بالمواطنين أملاها".

ففي اجتماع اللجنة المركزية لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية في يوم الأحد 10

لقد حصل مرشحو الاتحاد على أرقام قياسية في البيضاء والرباط وطنجة والجديدة والقنيطرة وغيرها، وكانت هذه النتائج قد أظهرت بوضوح مدى انتصار التقدمية و اندحار الرجعية، حيث اكتسح الاتحاد الوطني للقوات الشعبية اكتساحا عظيما وهائلا، في جميع نواحي البلاد. لأنه وضع تصورا يعتمد بالأساس على وضع الثقة كاملة في الجماهير الشعبية، وبالفعل فقد برهنت هذه الأخيرة عن وعيها ونضجها ورشدها. و شعر نظام الحكم بالخطر بعد نتائج هذه الانتخابات الجماعية، فقرر هدم مشروع البناء الديمقراطي وعرضه لإجهاض سريع، وضيّعت فرصة تاريخية للاستمرار في هذا المسار وترك الجماهير صاحبة السيادة في أن تقرر عبر صناديق الاقتراع، وصولا إلى إنشاء دستور ديمقراطي. بعد هذا المخاض

دخل الاتحاد الوطني إلى حالة الجمود التنظيمي ومن تم إلى حالة منع فعلي في

اعتبارات تاريخية وسوسيو - قلبية واقتصادية ومؤسسية، تم تغيير تسمية الجماعات المحلية بالجماعات الترابية والتي أصبحت تتكون من الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، وهي شخصية اعتبارية خاضعة للقانون العام، تسير شؤونها من طرف منتخبين وتنتخب مجالس الجهات والجماعات بالاقتراع العام المباشر.

تتكون الجماعات الترابية من 12 جهة، و 75 عمالة وإقليم، منها 13 عمالة و 62 إقليم، و 1503 جماعة و 31503 مقعد. استنادا للقوانين التنظيمية المتعلقة بالجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، هذه التنظيمات الترابية خاضعة للقانون العام، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الإداري والمالي، وكل واحدة تشكل مستوى من مستويات التنظيم الترابي للدولة.

إن تتبع مراحل المشاركة في الانتخابات الجماعية أو مقاطعتها تعد العامل الحاسم لاستخلاص

تصور للقوى اليسارية نحو هذه الحلقة السفلى للارتباط بالجماهير عن قرب وخدمتها، فالجماعة تسير وتدير شؤونها من قبل مجلس جماعي منتخب على اعتبار أنها الدائرة الأولى التي يتمكن فيها المواطنون بواسطة المنتخبين في المجلس الجماعي من أن يديروا شؤونهم بحرية ويمارسوا حقوقهم المدنية وبأن تكون لديهم إدارة قريبة وفعالة تصغي إلى انتظاراتهم وتطلعاتهم.

في البداية لا بد من الإقرار بوجود صعوبة في تحديد من يدخل في قائمة الأحزاب اليسارية لأنه شتان بين التنظير أو الخطاب الدعائي والممارسة على ارض الواقع، هاته الأخيرة

من وجهة نظرنا تعد ترمومتر لتحديد الحزب اليساري.

من الصعب الإلمام بالسياق التاريخي الذي سبق إجراء أول انتخابات بلدية وقروية يوم 29 ماي 1960 حيث تصدر المشهد حزب الاستقلال بـ40 في المئة من المقاعد، ثم الاتحاد الوطني بنسبة 23 في المئة، حيث لم تكون الصورة قد اتضحت لفرز معارضة، بيد انه في الانتخابات الجماعية ليوم 28 يوليوز 1963، برزت إلى الوجود معارضة يسارية جنينية ممثلة في الاتحاد الوطني للقوات الشعبية ونقابته الاتحاد المغربي للشغل وكنتيجة لارتفاع منسوب قمع أي صوت معارض قرر الاتحاد الوطني مقاطعة المشاركة في الانتخابات الجماعية. فقد كان كل رهان المعارضة على القوى الشعبية لمواجهة نظام الحكم الذي انفرد بالسلطة وبدأ يجمع مخالفه، ففي ظل مناخ دولي يهيمن عليه الفكر الاشتراكي وانتصار حروب

التجربة الجماعية للييسار المغربي

♦ عبد المجيد مصدق

الانتخابات باستماتة، وعندما رفضت اللجنة المركزية موقف المقاطعة، وصوتت بأغلبية واسعة لصالح خوض المعركة الانتخابية أصرت القيادة على موقف المقاطعة كتصور مرحلي لدفع النظام نحو رفع يده عن صناديق الاقتراع والوصاية على الجماعات الترابية. كانت المنظمة قبل أن تتلقى ضربة الانشقاق من طرف جماعة فندق حسان سنة 1996 تشكل إلى جانب أحزاب المعارضة رافعة أساسية من أجل فرض تصور شمولي يبدأ من الجماعة المحلية مروراً بالبرلمان ووصولاً إلى إقرار دستور ديمقراطي تسود فيه الملكية ولا تحكم، بيد أن النظام قرر تشتيت شمل الرفاق، وظل عصب المنظمة صامداً إلى أن تم الاندماج مع قوى ديمقراطية يسارية لتشكل اليسار الاشتراكي الموحد وصولاً إلى فدرالية تشمل ثلاثة أحزاب يسارية.

(2) حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي

ثمة أحزاب منتسبة للمعارضة خارج المؤسسات التمثيلية فضلت في ظروف سياسية معينة مقاطعة المسار الانتخابي، وطالبت بإعادة النظر في التوازنات السياسية القائمة خاصة عبر الوصول إلى "دستور ديمقراطي" وانتخابات تنافسية ومن بينها حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية الذي خرج من رحم سنة 1974 الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، الذي انشق (انشقاق عن الجسد وحفاظ على المبدأ الأصيل) عنه منذ 1983 تيار حمل معالم المطالب الجذرية هو "حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي"، وهي نفس فترة دخول منظمة العمل الديمقراطي الشعبي إلى حلبة ما يسمى بالعمل الشرعي، غير أنه في ظل أزمة المنافسة السياسية تصبح مساءلة جدوى المشاركة مطروحة بإلحاح خاصة وأن الخطاب الجذري بنى شرعيته على أساس نقد اختيار الانخراط في "المسلسل الانتخابي"، في ظل أزمته المستحكمة لارتباط هذا المسلسل بتزكية الوضع القائم وتكريسه في النهاية للاختيارات الرسمية دون أن يكون لذلك أي مفعول على تغيير موازين القوى أو إعادة النظر في ترتيبات الحكم في اتجاه الانتقال نحو الديمقراطية.

وعلى غرار الاتحاد الوطني للقوات الشعبية ومنظمة العمل كانت المقاطعة النتيجة المنطقية لتصور حزب الطليعة لطبيعة رد الفعل إزاء توازنات الحكم السياسية. ويبدو أن المراهنة على اختيار المشاركة في الانتخابات يجد سنده أيضاً في صيرورة الانفتاح على المؤسسات من جهة ووضع الاستنزاف الفعلي في ظل توازنات ضمنية مهيكلت للحقل الحزبي برتمته من جهة ثانية، وواقع الحصار الفعلي مما تتداعى معه فرص بلورة هوية حزبية ضاغطة بموازاة انسداد تنظيمي رديف لغياب الممارسة

واضح أن حزب التقدم والاشتراكية الذي يصف نفسه بالحزب اليساري التقدمي، غارق حتى أذنيه داخل النسق السياسي ولا يهمله عمل ودور الجماعات المحلية إلا إذا كانت تبيض ذهبا.

ج - شرعية التصور الجذري

(1) منظمة العمل الديمقراطي الشعبي

ونحن نتكلم عن تصور اليسار للجماعات المحلية واحتراماً لمنهج التسلسل التاريخي الذي يفرض عدم إقصاء أي طرف معني بالموضوع في زمن ما، فالمنظمة في الأصل امتداد لـ "حركة 23 مارس السرية" ذات التوجه الماركسي-اللينيني وذو البعد القومي العربي.

عندما اجتمعت اللجنة المركزية في شتنبر 1992 للتقرير في شأن الانتخابات الجماعية التي كانت على الأبواب، علما أن مبدأ

دون انتقاله إلى مجال حضري أو شبه حضري، حيث كان الحزب قد أطلق شعاره على هذا التصور "الحياة القروية الجديدة"، تزامنا مع إطلاق مشروع المخطط الأخضر في بدايات العقد الماضي، مع التأكيد على ضرورة تطوير القرى خدماتياً ودوفاً المساس بنمط القرية، مع تقديم مقترحات وتوصيات وذلك وفق تصور تقدمي يتماشى والرؤية المجتمعية لحزب التقدم والاشتراكية، قصد تحقيق العدالة المجالية، ومنه تحقيق العدالة الاجتماعية. وسنبسط بعض خطابات قاداته لتوضيح تصوراتهم للعمل الجماعي، فقد صرح نبيل بن عبد الله الأمين العام للحزب بالقول "علينا أن نفتخر بمسار العملية الانتخابية الذي مر في حياض للإدارة ودون تسجيل أي تدخل يذكر من جانبها،

ثم أضاف عقب الإعلان عن نتائج الانتخابات الجهوية والجماعية" إن أحزاب الائتلاف الحكومي سجلت عموماً نتائج ايجابية تعكس رضا الناخبين عن الأداء الحكومي بكل مكوناته،

أشكاله" من خلال "تسخير المال" و"تحريف القانون" و"زحف الجهاز الإداري على المسيرة الديمقراطية". بيد أنه ابتداء من الانتخابات الجماعية التي مهدت لحكومة ما يسمى بالتناوب، انصهر أعضاء الحزب قيادة وقاعدة في النسق السياسي كليا ولم يعد يهمهم إلا نصيبهم من الريع، ودفنوا تصورات المراحل السابقة وخطاب التمرد وأصبحوا في خبر كان، حيث استمرار وجودهم مرهون بشد تلايبب الأحزاب الإدارية كما كانوا يسمونها ذات زمن ولي.

ت - حزب التقدم والاشتراكية

يبسط الحزب خطابه حول التصورات لحل الإشكاليات التي تعيق الجماعات المحلية، بالتطرق للقضايا الثانوية أو التقنية وبتعد كليا عن أي تصور سياسي لدورها الاقتصادي والاجتماعي لخدمة الساكنة تفاديا لمواجهة النظام أولاً، وضياع مقعده الصغير أمام كعكة الريع ثانياً، لذلك فخطابه ورؤيته لا تتعدى



المشاركة في الانتخابات كان قد حسم في أواسط السبعينيات، وتم تأكيده وترسيخه في أوائل انطلاق العمل الشرعي، عندما قررت المنظمة المشاركة في الانتخابات الجماعية لسنة 1983، وذلك عبر مساندة مرشحي القوى التقدمية، وخاصة الاتحاد الاشتراكي. في السياق نفسه، كانت إحدى دورات اللجنة المركزية، في منتصف ثمانينات القرن الماضي، قد أجازت وثيقة بمثابة خارطة طريق لتعبئة المنظمة في أفق خوض الانتخابات الجماعية، ورغم ذلك، فقد عاد رفاق أساسيون في القيادة، يتقدمهم الأمين العام، إلى إحياء شعار مقاطعة الانتخابات، ودافعوا عنه في اجتماع قبل

كما عبر عن ارتياحه لسير العملية الانتخابية في مجملها بالنظر لشفافيتها ونزاهتها، رغم تسجيل بعض الخروقات المحدودة المرتبطة باستعمال المال، مؤكداً أنها لم تؤثر على المسلسل الانتخابي أو على نتائجه في شتنبر / أكتوبر 2015.

عبد الرحمان كركيش الذي حاز مجدداً على رئاسة مجلس إحدى جماعات بإقليم تطوان لم يفت أن يثير مسألة التعويضات التي يحصلها عليها رؤساء المجالس الجماعية والتي لا تتعدى 1400 درهم، والتي حسب قوله "لا تكفي لتغطية مصاريف التنقل، في حين البرلمانيون يحصلون على حوالي 30 ألف درهم كتعويض.

التنظير والهروب نحو المسائل التي تدخل في التفاصيل الذاتية للجماعات الترابية، كرسد ميزانيات خاصة للدراسة وتقييم المشاكل والبحث عن الحلول الملائمة، أساساً بالعالم القروي، الذي يقدم بشأنه حزب التقدم والاشتراكية "تصوراً شاملاً" على وثائق اجتماعاته، أما عملياً فالحزب ليس أكثر من محفز لتكتلات هجينة في الاستحقاقات الانتخابية الأخيرة، ففي إحدى وثائقه حول تصوره العام للجماعات الترابية نجدته يطالب بالجمع بين الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم والبنية التحتية، وبين البادية أو القرية، كمجال قروي له خصوصيته الطبيعية، أي

التجربة الجماعية لليسار المغربي

♦ عبد المجيد مصدق

السياسية المنتجة.

ظل حزب الطليعة الذي كان يقرر صيغة المقاطعة للضغط على النظام محاصر ماديًا وإعلاميًا وأمنياً وقضائياً لأسباب تتعلق باختيار النظام الدفع إلى الواجهة بمعارضة الواجهة حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية الجناح اليميني الانتهازي للحركة الاتحادية، فقد كان محروماً من الدعم المالي كحزب وكذا الدعم المالي المخصص للصحافة الوطنية ولازال كذلك.

ومع ذلك ظل مناضلوه يناضلون في المواقع التي يتواجدون بها سياسياً ونقائياً وحقوقياً وجمعوياً، بكل ما أوتوا من قوة

وفي وقت ما، استنفد الحزب مرحلة مقاطعة الاستحقاقات الانتخابية ودخل مرحلة المشاركة فيها، من أجل تحقيق تغيير جوهري بهذا الشأن وتقديم بديل يساري للعملية الانتخابية، وكذا على صعيد التحالف السياسي القوي الذي أسس له الحزب وهو يدخل في إطار تحالف اليسار الديمقراطي مع كل من حزبي: المؤتمر الوطني الاتحادي والحزب الاشتراكي الموحد، حيث دخل معهما أول تجربة فريدة في المغرب ضمن الانتخابات التشريعية والجماعية، وبتنسيق المواقف في العديد من القضايا الدستورية والانتخابية وغيرها، وصدرت عنه عدة بيانات بمواقف موحدة، ودخل في أفق مشروع سياسي جديد يرتقي بتحالف اليسار الديمقراطي نحو "فيدرالية اليسار الديمقراطي" في يناير 2015 الذي قدمت من أجل إرسائه ورقة سياسية من أجل أفق واضح و موحد للنضال الديمقراطي، ويركز هدفه ضمن أوراقه السياسية حول واقع وأفاق الجماعات الترابية، بتنزيل الخدمات الأساسية للمواطن

الذي يعد الهدف الأول لسياسة الجماعات المحلية كتصور استراتيجي للارتباط بكل فئات الشعب، وعدم ترك الساحة فارغة للمفسدين والنضال من داخل النسق السياسي مع وضع رجل خارج النسق إن اقتضت الضرورة ذلك. وتلخص رؤيته للجماعات المحلية بأنها يجب أن تلعب هذه الأخيرة دوراً كبيراً في التكفل بحاجات الأفراد والاهتمام بتطلعاتهم، ومن ثم تحقيق تنمية محلية شاملة، والتي تعد الهدف الأساسي الذي يسعى إليه المجتمع بوجه عام والجماعات المحلية بوجه خاص، كما يرى أن اللامركزية هي الإستراتيجية الفعالة في دفع عجلة التنمية على المستوى الوطني والمحلي.

(3) الحزب الاشتراكي الموحد

بعد سنوات من الاشتغال السري، والتوجه

نحو العمل القانوني ظهر حزب منظمة العمل الديمقراطي الشعبي سنة 1983، كامتداد لحركة 23 مارس السرية ذات التوجه الماركسي-اللينيني، وقد اتحدت المنظمة في منتصف يوليو 2002 مع ثلاثة حركات يسارية، هي الحركة من أجل الديمقراطية والديمقراطيون المستقلون والفعاليات مع فعاليات يسارية مستقلة، مشكلة ما أصبح يعرف به حزب اليسار الاشتراكي الموحد، وخلال سنة 2005،

السابقة لأونها لكون الحزب متموقفاً من التعديلات الدستورية لسنة 2011، والتي قدم بشأنها مذكرة قوية تضمنت مطالبه الدستورية والقانونية، على غرار موقفه في كل التجارب الانتخابية السابقة. وتصوره لدور الجماعات الترابية لا يختلف عن تصور حزب الطليعة، لذلك سنتعرف على تصورهم العام حين التطرق لفيدرالية اليسار الديمقراطي.



(4) المؤتمر الوطني الاتحادي

ولد حزب المؤتمر الوطني الاتحادي في أكتوبر 2001، بعد الانشقاق عن الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، إثر نتائج المؤتمر السادس لهذا الأخير، تلك الحركة التي قادها عضو المكتب السياسي والكاتب العام لنقابة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل نوبير الأموي أكبر وعاء نقابي في المغرب، حيث أن كافة كوادره تقريباً والأغلبية الساحقة من منخرطيه أعضاء بالكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

كان هؤلاء الاتحاديون، الملتفون حول الكاتب العام للكونفدرالية الديمقراطية للشغل يطمحون إلى فرملة انحراف توجهات قيادة الاتحاد الاشتراكي بوضع النقابيين في كل هياكل الحزب، بيد أن جماعة اليازغي التي حولت الحزب إلى بيت للأعيان رجحت كفتها لعدة

أسباب ذاتية وموضوعية، عموماً فإن لحزب المؤتمر الاتحادي مكانة في الحركة النقابية العمالية، أكثر مما هو فاعل في الحركة السياسية بسبب تكوينه، فمنطلق البرنامج الاقتصادي والاجتماعي لحزب المؤتمر هو التوافق بين كل مكونات المجتمع لوضع مخطط شامل لتحديث بنيات الاقتصاد والمجتمع المغربي، لذلك فإن موقفه وتصوراته حول الجماعات

المحلية لا تختلف جوهرياً عن باقي قوى أحزاب اليسار، ويستنتج هذا من ورقته السياسية والإيديولوجية التي تذهب إلى أن استراتيجية النضال الديمقراطي ملاذ كل الاتحاديين أما الخلاف مع الاتحاد الاشتراكي فمرده إلى الانزياح الأدائي الاختزالي في ترجمة هذه الاستراتيجية. هذا التوجه سيقود حزب المؤتمر الوطني الاتحادي إلى ممارسة معارضة بالتنبيه إلى ما يمثله تصعيد الهجمات على العمال من خطر على استقرار نظام الاستغلال نفسه، حزب المؤتمر الوطني الاتحادي، من خلال عضويته في فيدرالية اليسار الديمقراطي، يدعو لضرورة تسريع وتيرة إعادة بناء حركة اليسار واندماج أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي، وذلك بالإعداد الفكري والسياسي والتنظيمي لتحويل هذا الشعار إلى واقع ملموس، وترجمته عملياً.

(5) فيدرالية اليسار الديمقراطي

أعلن كلاً من أحزاب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي، في الرباط يوم 30 يناير 2014 عن تأسيسهم لفيدرالية اليسار الديمقراطي بهدف التنسيق وتوحيد المواقف في عدة قضايا، دون أن يعني ذلك انصهار أجهزة تلك الأحزاب في الفيدرالية، ما يعني احتفاظ كل من تلك الأحزاب بشخصيتها القانونية والاعتبارية.

وبتاريخ 16 نونبر 2014 قررت الهيئة التنفيذية لـ "فيدرالية اليسار الديمقراطي" المشاركة في كل الاستحقاقات من انتخابات جماعية وبرلمانية وغرف مهنية، واقترحت الأحزاب اليسارية الثلاثة أن تكون الانتخابات مديلاً لبدء الممارسة الانتخابية الأخلاقية، والقطع النهائي والحازم مع ممارسات الفساد السياسي والانتخابي التي ميزت المحطات السابقة، والتي أفضت -في غالبيتها- إلى تشكيل مجالس تمثيلية فاقدة لأية شرعية انتخابية، وأفرزت نخباً فاسدة، همها الوحيد حماية مصالحها الخاصة، ونهب المال العام.

التجربة الجماعية للييسار المغربي

♦ عبد المجيد مصدق



من الأحزاب والفعاليات اليسارية، ويضعف بالتالي الأثر الفعلي لشعبية هذا الحزب أو ذلك، وبالتالي يتم التحايل على أصوات الناخبين بطريقة ذكية تجعل أثر المزاج السياسي والانتخابي العام ضعيف التأثير والقيمة على نتائج الانتخابات الجماعية ومن تم على مصالح البلاد والعباد.

إن هناك إجماعاً على ضرورة تغيير البنية السياسية والقانونية للمجالس الجماعية، رغم أنه يصعب على الباحث الخروج بفكرة محددة أو خلاصة جامعة في وثيقة سياسية عن تصور اليسار المغربي للجماعات الترابية وبنيتها السياسية ومجالات تدخلاتها الاقتصادية والاجتماعية، رغم أنه ينطلق من أرضية واحدة، لأن هذه التصورات والرؤى تختلف في الطرق بسبب نشأته وتشتته إلى قبائل ومحاظته على طابعه التاريخي المتشعب.

وتعد فيدرالية اليسار الديمقراطي نقطة ضوء وتحول مهمة في طريق لم شمل الأسرة اليسارية، وأكد أن الطريق صعب وشاق وإن أعداء المصلحة العامة سيضعون الأشواك في الطريق، وإن الأمل كل الأمل في الاستمرار والصمود إلى حين يتسلم الجيل القادم مشعل النضال.

كما أنه يجب علينا أن نتجاوز ضبط اليسار في أوعية وقوالب سياسية جامدة، لأن هناك فعاليات يسارية غير منظمة في أي وعاء أو تنظيم وهي على كل حال تبدو أكبر عدداً من المنخرطين في بعض التنظيمات الحزبية ولها وزن ووضع اعتباري لا يستهان به، برزت بوضوح أثناء وبعد حركة 20 فبراير أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي وفي التجمعات واللقاءات السياسية والفكرية ويمكن إجمال تصورهما لوضعية الجماعات المحلية في ضرورة تغيير ترسانتها القانونية ودمقرطة عملها ورفع وصاية الدولة عنها وهذه الكتلة تشكل خزاناً للأحزاب اليسارية وعلى هذه الأخيرة العمل على احتضانها لتقوية جسد اليسار المغربي لمواجهة الاستبداد السياسي والإقتصادي والاجتماعي.

الثاني يكتسي بعداً تنازعياً لا جدال فيه. وظل بالنتيجة السمة المهيمنة على المشهد السياسي-الإيديولوجي في المغرب حتى بعد تعيين ما سمي بـ "حكومة التناوب" سنة 1998 كتتويج لمسار "تصالحي" مع بعض المكونات الحزبية وخصوصاً اليسارية التي أدت الثمن الغالي سنوات الجمر والرصاص.

إن التصور العام لقوى اليسار- بغض النظر عن الاختلافات الطفيفة - يذهب مباشرة إلى مكنم الداء أي البنية السياسية والقانونية المؤطرة للجماعات الترابية، فالاختلافات هي نتاج هذه البنية. فبالوقوف على مختلف الاستحقاقات الانتخابية التي شهدتها المغرب منذ أولى التجارب يتضح أنها اتسمت بميل حاد إلى التشكيك في مصداقيتها واتهام السلطة الوصية من طرف الأحزاب اليسارية بتزييفها والوقوف وراء التجاوزات المؤدية إلى الإجهاز على شرعيتها. وهو الواقع الذي اكتسى طابعاً هيكلياً أصبحت معه الاستحقاقات الانتخابية في حالة حلقة مفرغة تعيد إنتاج نفسها وفق الضوابط ذاتها، من هنا يجب ترك الخلافات الهامشية والعمل مع كل القوى اليسارية تنظيمات وحركات وجمعيات وفعاليات من أجل وحدة الصف والموقف في أفق الوحدة التنظيمية لتغيير القوانين المكبلة لعمل المجالس الترابية. فمثلاً لا تخفى على أحد أهمية القوانين المنظمة للعمليات الانتخابية، بالتناسب مع الإجراءات التنظيمية والعملية، سواء المتعلقة بالتقطيع الانتخابي أو بالتحكم في اللوائح الانتخابية، ومط الاقتراع وهي العناصر الثلاث التي يفترض أن تكون أساس تشكيل المجالس المنتخبة جماعياً، فالمعركة الأساسية حول طبيعة أو أسلوب الاقتراع (النظام الفردي أو اللائحة) والعبء القانونية لتوزيع المقاعد (تخفيض العتبة أو إلغائها)، إضافة إلى طرق تحديد الهيئة الناخبة وشروط وشكليات الترشيح والتصويت وإعلان النتائج، ففي كل هذه الحلقات هناك رابط استبدادي يجمعها عبر التحكم في الخريطة الانتخابية من خلال اللوائح الانتخابية والتقطيع الانتخابي ويقطع الطريق على انتخاب أغلبية منسجمة خصوصاً

لما يريده الثلاثي اليساري من وجود ودور وهدف الجماعات الترابية، إلى جانب أهمية النضال خارج المؤسسات، عبر الاحتجاج والتضامن وغيرها من الأشكال، فمثلاً بخصوص الصلاحيات التي تضطلع بها الجماعات الترابية، أوضح عمر بلافريج المستشار الجماعي بمجلس مدينة الرباط أنها صلاحيات ناقصة، مستدلاً بمشروع الأنوار الذي رصدت له أموال طائلة وقدم المجلس حصته ولا رأي له فيه.

6 حزب النهج الديمقراطي

حزب النهج الديمقراطي تنظيم يساري يقاطع الانتخابات منذ 25 سنة أي منذ رأى النور تنظيمياً وعلنياً وهي مدة لم يعرف فيها هذا الحزب طريقاً إلى الانتخابات، فلم يسبق له أن خاض أي استحقاقات تذكر، ويعتبر أكثر حزب يقاطع صناديق الاقتراع في المغرب، فقد برر وجوده باستغلال الهوامش التي يتركها المخزن للعمل السياسي العلني، حيث يعتبر أن الانتخابات لا رهان فيها ولا تغير الأوضاع في المغرب وأن الجو العام هو العزوف ومقاطعة الانتخابات، والنهج يحاول إعطاء مدلول سياسي لرفض الديمقراطية المخزنية القائمة، وأن اللعبة الفاسدة طال عليها الزمن، ويصر النهج أنه لا بد من تغيير حقيقي للدستور، يعتبر الشعب مصدر السلطة وصاحب السيادة، ويدعو إلى اعتماد التصويت بالبطاقة الوطنية، وأن تشرف على الانتخابات هيئة محايدة.

خلاصة

بعد هذا السرد الذي تناول الجانب القانوني من جهة ورؤية وخطاب أحزاب اليسار من جهة أخرى حول الجماعات المحلية ودورها، أصبح بالإمكان وضع خلاصة لتصورات اليسار حول هذه الحلقة الترابية الأساسية في هيكل الدولة، ولعل الإشكالية المركزية في المغرب السياسي منذ الحصول على الاستقلال، تتمثل في التوفيق بين واقع الملكية الحاكمة وتحقيق الديمقراطية كما هي متعارف عليها في المنظمة المرجعية، إذ أن التلازم بين الواقع الأول والمطلب

تصور دور الجماعات الترابية لدى التكتل الثلاثي لأحزاب اليسار بغض النظر عن المطالب الدستورية والقانونية التي تروم إصلاح الترسنة القانونية للجماعات الترابية، من دعوة لتغيير الدستور والملكية البرلمانية والإشراف المستقل على الانتخابات والتصويت بالبطاقة الوطنية كمييار بدل التسجيل في اللوائح المشكوك فيها وإعادة خريطة التقطيع الانتخابي، ترى الفيدرالية أن أهم شيء هو المساهمة في تأطير المواطنين عبر تأسيس آليات لإشراك السكان في معالجة قضاياهم، والبحث عن السبل الكفيلة بتنمية الموارد المالية للجماعات القروية والعمل على إنشاء مجالات استثمارية بالعالم القروي للمساهمة في استقرار السكان، وفك العزلة عن هذا العالم. وعلى المستوى الاجتماعي، تروم بلورة برامج لشراكة الدولة مع الجماعات الترابية في مجال معالجة معضلة الشغل والسكن غير اللائق والخدمات الصحية، وعلى صعيد متصل كان برنامج الثلاثي أثناء المشاركة في آخر انتخابات جماعية يروم إلزام المسؤولين على التسيير الجماعي بالتصريح بممتلكاتهم، وتكوين مكاتب منسجمة للتسيير المحلي، والعمل على توسيع اختصاصات المجالس الجماعية، ووضع حد للتوسع العشوائي للمدارات الحضرية، وإعادة النظر في آليات التدبير المفوض وتنمية مالية الجماعات الترابية، من خلال إعادة النظر في منظومة الضرائب والرسوم والجبايات واعتماد العدالة الضريبية، وبالترافق عدة من بينها ربط إعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات بتصور شمولي لتنميتها وتلبية الحاجات الأساسية للسكان والحفاظ على الرصيد العقاري للجماعات، ومواجهة الاختلالات التي لم تحقق التنمية المحلية المنشودة ولم تساهم في بناء الديمقراطية المحلية التشاركية.

لقد كان هدف الفيدرالية من هذا البرنامج أن تبين للرأي العام جدوى التسيير اليساري الديمقراطي والشفاف، النابع من الوفاء للمبادئ وتجديد الأفكار عوض التبعية، والتصوير العام



ما موقع الجماعات المحلية في البناء الديمقراطي؟

♦ حنان درقاوي / فرنسا

في أعلى هرم الدولة، كما حصل مع الوزير الأول السابق فييون والذي تمت معاقبته بالسجن الفعلي والغرامة المرتفعة بتهمة إهدار المال العام.

ما هو الحال لدينا في المغرب؟

عرف المغرب قبل الحماية نوعا من "اللامركزية" وهي تقسيم بلاد المخزن وبلاد السبيبة، وبدأت اللامركزية فعليا في التأسس منذ الستينات إلى 1992، حيث تواتت مراسيم وقوانين خجولة لا تتيح أية حرية للجهات وتمارس فيها وصاية إدارية مباشرة على الجماعات الحضرية والقروية، وتم الارتقاء بالجهات إلى مصاف الجماعات المحلية مع صدور ميثاق تنظيم الجهات في 2002، وسنة 2009 صدر القانون رقم 17 08 المتمم لقانون الميثاق الجماعي وتم الإعلان عن الجهوية المتقدمة، وينص الفصل الأول من دستور 2011 على أن التنظيم الترابي للمملكة تنظيم لا مركزي. ويرتبط نجاح الحكامة الترابية كما في النموذج الفرنسي على أربعة أسس:

- وجود هيئة واحدة للمراقبة المالية للترشيد العقلاني لميزانية الجماعات.

- تخفيف الرقابة أو "الوصاية الإدارية" عليها.

- تقاليد ديمقراطية تضمنها قيم عليا مشتركة تحدد تعاقد المواطنين والمجتمع من خلال توفير هيئات محل ثقة.

- تقاليد صارمة في محاربة الفساد في كل مستويات الدولة والمؤسسات المنتخبة.

في المغرب يلاحظ المشتغلون بالقانون أن هناك تضخما في هيئات المراقبة المالية، حيث توكل في نفس ألان للمفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة لإدارة الترابية، وهذا غير معقول بأن تخضع نفس الميزانية لمراقبة هيئتين، ناهيك عن إهدار المال العام المحلي وعدم وجود أي ترشيد تنموي.

يلاحظ أيضا خضوع الجماعات لمراقبة إدارية من طرف وزارة الداخلية ووزارة المالية في نفس الآن، وهو ما لا يخول للمنتخبين التصرف في جو من الثقة في كفاءتهم وقدرتهم على الحكامة المحلية.

إن هناك قيما مشتركة راقية عند المغاربة تمكننا من الوحدة الوطنية، لكنها لا تحدد ما هو العقد الاجتماعي والسياسي الذي نوحده حوله؟ ماهي قيمنا العليا؟ هل نريد العدالة والأخوة والحرية مثلا كالفرنسيين؟ ما هو مضمون توحدها في الوطن كأفراد وجماعات وجهات؟ فنحن نحتاج إلى تعاقد اجتماعي واضح يحدد فلسفتنا الاجتماعية والوطنية.

اننا وللأسف نفتقر إلى تقاليد صارمة في محاربة الفساد بل إن الإفساد ممنهج لضمان الولاءات في كل مستويات الدولة والمجتمع، الذي هو منظومة عامة للربح تخترق كل مستويات الدولة والمؤسسات المنتخبة والمالية والسياسية والثقافية، ولن ننجح في أية سياسة لا مركزية أو غيرها مهما كانت طموحة دون سياسة واضحة وقطع واضح مع بنية الفساد والإفساد السائدة.

إن الجماعات المحلية التي تخضع لرقابتين ماليتين يجب أن تخلو تماما من أي تلاعب بالمال العام، فضائح الفساد التي نتابعها تجعلنا بالفعل نطرح سؤالاً جوهريا على تخوم الفلسفة السياسية والتحليل النفسي حول دوافع وشخصية من يرشح نفسه للمسؤولية العامة، لماذا عندنا في المغرب يدخل غمار السياسة وهي مجال لخدمة الصالح العام أشخاص في الكثير من الأحيان بعيدون تماما عن هذا الهدف؟ لماذا لا يتم الفصل في كل مستويات الدولة بين المال والسياسة؟ هل هي أزمة شخصية سياسية مغربية؟ أم أزمة بنيوية لدولة تضمن استمرارها بنسق الفساد والربح؟

♦ حنان درقاوي / فرنسا.

كاتبة مترجمة محللة نفسانية.

إعلامية وأستاذة فلسفة.

تسعى الديمقراطية في غاياتها النهائية إلى دعم الإنسان وتقويته وتمكينه سياسيا وتعليميا وصحيا، ذلك لأنها إفرار للنزعة الإنسانية التي بشرت بها فلسفة الأنوار، وقلبت بذلك نظام التمركز على الإله لتجعل التمركز على الإنسان هو المبتدأ والمنتهى للتعاقد الاجتماعي والسياسي.

من أجل بلوغ هاته الغاية تستند الديمقراطية على آلية أساسية وهي التمثيلية، والتي مشروعيتها تكمن في الاقتراع الذي يشكل صلب العقد الاجتماعي ويربط المسؤولية بالمحاسبة، تشتغل التمثيلية على مجالين

- العام والمركزي الذي هو البرلمان.

- القريب والمحلي وهو الجماعات المحلية.

وتلعب الجماعات المحلية دورا مفصليا في التسيير الديمقراطي في البلدان الحداثية، وهو ما يسمى بديمقراطية القرب لأنها ملتصقة بالمواطن وحاجاته المباشرة، وفي النموذج الفرنسي تطور الإطار القانوني والإداري لسير الجماعات المحلية بموازاة مع التخلي عن النموذج الجاكوبي المركزي نحو جهوية أوسع وسلطات أكبر للجهات.

لقد تميزت سلطة ملوك فرنسا بتمركز قوي وكرست الثورة هذا التمركز، ومن بعدها الإمبراطورية مع نابليون. بعد الحرب العالمية الأولى ظهرت بوادر الجهوية مما يسمى "التجمعات الاقتصادية الجهوية"، وعددها سبعة عشر

تجمعا، وقد دفع ديغول في اتجاه المزيد من الجهوية على أساس القوة الاقتصادية، ومنح وجودا إداريا وقانونيا للجهات، وقد قال في خطاب شهير له أن الأسباب التي فرضت نظاما مركزيا قويا في الماضي خوفا من ضياع الوحدة الوطنية قد اختفت، حيث صار العقد السياسي والاجتماعي بين المركز والجهات قائما على الثقة المتبادلة وعلى وحدة الفرنسيين

حول مفاهيم ثلاثة تلخص صلب المشترك بينهم وهي أخوة وعدالة وحرية.

حصل المنعطف الحاسم مع وصول ميران عن الحزب الاشتراكي إلى الحكم عام 1981، حيث تم ترسيم المجلس العام كسلطة تنفيذية مكان الوالي وتعويض المراقبة الإدارية بمراقبة قانونية

بعديّة وهي الغرفة الجهوية للحسابات والتي من مهامها مساعدة الوالي في المراقبة المالية. لقد ارتقت حكومة اليسار بالجهة إلى جماعة ترابية مكتملة مزودة بمجلس منتخب وتم إصدار المرسوم الأول للامركزية وتشجيع التعاون بين الجماعات وبين الجهات على أساس التنمية المستدامة والتضامن والتجديد الترابي وكذا ديمقراطية القرب. فيما بعد جاءت إجراءات حكومية من أجل تدعيم سلطات المجالس الجهوية والجماعات المحلية وتخفيف الترسنة المؤسساتية.

مع عودة اليسار إلى الحكم في 2012 ستفتح مرحلة جديدة من اللامركزية من خلال إعادة وضع الثقة بين الدولة الحاضن لقيم الجمهورية والوطن والجماعات المحلية كفاعلين أساسيين في الجهات والرباط المجتمعي، فهناك تجديد للثقة من خلال الحوار المتجدد.

نستخلص من هاته العجالة التاريخية كيف أن الجماعات المحلية والمجالس الجهوية والقوانين التي أرسيت كيفية بنائها واشتغالها، ارتبطت بديناميكية عامة من إصلاح الدولة ومسلسل اللامركزية في بلد ذي تقاليد ديمقراطية عريقة ومراقبة صارمة للمال العام ونظام ضريبي قوي، حيث يصل الاقتطاع على ذوي الدخل العالي حتى خمسة وسبعين في المائة، بالإضافة إلى أن اليسار الفرنسي أحدث مدخلا جديدا هو الضريبة على الثروة وهو ما يمول النظام الاجتماعي في فرنسا من صحة عصرية وتعليم جيد وعوائد البطالة وتعويضات الأسرة ودعم كراء الفئات الهشة، ووضوح القيم المشتركة من عدالة وإخاء وحرية تجعل المنتخبين منصرفين إلى خدمة المواطن الذي صوت عليهم في مجالات الصحة والتربية والثقافة والتنمية المستدامة، وتبقى الجهات والجماعات مؤسسات تكاد تنعدم فيها فضائح الفساد التي قد تحصل من حين لآخر



مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية بالجماعات الترابية

من خلال الدستور والقانون التنظيمي رقم 113.14

♦ د. الطاهر موحوش



2015. ويتبين من خلال دراسة سياق إعداد ومناقشة واعتماد مشروع القانون التنظيمي 113.14 الذي يوطر عمل الجماعات أن الحكومة أخذت كامل وقتها بعيدا عن الإكراهات التي رافقت على سبيل المثال إعداد

مسودة دستور 2011 الذي صاحبه حركات اجتماعية وفي مقدمتها حركة 20 فبراير فأعطت دستوراً جاء ببعض المقتضيات الإيجابية مقارنة مع الدساتير السابقة، لكن هذه المقتضيات قيدت بقوانين تنظيمية في ظاهرها مكملية للدستور لكن في حقيقة الأمر حسب اعتقادي لا تعدو أن تكون وسيلة للتحكم لإفراغ مضمون المقتضيات الدستورية التي أسست لبعض الإيجابيات. فالمسافة الزمنية التي فصلت بين إصدار دستور 2011 (1 يوليوز 2011) وإعداد مسودة القانون التنظيمي 113.14 المتعلقة بالجماعات (يناير 2014) تعدت سنتين ونصف واتسمت بانحدار منسوب الاحتجاجات والضغط السياسي مقارنة مع حجم تلك التي شهدها المغرب مطلع سنة 2011 كما أن حكومة بنكيران كانت قد تعرضت لهزة عنيفة بعد خروج حزب الاستقلال منها ودخول حزب التجمع الوطني للأحرار في أكتوبر 2013 وبالتالي فكل الظروف كانت مواتية لتمرير جملة من القوانين المجحفة بما فيها القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.

فماذا أفرز هذا السياق بخصوص هندسة اللامركزية ببلادنا خاصة على مستوى الجماعات من منظور الفلسفة المؤسسة لمبدأ التدبير الحر الذي جاء به دستور 2011 في علاقته وتعايشه وتناقضه مع المراقبة الإدارية التي أسس لها نفس الدستور؟

II. مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية في مجال الجماعات

1. مبدأ التدبير الحر

أ. مفهوم التدبير الحر

للإحاطة بمحاولة فهم مفهوم التدبير الحر يحيل الباحثون (يوسف التونسي) على الدساتير الفرنسية التي يرجعون إليها أصول ظهور هذا المبدأ، حيث تمت الإشارة إليه في بداية الأمر في الفصل 87 من دستور 1946، وتم التأكيد عليه بموجب الفصلين 34 و72 من دستور 1958. حيث نص الفصل 34 على أن "مبدأ التدبير الحر للجماعات الترابية من المبادئ المحمية من التشريع"، في حين أكد الفصل 72 أن "الجماعات تحدث بموجب القانون وتدبر شؤونها بشكل حر عبر مجالس منتخبة وبالارتكاز على الشروط المحددة قانوناً".

وقد منح هذا المبدأ في الدستور والقانون الفرنسيين للجماعات حرية إدارة مجالها وتدبير مواردها المالية والبشرية وفق الشروط المحددة في الدستور والقانون. وقد كان لاجتهادات القضاء الدستوري الفرنسي أهمية بارزة في وضع الأسس الأولية والنظرية للمبدأ، وكذا تحديد مضمونه وتوضيح مجاله وضمان الالتزام بتطبيقه وحمايته من تدخل المشرع.

واقر المجلس الدستوري الفرنسي القيمة الدستورية لمبدأ التدبير الحر باعتباره من الحريات الأساسية للجماعات من خلال مجموعة من القرارات الصادرة عنه:

- القرار الصادر في 29 ماي 1979 في قضية Territoire de Nou-ville-Calédonie.
- القرار الصادر في 20 يناير 1984 المتعلق بحرية تدبير الجماعات لمواردها البشرية.
- قرار 18 يناير 2001 بخصوص Commune de Venelles.

الإنتدابات وكذا النظام الانتخابي، وأحكام تحسين تمثيلية النساء داخل المجالس المذكورة...؛

وينص الفصل 86 من الدستور على أن **مشاريع القوانين التنظيمية المنصوص عليها فيه تعرض وجوباً قصد المصادقة عليها من قبل البرلمان، في أجل لا يتعدى مدة الولاية التشريعية الأولى التي تلي صدور الأمر بتنفيذ هذا الدستور**، وبما أن النص الذي يؤسس لعمل الجماعات هو قانون تنظيمي فهو يدخل ضمن هذا النطاق؛

كما ينص الدستور كذلك في الفقرة الثانية من الفصل الثاني على أن "الأمة تختار ممثلها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم". وانتظام الانتخابات حتم إعداد هذا القانون حيث أشرفت الولاية المتعلقة بمجالس الجماعات على نهايتها في أكتوبر 2015، إذن من الناحية القانونية الصرفة، كانت الحكومة مضطرة بحكم الدستور لتقديم مشروع القانون في الأجل الدستورية واحترام المقتضيات المتعلقة بانتظام تنظيم الانتخابات. لكن وبالنظر إلى أهمية هذا القانون التنظيمي الذي يشرع لسياسة ترابية معينة في إطار توزيع الاختصاصات بين الدولة والجماعات الترابية كان من الأجدر أن تكون القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية من بين النصوص التي كان يجب إعدادها بشكل مبكر حتى يتم إشراك فعلي لمختلف الفاعلين السياسيين وجمعيات المجتمع المدني في الإعداد الجاد قصد التوصل إلى نص بجودة مقبولة منهجية وشكلاً ومضموناً. فالحكومة ممثلة في شخص وزارة الداخلية لم تشرع فعلياً في إعداد مشروع النص القانوني إلا في يناير 2014 لتلخص إلى المسودة الأولى في يونيو 2014 وتعرضها على الأحزاب السياسية ابتداء من 18 يوليوز 2014، حيث أن هذه الفترة تتزامن من جهة مع نهاية السنة الدراسية والجامعية ومع العطلة الصيفية ثم الدخول المدرسي والجامعي خلال شهري شتنبر وأكتوبر. وفي هذه الفترة يصعب تنظيم أنشطة فكرية نظراً لغياب الأكاديميين المختصين في المجال وانشغالهم بقضايا أخرى وكذلك بالعطلة الصيفية.

وهكذا تم تجميع مقترحات الأحزاب السياسية خلال أشهر شتنبر وأكتوبر ونونبر 2014 وتم عرض الصيغة الجديدة على الأحزاب في شهر نونبر وبعد ذلك تم عقد مشاورات تقنية مع هذه الأحزاب خلال شهر دجنبر. وللتذكير فقد قدمت فيدرالية اليسار الديمقراطي عدة مقترحات تروم توسيع اختصاصات الجماعات وضمان حرية تدبيرها بعيداً عن الوصاية الإدارية وضمان نجاعة تسييرها عبر وضع شروط تتعلق بالترشيح لمهام الرئيس وتحديد صلاحيات المكتب إلى غير ذلك من الاقتراحات التي تتعلق بمجال الجماعات الترابية... غير أن معظم إن لم نقل كل المقترحات تم رفضها من طرف ممثلي الحكومة آنذاك (وزير الداخلية محمد حصاد ووزير العدل مصطفى الرميد).

وهكذا تم إعداد الصيغة النهائية خلال شهر يناير 2015 وتمت المصادقة على مشروع القانون التنظيمي في المجلس الحكومي يوم 22 يناير ثم في المجلس الوزاري في 29 يناير 2015 وتمت إحالة المشروع على مجلس النواب في 16 فبراير 2015 ليتم اعتماد النص بعد قراءة ثانية بتاريخ 09 يونيو 2015 وبعد إدخال بعض التعديلات من طرف مجلسي البرلمان تم عرض القانون التنظيمي على المجلس الدستوري الذي أقر من خلال قراره رقم 968/2015 م.د بتاريخ 30/6/2015 مطابقة جزئية للدستور حيث اعتبر كل مواد القانون التنظيمي المعروض عليه مطابقة للدستور باستثناء الفقرة الأخيرة من المادة 51 التي تنص على:

ويعتبر عضو مجلس الجماعة من منظور هذا القانون التنظيمي في وضعية تخلي عن الحزب الذي ترشح بتركيبة منه، إذا قرر هذا الحزب وضع حد لانتماء العضو المنتسب إليه، بعد استنفاذ مساطر الطعن الحزبية والقضائية.

وتم نشر النص بالجريدة الرسمية عدد 6380 بتاريخ 23 يوليوز

I. تذكير بسياق ميلاد مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية:

قبل التطرق للمقتضيات الدستورية والقانونية المتعلقة بمبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية التي جاء بها دستور 2011 والقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات أعتقد أنه من الضروري إلقاء نظرة ولو مقتضبة على مسلسل اللامركزية ببلادنا بخصوص علاقة الكائن المنتخب بالكائن الإداري الممثل للسلطة المركزية التي وسمت التدبير الترابي المحلي. لقد انطلقت تجربة اللامركزية ببلادنا منذ نصف قرن من الزمن بالمصادقة على ظهير 2 دجنبر 1959 بمثابة التقسيم الإداري للمملكة، والذي أسفر لأول مرة عن أحداث 108 جماعة حضرية وقروية. ثم تلا ذلك اعتماد أول ميثاق جماعي بتاريخ 23 يونيو 1960، لكن باختصاصات محدودة وجهاز تنفيذي مزدوج ووصاية قوية.

ومع ظهير 30 شتنبر 1976 منح التنظيم الجماعي لمجالس الجماعات بعض الاختصاصات مع تمتيعها بنوع من الاستقلال المالي والإداري. غير أن هذه الاختصاصات ظلت خاضعة لوصاية إدارية تمارسها السلطة المركزية وممثليها على صعيد العمالات والأقاليم عن طريق:

- مصادقة وزارة الداخلية أو عمال العمالات على أعمال المجلس حتى تكون قابلة للتنفيذ؛

- إبطال مقررات هذه المجالس في حالة عدم مشروعيتها؛
- تكريس الوصاية على الأعضاء والتي تمثلت في عزل أعضاء المجالس المنتخبة بمرسوم أو توقيفهم بقرار وزير الداخلية.

وبصدور القانون 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي بتاريخ 03 أكتوبر 2002 ثم التعديلات التي طرأت عليه سنة 2003 وسنة 2009 تم التخفيف نسبياً من هذه الوصاية وذلك بتقليص المجالات الخاضعة للمصادقة واعتماد ما سمي بمصادقة القرب وتعزيز الموابكة والشراكة مع الدولة.

وبعد كل هذه التجارب والتراكمات كان من المنطقي استخلاص الدروس ثم الإقدام على جيل جديد من القوانين بما فيها تلك المتعلقة باللامركزية توطر لمرحلة ما بعد حركة 20 فبراير 2011 وتوجب على شعار الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية على المستوى الترابي المحلي. فهل شكلت الوثيقة الدستورية والقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات محطة نوعية تقطع مع التجارب السابقة وتخول الجماعات صلاحيات محددة وتدبيراً حراً حقيقياً يؤسس لهذه المبادئ على مستوى التدبير الترابي المحلي اقتداءً بتجارب رائدة في العالم في هذا المجال أم أنه يشكل فقط محطة لا زالت تتطلب تطويراً مستمراً؟

إن الإجابة الموضوعية على هذا السؤال يتطلب دراسة كل المقتضيات التي جاء بها القانون التنظيمي السالف الذكر على ضوء الممارسة. ونظراً لعدم توفر دراسات ميدانية تشمل كل الجوانب المتعلقة بتطبيق هذا القانون لا فيما يخص الاختصاصات ولا الصلاحيات المنوطة بالمجلس وبرئيسه ولا فيما يخص مساطر التدبير والتجاذبات بين مختلف المتدخلين الآخرين من جماعات ترابية أخرى ومؤسسات عمومية ومصالح الدولة، سأكتفي من خلال هذا العرض بالتطرق لبعض المقتضيات التي جاء بها هذا القانون التنظيمي المتعلقة أساساً بمبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية وإبراز هل منطبق التدبير الحر يلتقي مع شرط إخضاعه للمراقبة الإدارية؟

وقبل الخوض في تفاصيل مفهوم وممارسة التدبير الحر والمراقبة الإدارية لا بد من التطرق لبعض الظروف التي قد تكتسي أهمية قصوى من حيث مساهمتها ولو بطريقة غير مباشرة في إخراج النص القانوني الذي يوطر عمل الجماعات.

لقد أقر دستور 2011 قانوناً تنظيمياً وليس قانوناً عادياً لتأطير عمل الجماعات الترابية (الفصل 146 الذي ينص على: "تحدد بقانون تنظيمي بصفة خاصة: شروط تدبير الجهات والجماعات الترابية الأخرى لشؤونها بكيفية ديمقراطية، وعدد أعضاء مجالسها، والقواعد المتعلقة بأهلية الترشيح، وحالات التنافي، وحالات منع الجمع بين

مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية بالجماعات الترابية

من خلال الدستور والقانون التنظيمي رقم 14.113

♦ د. الطاهر موحوش

نسخته الفرنسية

من خلال l'Article 36 qui stipule que

« L'organisation régionale et territoriale repose sur les principes de libre administration, de coopération et de solidarité. Elle assure la participation des populations concernées à la gestion de leurs affaires et favorise leur contribution au développement humain intégré et durable ».

غير أن المشرع الدستوري الفرنسي أناط بالقانون العادي وليس بقانون تنظيمي تحديد مبادئ التدبير الحر مما ترك الباب مشرعا أمام اجتهاد القضاء الدستوري بمناسبة النظر في الدفع بعدم دستورية القوانين التي قد تعرض عليه من طرف الجماعات الترابية. ومن خلال الممارسة استطاع الاجتهاد القضائي الفرنسي عبر مجلس الدولة أو المجلس الدستوري أن يطور ويساهم تدريجيا في رسم معالم مبدأ التدبير الحر.

في حين اختار المشرع الدستوري المغربي صيغة القانون التنظيمي عوض صيغة القانون العادي في تحديد المقتضيات المتعلقة بالجماعات الترابية ومنها الجماعات مما أغلق الأبواب في وجه كل اجتهاد قضائي دستوري قد يتطور من خلال الممارسة اليومية بسلك سبل الدفع بعدم دستورية القوانين. ومن جهة أخرى ساهم الغموض الذي يلف تعريف وتحديد مبادئ التدبير الحر في ترك الباب مشرعا أمام سلطة المراقبة الإدارية ممثلة في العمال والولاة ووزارة الداخلية للتدخل المباشر في شؤون الجماعات الترابية وذلك بتأويلها الخاص للمقتضيات القانونية أو عن طريق النصوص التنظيمية المطبقة للقانون التنظيمي 113.14 خاصة إذا علمنا أن عدد هذه النصوص التطبيقية يتعدى ثلاثين نصا (33 نصا، منها 5 نصوص في صيغة قانون و13 في صيغة نص تنظيمي و14 في صيغة مرسوم وعدة نصوص في صيغة قرار مشترك أو قرار) وأن إعداد هذه النصوص التطبيقية تتحكم فيه وزارة الداخلية.

وبالمقارنة بين السياق المغربي والسياسي الفرنسي في مجال التشريع يجعلنا نطرح أكثر من سؤال بخصوص نية لجنة المانوي، التي عهد إليها بصياغة الوثيقة الدستورية سنة 2011، من خلال التزامها السكوت على تعريف مبدأ التدبير الحر. فهل كان المقصود من ذلك اعتبار هذا المبدأ من المبادئ الدستورية التي تسمى على ما سواها من القوانين وبالتالي فهي ملزمة لكل الأطراف؟ أم المقصود هو ترك التجاذبات والتدافع المجتمعي والسياسي وميزان القوى يقوم بتعريف ورسم حدود هذا المبدأ؟

لكن يتبين سريعا أن النية الأخيرة هي التي طغت ومن دون تدافع ولا صراع. فقد عمد المشرع إلى ملء "الفراغ" وإغلاق الباب كليا وبشكل محكم وسلس أمام أدنى شك قد يؤدي إلى محاولة التنقيب في المفهوم والمطالبة برسم حدوده وربما توسيع مجاله، مما يفتح الباب أمام المجهول وأمام كل تطورات مستقبلية قد تقود بعض المنتخبين المحليين إلى الدفع بسمو المبدأ الدستوري في مواجهة القرارات الإدارية. فتم الالتفاف على هذا المبدأ برسم حدوده من خلال المادة 3 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات التي تنص في فقرتها الأولى على: "يرتكز تدبير الجماعة لشؤونها على مبدأ التدبير الحر الذي يخول بمقتضاه لكل جماعة، في حدود اختصاصاتها المنصوص عليها في القسم الثاني من هذا القانون التنظيمي، سلطة التداول بكيفية ديمقراطية، وسلطة تنفيذ مدلولاتها ومقرراتها، طبقا لأحكام هذا القانون التنظيمي والنصوص التشريعية والتنظيمية المتخذة لتطبيقه...". وعلى عكس الفصل 136

من الدستور الذي جاء بمبدأ التدبير الحر ولم يقيده بأي شكل من أشكال الوصاية، فإن القانون التنظيمي حدد هذا المبدأ في تحويل سلطة التداول بكيفية ديمقراطية وسلطة تنفيذ المداولات والمقررات للجماعة في حدود الاختصاصات الموكلة إليها وطبقا لأحكام هذا القانون التنظيمي والنصوص التشريعية والتنظيمية المتخذة لتطبيقه. فأصبح المبدأ الدستوري رهينة إرادة المشرع الذي توطأ ضد إرادة



تدبير شؤونها وتبني الاختيارات التنموية التي تراها مناسبة. وفي المغرب يمكن اعتبار تنصيب الدستور على مبدأ "التدبير الحر" في الفصل 136 منه بقوله إن التنظيم الجهوي والتراي يركز على مبادئ التدبير الحر، أهم مستجد في مسار تجربة اللامركزية بالمغرب. غير أن الوثيقة الدستورية ساهمت في نفس الوقت في تعويم هذا المبدأ بالاكتماء بالإشارة إليه بشكل عام والتزام الصمت بخصوص تعريفه ورسم حدوده بل وحتى عدم مطالبة المشرع بالقيام بهذه المهمة. ويتضح ذلك جليا عند قراءة الفصل 146 من الدستور قراءة متأنية. فهذا الفصل أناط بقانون تنظيمي تحديد 10 عشرة مهام من بينها ما جاء في الفقرة الأخيرة التي تنص على "تحديد قواعد الحكامة المتعلقة بحسن تطبيق مبدأ التدبير الحر، وكذا مراقبة تدبير الصناديق والبرامج وتقييم الأعمال وإجراءات المحاسبة" ولم يشر هذا الفصل ولا غيره إلى تحديد مبدأ التدبير الحر.

من جهة أخرى نص نفس الفصل على أن المقتضيات المتعلقة بالجماعات الترابية تحدد بقانون تنظيمي وليس بقانون عادي كما أسلفنا. والقانون التنظيمي لا يمكن إصدار الأمر بتنفيذه إلا بعد أن تصرح المحكمة الدستورية بمطابقته للدستور (الفصل 85 من الدستور). وعندما تبت المحكمة الدستورية في دستورية القانون التنظيمي لا يمكن بعد ذلك الدفع بعدم دستوريته أمامها من خلال ما أتاحة الفصل 133 بخصوص القوانين العادية حيث ينص هذا الفصل على أن "المحكمة الدستورية تختص بالنظر في كل دفع بعدم دستورية قانون، أثير أثناء النظر في قضية، وذلك إذا دفع أحد الأطراف بأن القانون، الذي سيطبق في النزاع، يمس بالحقوق والحريات التي يضمنها الدستور".

فبالنسبة للقوانين العادية يمكن للمتقاضين أشخاصا ذاتيين أو اعتباريين ومنهم الجماعات الترابية الدفع بعدم دستوريته بمناسبة رفع قضية ضدهم أمام القضاء تستعمل فيها مقتضيات قانونية تمس بالحقوق والحريات التي يضمنها الدستور. وعلى سبيل المقارنة، فقد نص الدستور الفرنسي في المادة 34 على:

.....
La loi détermine les principes fondamentaux :

-
- de la libre administration des collectivités territoriales, de leurs compétences et de leurs ressources ;
وهي نفس الصيغة التي أتى بها الدستور المغربي لسنة 2011 في

• قرار 12 يونيو 2002 بخصوص Commune de Fauillet.

هذا دون إغفال القرار الصادر عن المجلس في 20 يناير 1993 والذي أكد للمرة الأولى على أن "الحرية التعاقدية" باعتبارها أحد مقومات مبدأ التدبير الحر للجماعات الترابية. ومنح هذا القرار المجالس المنتخبة حرية تنظيم مرافقها المحلية أو تفويت تدبيرها بالأسلوب الذي تراه مناسباً وحسب ما تقتضيه المصلحة العامة. لكن وبالرغم من التكريس الدستوري لهذا المبدأ، فإن التحديد الفقهي له ظل شبه غائب لعقود من الزمن بل إن بعض الفقه لم يقتنع حتى بجدوى المفهوم وشكك في إمكانية تحديد مضمونه ومحتواه.

واعتبر أن اصطلاح التدبير الحر من وجهة النظر الدستورية لا يعني أي مفهوم، ويبقى مصطلحا غامضا وفارغا وبدون مرجعية تتمثل وظيفته في نقل الإيديولوجية السياسية للديمقراطية التمثيلية إلى المستوى الإداري.

على خلاف هذا الرأي، يعتبر بعض الفقه أن التدبير الحر له مفهوم سياسي يطابق إيديولوجيا إرادة المنتخبين والمسيرين المحليين وكذا الرأي العام المحلي في رؤية شؤونهم المحلية تسير بطريقة حرة، وأن هذا المفهوم السياسي قابل لأن يتم تحمليه بمضمون قانوني.

في نفس السياق يذهب بعض الفقه إلى أن مدلول التدبير الحر وان كان من الناحية القانونية ضعيفا، فإن ذلك ليس سببا لإقصائه باعتبار أن الأمر يتعلق باصطلاح دستوري أي تعبير ورد في الدستور لذلك يتعين إعطاء مضمون له.

واعتبر آخرون أن مبدأ التدبير الحر هو مفهوم مركب وذو بعدين، بعد ذو طبيعة عضوية وبعد ذو طبيعة وظيفية. ويقصد بالبعد العضوي مصدر الأجهزة التنفيذية التي سيوكل إليها تدبير شؤون الساكنة المحلية، وكذا درجة الاستقلالية المؤسسية لهذه الوحدة الترابية المحلية. أما على المستوى الوظيفي فإن ذلك يعني توفر مجال أوسع للتعبير عن الإرادة المحلية، عبر وجود اختصاصات لهذه الوحدات الترابية اللامركزية وكذا طريقة توزيعها بين الدولة وجماعاتها الترابية.

وبغض النظر عن هذه الاختلافات الفقهية، فالمؤكد هو المساهمة الكبيرة للمبدأ في تطوير المسار اللامركزي بفرنسا، من خلال جعل الجماعات الترابية أكثر استقلالية عن الإدارة المركزية في النواحي الإدارية والتنظيمية مع احترام مبدأ "وحدة الدولة" والضوابط الدستورية والتشريعية والتي لا تحد من مبادرة المجالس المنتخبة في

مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية بالجماعات الترابية

من خلال الدستور والقانون التنظيمي رقم 113.14

♦ د. الطاهر موحوش

على الرغم من أن القانون التنظيمي رقم 113.14 يخول لكل جماعة، في حدود اختصاصاتها المنصوص عليها في القسم الثاني من هذا القانون التنظيمي، سلطة التداول بكيفية ديمقراطية، وسلطة تنفيذ مداولها ومقرراتها، فإن نفس القانون يخضع هذه المداولات وتنفيذها وتنفيذ مقرراتها لمساخر معينة في إطار المراقبة الإدارية وبالتالي يحد من استقلاليتها. فما هي هذه المراقبة؟ ومن يقوم بها؟ وكيف؟ وما ذا يترتب عنها؟

2. المراقبة الإدارية

أ. مفهوم المراقبة الإدارية

يعرف بعض الباحثين المراقبة الإدارية بكونها الآلية القانونية التي خولها المشرع لسلطة المراقبة (السلطة المكلفة بالداخلية وولاية الجهات وعمال العمالات والأقاليم) لضمان مشروعية أعمال الجماعات الترابية ومطابقتها للقانون والتزام أعضاء مجالسها بالواجبات المقررة قانونا. حيث تعتبر قواعد المشروعية الأساس القانوني لتدبير الشأن المحلي.

والهدف المعلن من المراقبة الإدارية هو الحرص على مطابقة أعمال المجالس واعضائها للقوانين والأنظمة المعمول بها وضمان حماية الصالح العام ودعم ومساعدة الإدارة عن طرق المواكبة والإرشاد.

ب. الأسس القانونية للمراقبة الإدارية

ضدا على مبدأ التدبير الحر المنصوص عليه دستوريا، تستمد المراقبة الإدارية شرعيتها كذلك من نص الدستور وبعض القوانين التنظيمية والقوانين:

• **دستور 2011:**

- الفصل 145: ينص الفصل 145 من الدستور على:


✓ يمثل ولاية الجهات وعمال الأقاليم والعمالات، السلطة المركزية في الجماعات الترابية. يعمل الولاة والعمال، باسم الحكومة، على تأمين تطبيق القانون، وتنفيذ النصوص التنظيمية للحكومة ومقرراتها، كما يمارسون المراقبة الإدارية.

✓ يساعد الولاة والعمال رؤساء الجماعات الترابية، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية، على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية..

- الفصل 146: كما ينص الفصل 146 على أنه تحدد بقانون تنظيمي بصفة خاصة:

✓ شروط تنفيذ رؤساء مجالس الجهات ومجالس الجماعات الترابية الأخرى لمداولة المجالس ومقرراتها.

✓ قواعد الحكامة المتعلقة بحسن تدبير مبدأ التدبير الحر وكذا مراقبة تدبير الصناديق والبرامج وتقييم الأعمال وإجراءات المحاسبة.



هامش المبادرة لدى المجالس المنتخبة، لكون سلطة المراقبة تشرّف بشكل مباشر على جميع مراحل إعداد وتنفيذ الميزانيات، كما أن الصلاحيات المخولة لها تمنحها إمكانية إعداد ميزانيات جماعية في حالة تعذر ذلك على الأجهزة المنتخبة. وفي ظل هذا الوضع يصعب الحديث عن وجود استقلال مالي فعلي.

وهو ما يمكن قراءته بمنظور "سلبى" باعتبار ذلك تدخلا صارخا في اختصاص من المفترض أن تكون الجماعات مستقلة في ممارسته، لكن من جهة أخرى يمكن قراءته بمنظور "إيجابي" إذا اعتبرنا أن تدخل سلطة المراقبة يستهدف في بعض الأحيان تجنب عرقلة التدبير الجماعي وتوقف المرافق والخدمات والإضرار بمصالح المواطنين.

بالإضافة إلى كل ذلك، فإن آلية الاقتراض المعتمدة عبر صندوق التجهيز الجماعي والتي كان من المفترض منها دعم الاستقلال المالي والحد من سلبيات نظام إمدادات ومساعدات الدولة أدت إلى العكس، ذلك أن التطبيق العملي لسياسة الاقتراض أثر سلبا على الاستقلال المالي في مقابل تكريس حضور سلطة المراقبة. وهو ما يظهر في مسطرة طلب القروض أو الإفراج عنها واليات المتابعة، بحيث يتمتع المسؤولون على الصندوق بسلطات تقديرية واسعة في اختيار التجهيزات الأكثر ملاءمة لأوضاع الجماعة والتي تستحق التمويل بالقروض. الأمر الذي يعد تدخلا في الاختيارات التنموية لهذه الجماعات ويحد بشكل كبير من استفادتها من تمويل الصندوق.

ب. الاستقلالية الإدارية

الأمة. ولعب المجلس الدستوري دور المتفرج فلم يثر حتى التساؤل بشأنه بمناسبة البت في مطابقة القانون التنظيمي 113.14 للدستور. وبالرؤوخ للتعريف الذي فرضته المادة 3 من القانون التنظيمي رقم 113.14 بشأن مبدأ التدبير الحر الذي يخول بمقتضاه لكل جماعة، في حدود اختصاصاتها المنصوص عليها في القسم الثاني من هذا القانون التنظيمي، سلطة التداول بكيفية ديمقراطية، وسلطة تنفيذ مداولها ومقرراتها، طبقا لأحكام هذا القانون التنظيمي والنصوص التشريعية والتنظيمية المتخذة لتطبيقه، والرجوع إلى اختصاصات الجماعات المحددة في القسم الثاني من القانون 113.14 والتي تنقسم إلى اختصاصات ذاتية واختصاصات مشتركة واختصاصات منقولة، وبتشتت هذه الاختصاصات بين الذاتي والمشارك والمنقول وبين الجماعات الترابية فيما بينها تضيع سلطة التداول وسلطة تنفيذ المداولات والمقررات التي تتطلب استقلالية إدارية في ظل وحدة الدولة وتتطلب كذلك استقلالية مالية.

وإذا كانت الجماعة قادرة في بعض الأحيان على تنفيذ مقرراتها فيما يخص الاختصاصات الذاتية بالرغم من ثقل المراقبة الإدارية، فإن ذلك يصبح شبه مستحيل عندما يتعلق الأمر بالاختصاصات المشتركة أو المنقولة خاصة بالنسبة للجماعات التي لا ينتمي أعضاء مكتبها المسير للألوان السياسية المسيرة للحكومة.

ب. شروط التدبير الحر

أ. الاستقلالية المالية

يرى بعض الخبراء أن قياس الاستقلال المالي للجماعات على أساس مدى توفرها على الموارد والإمكانات الكافية التي تضمن لها تغطية نفقات ممارستها لاختصاصاتها، وعلى مدى استقلاليتها الجبائية من حيث فرضها رسوما تتوافق مع تطور نفقاتها وحاجتها من المرافق والاستثمارات.

وكان من الممكن أن يشكل مبدأ التدبير الحر لبنة أساسية للاستقلال المالي للجماعات لكون اعتماد المبدأ يتيح تقوية سلطتها المالية على مستوى فرض الضرائب والتحكم في النفقات وإعداد ميزانياتها وتنفيذها.

غير أن تحليل بعض المقتضيات الدستورية والقانونية سواء القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة القسم الخامس منه والقانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها والقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية يبين ما يلي:

تنصيص الدستور من خلال الفصل 71 على أن القانون يختص بالتشريع في ميدان "النظام الضريبي ووعاء الضرائب ومقدارها وطرق تحصيلها". حيث يبقى ذلك اختصاصا "حصريا" للبرلمان، وهو ما يكرس "مركزية" النظام الجبائي في المغرب، وإن كان محليا من حيث "التوصيف". وهكذا وفي نفس سياق محدودية الاستقلالية المالية، تغيب "صناعة قرار جبائي ترابي" تمكن الجماعات من سلطة جبايته حقيقية لإحداث وتعديل أو حذف الرسوم أو الضرائب وتحديد قيمتها المادية بما يتوافق مع تطور نفقاتها وحاجياتها من المشاريع والتجهيزات الأساسية. فظام الجبايات المحلية وإن عمل على دعم اختصاصات الجماعات الترابية في الميدان الجبائي، من خلال منحها بعض الصلاحيات كإمكانية تحديد وتعديل نسب وأسعار بعض الرسوم باعتماد حد أدنى وآخر أقصى، إلا أن ذلك يبقى مقيدا بضرورة الحصول على موافقة سلطة المراقبة على مقررات المجالس الجماعية في هذا الموضوع، وهو ما يتطلب العمل على دعم لامركزية النظام الجبائي بمنح الجماعات صلاحيات أكثر في هذا

مبدأ التدبير الحر والمراقبة الإدارية بالجماعات الترابية

من خلال الدستور والقانون التنظيمي رقم 14.113

♦ د. الطاهر موحوش



والاستفتائية: المادة 7 المتعلقة بالأهلية الانتخابية.

ج. أشكال المراقبة الإدارية وكيفية إجرائها ونتائجها

وتشمل المراقبة الإدارية التي يقوم بها وزير الداخلية أو العامل أو ممثله حسب الحالة كل من المراقبة الإدارية على أعمال مجلس الجماعة (كالتأكد من صحة دورات المجلس وجدول أعمال المجلس) ومشروعية مقررات المجلس والمراقبة على قرارات رئيس المجلس والمراقبة على أعضاء المجلس (بصفتهم الجماعية وبصفتهم الفردية).

وهكذا يتبين أن المراقبة الإدارية تطال جل مناحي أنشطة المجلس الجماعي بل وفي المسائل المهمة تتعدى المراقبة الإدارية حدود مراقبة المشروعية إلى التدخل في اختصاصات المجالس من خلال إجبارية وضع نقط بجدول أعمال دورات المجلس بطلب من العامل على سبيل المثال، أو فرض شرط تأشيرة وزير الداخلية قبل

تنفيذ المقررات المتعلقة بالتدبير المفوض للمرافق والمنشآت العمومية الجماعية وإحداث شركات التنمية المحلية، أو فرض شرط تأشيرة العامل قبل تنفيذ المقررات المتعلقة ب:

- برنامج الجماعة؛
- الميزانية؛
- تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها؛
- المقررات ذات الوقع المالي على النفقات أو المداخيل، ولاسيما الاقتراضات والضمانات وتحديد سعر الرسوم والآتواي ومختلف الحقوق وتقويت أملاك الجماعة وتخصيصها؛
- تسمية الساحات والطرق العمومية عندما تكون هذه التسمية تشريفاً عمومياً أو تذكيراً بحدث تاريخي؛
- اتفاقيات التعاون اللامركزي والتوأمة التي تبرمها الجماعة مع الجماعات المحلية الأجنبية؛
- إحداث المرافق العمومية الجماعية وطرق تدبيرها.

وتتخذ المراقبة الإدارية أشكالاً متعددة كمرقبة حضور أعضاء المجلس خلال الدورات، والنصاب المتعلق بهذه الدورات ومشروعية مقررات المجلس وقرارات الرئيس وحالات التنافي وحالة الانقطاع عن المهام أو التخلي عن المهام أو فقدان المجلس لنصف أعضائه أو التخلي عن الانتماء الحزبي أو ربط علاقات نفعية خاصة مع الجماعة أو القيام بأعمال غير قانونية..

وتطبق عبر إرسال سجل الحضور وجدول أعمال الدورات ومحاضر الدورات ومقررات المجلس وقرارات الرئيس إلى العامل داخل آجال محددة والقيام بمعاينة الانقطاع عن المهام أو الوفاة أو الأحكام القضائية المتخذة في حق المنتخبين..

وبعد الدراسة وحسب الحالة يقوم العامل إما بإبداء موقف معين من جدول الأعمال أو يطلب إضافة نقطة فيما يخص جدول أعمال الدورة؛ أو التأشير على مقررات المجلس في إطار المادة 118 من القانون التنظيمي 113.14 أو رفض التأشيرة داخل أجل محدد؛ أو عدم الإدلاء بأي ملاحظة إن لم تكن هناك خروقات قانونية بخصوص مقررات المجلس أو قرارات الرئيس؛

ويمكن للعامل عرض بعض القضايا على القضاء الإداري للبت فيها كحالة امتناع الرئيس أو المجلس عن القيام بمهامهم قصد إقالة الرئيس أو حل المجلس مثلاً أو قصد إعمال مسطرة الحلول..

وفي إطار المراقبة الإدارية تلعب السلطة التقديرية لوزير الداخلية أو العامل أو ممثله دوراً مهماً قد يفتح المجال أمام سلوكيات لا أخلاقية أو تصفية حسابات سياسية مما يصيب في الصميم مبدأ التدبير الحر

الذي أتي به الدستور أصلاً قصد تجاوزها كما وقع في الحالة المتعلقة بمجلس جهة كلميم - واد نون على سبيل المثال.

وبالإضافة للمراقبة الإدارية التي تقيد مبدأ التدبير الحر، تلعب عوامل أخرى مؤسسية وذاتية أدواراً لا تقل أهمية في تقويض مبدأ التدبير الحر الذي جاء به دستور 2011. ومن أهم العوامل المؤسسية نجد الأحزاب السياسية التي كثيراً ما تتغاضى عن الخروقات التي تكون في بعض الأحيان فاضحة كحالة توقيف مجلس جهة كلميم واد نون بقرار إداري وصمت الأحزاب السياسية الممثلة بهذا المجلس عن هذا الخرق. أما العامل الذاتي فهو متمثل في الموارد البشرية والتي بدورها تنقسم إلى قسمين. القسم الأول متعلق بالأشخاص الذين يشكلون المجالس المنتخبة والقسم الثاني متعلق بفئة الموظفين الذين يشكلون إدارة الجماعة والتي يعهد إليها تحت مسؤولية رئيس المجلس بتنفيذ مقررات المجلس وقرارات الرئيس وإنجاز الخدمات لصالح المرتفقين. فالأشخاص المنتخبون يعانون كثير منهم من الأمية حسب الإحصائيات الرسمية. فكيف لهذه النخب أن تتراجع عن مبدأ التدبير الحر أمام المحاكم الإدارية وهي تجهل حتى سبب وجودها بهذه المجالس؟ والقلة القليلة من هذه النخب التي يمكن أن يعول عليها غالباً ما تفتقد لاستقلالية القرار بسبب الضغوطات الحزبية المتواطئة مع سلطة المراقبة في إطار صفقات سياسية معينة وإلا كيف يمكننا تفسير صمت هذه الأحزاب وممثليها عن عدة خروقات ترتكبها سلطة المراقبة الإدارية؟ أما الموارد البشرية الإدارية فقد تجاوزت في بعض الأحيان سلطتها غضباً لتستولي على سلطة المجلس ورئيسه ويمكن أن تقرصن كلية صلاحيات المجلس والرئيس خاصة في المجال القروي حيث كثير من الرؤساء لا يلمون بأجديات التسيير الإداري للجماعة. وفي أحيان أخرى وعند وجود رؤساء ضعيفي الالمام بمجال تدبير الموارد البشرية تبقى مقررات المجلس وقراراته حبراً على ورق ولا تجد طريقها إلى التنفيذ وبذلك يضيع ليس فقط مبدأ التدبير الحر وإنما كذلك مصالح المواطنين.

3. خاتمة

إن تضمين مبدأ التدبير الحر في الوثيقة الدستورية يمكن اعتباره مكسباً هاماً للجماعات الترابية بالمغرب. غير أن نفس الدستور سكت عن تحديد هذا المبدأ ورسم حدوده. حيث جاء القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات وأفرغه من محتواه بإبداء صيغ كثيرة للمراقبة الإدارية. وقد لعب المشرع دوراً سلبياً للغاية في إخراج هذا القانون التنظيمي نظراً لعدم دفاعه عن مبدأ التدبير الحر وسماحه بتمرير مقتضيات تجهزه.

كما أن دسترة مبدأ التدبير الحر تبقى غير كافية في حد ذاتها إن

لم تترجم على أرض الواقع من خلال تكييف الترسانة القانونية والتنظيمية التي توطر عمل الجماعات مع هذا المبدأ إن نحن أردنا حقاً التأسيس لعلاقات جديدة بين الدولة وجماعاتها الترابية، علاقات مبنية أساساً على احترام الاختصاصات خاصة الاختصاصات الذاتية للجماعات، لأن ما يعاب على هذا "المولود الجديد" ضمن قاموس القانون العام المغربي كونه قد يكون ضحية التأويلات والتشريعات المفسرة له خصوصاً عند اعتماد القوانين التطبيقية والمراسيم والقرارات المرتبطة بتنزيله.

وهكذا يتبين من خلال كل ما سبق أنه بإمكاننا الجزم بأن منطق التدبير الحر لا يمكن أن يلتقي مع شروط إخضاعه للمراقبة الإدارية في حلتها الحالية لأن هذه المراقبة تتعدى منطق مراقبة الشرعية إلى منطق التدخل في اختيارات المجلس واستقلالته الإدارية والمالية. ولا يمكن التذرع بتدني مستوى النخب السياسية ومن تم الاستيلاء على صلاحيات المجلس ورهنها

بمساطر من قبيل التأشيرة والموافقة الخ...

وبالتالي لم تشكل الوثيقة الدستورية والقانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات محطة نوعية تقطع مع التجارب السابقة وتخول الجماعات صلاحيات محددة وتدبيراً حراً حقيقياً يؤسس لمبادئ التدبير الحر الفعلي على المستوى الترابي المحلي اقتداءً بتجارب رائدة في العالم في هذا المجال بل يشكل فقط في نظرنا محطة لا زالت تتطلب تطويراً مستمراً ومسترسلاً.

ودفاعاً عن مبدأ التدبير الحر كهدف أسمى يمكن أن يؤسس لديمقراطية محلية تجعل المواطن مركز اهتمامها بإشراكه في بلورة وتتبع وتنفيذ السياسات العمومية المحلية بما يضمن كرامة الساكنة ويحقق بين أفرادها قيم العدالة الاجتماعية والتضامن، واحتراماً لمبدأ التدبير الحر بصفته مبدأً دستورياً يسمو على غيره من المقتضيات القانونية والتنظيمية، يجب في نظرنا ملائمة الترسانة القانونية والتنظيمية معه بشكل يحترم روح النص الدستوري. غير أن طلب مأسسة هذه الملائمة لن يستقبل بالورود وعلى كل حال فالملائمة حسب روح الدستور من وجهة نظرنا لن تتم بشكل تلقائي في ظل الوضع السياسي القائم، بل تتطلب صراعاً ومرافعات قوية وذات نفس طويل. والصراع يتطلب تواجد نخب سياسية على مستوى الجماعات الترابية مستقلة في قراراتها ومؤمنة بضرورة التغيير والدفاع عن المبدأ الدستوري المتعلق بالتدبير الحر. ويجب على هذه النخب، عند توفرها، الاشتغال على كل الأصدقاء بما فيها:

- طرق باب التشريع قصد تعديل القانون التنظيمي 113.14 والقوانين الأخرى بهدف ملاءمتها مع هذا المبدأ؛
- مراقبة عمل الحكومة بخصوص القوانين والمراسيم والقرارات التطبيقية والمنشورات والدوريات التي تصدرها في إطار مواكبة عمل الجماعات؛
- مواكبة عمل المنتخبين المحليين قصد الوقوف على الخروقات التي يمكن أن تقوم بها سلطات المراقبة؛
- طرق أبواب القضاء الإداري كلما برز ما من شأنه المس بمبدأ التدبير الحر.

♦ د. الطاهر موحوش - خريج المعهد العالي للإدارة ونائب أول لرئيس مجلس جماعي وعضو الهيئة التنفيذية لفيدرالية اليسار الديمقراطي وعضو المكتب السياسي لحزب المؤتمر الوطني الاتحادي

أعطاب التجربة الجماعية بالمغرب

♦ محمد بولامي



♦ محمد بولامي

وإحصاء الأصوات، وإعلان النتائج. كما طبع التجارب الانتخابية المغربية عمليات التزوير وتدخل الإدارة الترابية في صنع المجالس التمثيلية المحلية والوطنية. وهو ما أفقد الانتخابات مصداقيتها وصدقيتها. وقد أثر هذا العامل على عملية ديمقراطية المجتمع، وضرب مبدأ اعتبار السيادة الشعبية هي مصدر السلطة والتمثيل، وأن الانتخابات النزيهة هي البوابة الديمقراطية لولوج المؤسسات التمثيلية. تزوير الانتخابات حول المجالس الجماعية إلى مراكز لنشر الفساد الانتخابي والمالي، وأثر على الدور التنموي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي للجماعات. وعرفت اختصاصات الجماعات المحلية (البلدية والقروية) مجموعة من التطورات منذ صدور أول قانون في 23 يونيو 1960.

2 - ظهور 23 يونيو 1960 جعل الجماعات تابعة للإدارة الترابية

صدر أول ظهير للتدبير الجماعي بعد الاستقلال بتاريخ 23 يونيو 1960، وبمقتضى هذا الظهير الحامل رقم 1.59.315 تم إلغاء جميع الظواهر السابقة الصادر في عهد الحماية الخاصة بتدبير الشأن المحلي. وما ميز هذا القانون هو محدودية اختصاصات الجماعات الحضرية والقروية، وثقل وصاية وزارة الداخلية عليها. كما منح هذا القانون سلطات واسعة في تدبير الشأن المحلي إلى العمال والباشوات والقواد، بينما حد من سلطات واختصاصات المجالس المنتخبة. وبناء على المرسوم رقم 2.58.691 بسن نظام للمحاسبة البلدية، (الفصل الثاني)، فالعامل أو الباشا هو الذي يقوم بتحضير ميزانية البلدية، ومسطرة

عرف المغرب منذ حصوله على الاستقلال خمسة قوانين للتدبير الجماعي، الأول سنة 1960 والثاني سنة 1976 والثالث سنة 2002 والرابع سنة 2009 والخامس سنة 2011. وحاول كل قانون (ميثاق جماعي) سد الثغرات التي كشفت عنها التجربة العملية للجماعات المحلية. لكن هذه القوانين لم تستطع تفادي مجموعة من الأعطاب التي عرفتها تجربة المجالس الجماعية المغربية. وهذه الأعطاب لم تساعد على ديمقراطية المجتمع، وتحقيق تنمية محلية، وفك العزلة عن العالم القروي. وسأحاول في هذه المقالة إعطاء تعريف للجماعة، والوقوف عند أهم الأعطاب التي رافقت تجربة المجالس الجماعية بالمغرب.

1 - مفهوم الجماعة:

- كتلة يمينية جمعت ما سمي بالقوة الثالثة (بقايا الإقطاع) والمعمرن الجدد المدعومة ببقايا السوي الاستعماري.

ومن النقط التي عرفت نقاشا حادا وتباينا في المواقف والآراء بين الكتلتين: أي نمط اقتراع يمكن اعتماده؟ فقد كانت مطالب حزب الاستقلال هي اعتماد نمط اقتراع لائحي بالأغلبية في دورة واحدة. بينما دافع حزب الشورى والاستقلال على اللائحي النسبي، ودافع حزب الحركة الشعبية على نمط الاقتراع الفردي. وأقر النظام نمط الاقتراع الأحادي الاسمي في دورة واحدة بناء على رأي الخبيرين القانونيين الفرنسيين موريس دوفرجي ولوبادير، لمنح فوز حزب الاستقلال (قبل انقسامه) بأغلبية المقاعد بالمجالس الجماعية. وهو نمط يخدم مصالح الأعيان وأصحاب النفوذ القبلي والعشائري.

واحتكرت وزارة الداخلية جميع العمليات المرتبطة بالانتخابات، فهي التي تقوم بوضع لوائح الناخبين والناخبات، والتقطيع الانتخابي، وتعيين رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت، وفرز

الجماعة في القانون المغربي هي وحدة ترابية لها حدود إدارية، يتم إحداثها بمقتضى مرسوم، تخضع للقانون العام، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى تدبير شؤونها مجلس منتخب بالاقتراع العام المباشر. ولها اختصاصات يحددها القانون المنظم لها.

وعرف التدبير الجماعي المغربي عدة تطورات سواء على مستوى القوانين المنظمة للجماعات المحلية، أو في عددها، وعدد أعضائها المنتخبين، أو في ماليتها.

وقد جاء إقرار النظام الجماعي بالمغرب بعد الاستقلال ضمن سياق عام تميز بالصراع بين كتلتين كبيرتين هما:

- أحزاب الحركة الوطنية (حزب الاستقلال وحزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية) التي كانت تطالب بديمقراطية النظام السياسي المغربي، وذلك بإنشاء مؤسسات تمثيلية محلية ووطنية على قاعدة انتخابات حرة ونزيهة وشفافة.

المصادقة عليها كما حددها الفصل الخامس من المرسوم طويلة تبتدئ بالمجلس ثم ترفع إلى وزير الداخلية الذي يرفعها مشفوعة برأي وزير المالية إلى رئيس الحكومة، في انتظار الموافقة. وأي تعديل في الميزانية يخضع لنفس المسطرة. لقد حرم هذا القانون الجماعات من دورها التفريري الحقيقي في تدبير شؤون المواطنين على الصعيد البلدي والقروي، وجعلها مجرد ملحقات لوزارة الداخلية. وتنادى هذا القانون ربط إحداث الجماعة بقبيلة أو جماعة بشرية، وجعل الجماعة هي وحدة ترابية لها حدود تحددها الإدارة الترابية، واستهدف التقطيع الترابي وإحداث الجماعات الترابية تفتيت الوحدات القبلية، وإضعاف سلطة زعماء وشيوخ القبائل، وخلق قاعدة جديدة من الأعيان المحليين (أعضاء المجالس الجماعية الجدد) المدافعين عن العرش حسب تعبير رمي لوفو. وإنشاء جماعات صغيرة بإمكانيات مالية ضعيفة، حيث تم إحداث 846 جماعة حضرية وقروية، وسيعرف هذا العدد ارتفاعا كبيرا ليصل حاليا إلى 1503 جماعة منها: 221 بالمجال الحضري، و1282 بالمجال القروي.

وحددت مدة الولاية في ثلاث سنوات ثم مددت إلى ست سنوات ابتداء من انتخابات 1963. وطيلة فترة الاستثناء (1965-1970) التي فرضها الملك الحسن الثاني ابتداء من 7 يونيو 1965 على المغرب لم تعرف البلاد أية انتخابات جديدة. وقاطعت أحزاب المعارضة (حزب الاستقلال والاتحاد الوطني للقوات الشعبية) انتخابات 1969 المحلية والاستفتاء على دستور 1970 ولم تشارك في الانتخابات التشريعية لسنة 1970. وعرف المغرب محاولتين انقلابيتين عسكريتين الأولى سنة 1971 من تدبير كل من الجنرال المذبوح والعقيد محمد أعبابو والثانية بقيادة الجنرال الدموي محمد أوفقير، ومحاولة 3 مارس 1973 بقيادة عمر دهبكون ومحمد بنونة. وفك العزلة على النظام وضع الملك الراحل الحسن الثاني دستور 1972، وقانون المغربية سنة 1973 وتنظيم المسيرة الخضراء سنة 1975، وأصدر الميثاق الجماعي الجديد بتاريخ 30 شتنبر 1976.

3 - تطور في القوانين وفساد في الممارسة

وسع الميثاق الجماعي الجديد الصادر بتاريخ 30 شتنبر 1976 من اختصاصات المجالس الحضرية والقروية، واختصاصات رئيس المجلس، حيث تم



أعطاب التجربة الجماعية بالمغرب

♦ محمد بولامي



5 - انتشار الفساد

ولعل أكبر عطب رافق تجربة الجماعات بالمغرب، هو انتشار الفساد، وتحول المجالس الجماعية إلى أوكار لتعميم الفساد، وقد وقفت العديد من تقارير المجلس الأعلى للحسابات والمفتشية العامة للإدارة الترابية على العديد من الخروقات والتجاوزات والتلاعب بالمال العام. وأخرها تقرير لوزارة الداخلية برسم سنة 2019 يتحدث عن مخالفات قانونية قام بها 82 عضو بالجماعات الترابية، منهم 33 رئيس و15 نائب للرئيس و34 عضو. واتخذ الفساد عدة مظاهر، منها الرشوة والتلاعب في الصفقات العمومية، وانتشار السكن العشوائي والتوظيفات المشبوهة، واحتلال الملك العمومي واستغلال الفاسدون غياب القوانين الخاصة بالاعتناء غير المشروع فعاثوا في البلاد الفساد.

إن الهدف من إحداث الجماعات هو التخفيف من لا مركزية القرار الإداري، وتقريب الخدمات من المواطنين، وإشراك المواطنين في تدبير شؤونهم. غير أن التجربة الجماعية المغربية أصابها طاعون الفساد، الفساد الانتخابي، وفساد الخدمات. وتحولت الجماعات إلى أوكار لاغتناء غير المشروع بالنسبة للعديد من "المنتخبين". ولذلك فإن معركة محاربة الفساد تفرض على القوى الديمقراطية والمواطنين الشرفاء مواجهة هذا الطاعون واستتصاليه.

الجماعات الترابية في تدبير الجائحة، وتعبئة المنتخبين والمنتخبات لمواجهة الوباء، قامت وزارة الداخلية بتعليق جلسات دورات المجالس، وغابت أي دور للجماعات ولممثلي السكان، وتصدر القواد والمقدمين واجهة التصدي للجائحة.

4 - ضعف الحضور النسائي في التجربة الجماعية

من نقط ضعف تجربة المجالس الجماعية بالمغرب غياب شبه تام للنساء في تدبير الشأن المحلي حيث غاب انتخاب أية امرأة في انتخابات 1960، وبلغ عددهن في انتخابات 1976 عشرة نساء فقط من بين 13362 مقعد، وارتفع العدد إلى 77 منتخبة في انتخابات 1983 من أصل 15502 مقعد، وانتقل العدد إلى 83 منتخبة في انتخابات 1997، وارتفع العدد إلى 127 في انتخابات 2003، وصل العدد إلى 3428 منتخبة في انتخابات 2009 من أصل 27795 مقعد، أي ما يمثل نسبة 12.3% من مجموع المقاعد، ثم قفز إلى 6673 مقعدا في انتخابات 2015. ويعود السبب في هذا الارتفاع إلى الإجراءات التمييزية التي اعتمدها الدولة لتشجيع المرأة على العمل السياسي.

غياب النساء عن تدبير الشأن المحلي، صاحبه تغييب للمرافق الخاصة بالنساء والأسرة على صعيد الجماعات المحلية، وغياب الاهتمام بحاجيات النساء كدور الولادة، والداخليات الخاصة بالتلميذات، رياض الأطفال...الخ.

شكل الفساد الانتخابي قاعدة أساسية في تشكيل المجالس الجماعية والقروية. ومن هنا جاءت محدودية دور المجالس في التنمية المحلية. ومن نتائج التجربة إنشاء مجموعة من "الوكالات المستقلة" والتي تحولت إلى مؤسسات لا سلطة حقيقية للمجالس الجماعية عليها. وعرف بعضها خاصة الوكالات المستقلة للنقل الحضري تدبيرا سيئا، وانتهت إلى الإفلاس.

ومن النتائج السيئة لوصاية الداخلية على المجالس منح بعض الشركات الخاصة تدبير قطاعي الماء والكهرباء باسم "التدبير المفوض" والذي بمقتضاه أصبحت "الليونيز دي زو" تدبر الماء والكهرباء بالدار البيضاء، و"ريزال" بالرباط، وأمانديس بطنجة وتطوان. وتوالت عمليات انتزاع مجموعة من الصلاحيات الخاصة بالمجالس الجماعية وحرمان صناديق الجماعات من مداخيل أساسية. ولم يقتصر الأمر عند تدبير الماء والكهرباء والنقل العمومي، بل انتقل إلى الشوارع والساحات. وبدل أن يبقى الماء والكهرباء والنقل خدمة عمومية، أصبحت شركات خاصة تحتكره وتتهب جيوب المواطنين والمواطنات. وتظل استفادة الجماعات من مداخيل هذه الخدمات محدودة جدا. لقد تحولت عقود الامتياز إلى آليات لحرمان الجماعات من مداخيل حقيقية، وامتياز ريعي لأشخاص وشركات لنهب المواطنين. وشكلت بوابة كبرى لخصوصية الخدمات العمومية، وهجوم الرأسمال المتوحش على جيوب المواطنين.

وتجلى ثقل وصاية الداخلية على الجماعات في تدبير الحكومة لجائحة كوفيد 19. فبدل إشراك

تحويل مجموعة من السلط التي كان يتمتع بها الباشا أو القائد إلى رئيس المجلس الجماعي. وأعطى للمجالس صلاحيات إحداث وتنظيم المصالح العمومية الجماعية وتدبير شؤونها إما عن طريق الوكالة المباشرة أو الوكالة المستقلة، أو عن طريق الامتياز. غير أن وصاية وزارة الداخلية استمرت قائمة، وترتب عنها عدة منازعات واصطدامات بين ممثلي الداخلية وممثلي السكان، بين المعين: الباشا أو القائد، وبين المنتخب: رئيس المجلس الجماعي.

كما ترتب عن هذه التجربة الجماعية تباين بين الجماعات من حيث الثروة، فظهرت جماعات غنية وأخرى فقيرة. وانعكس هذا التباين على الخدمات المقدمة من طرف الجماعات. ونال المجالس القروية نصيبه الكبير من الفقر وقلة الخدمات ورداءتها. ولم يساعد النظام الجماعي على انتشار المواطنين بالوسط القروي من الفقر والأمية والمرض. وظل يفتقر إلى المدرسة القريبة من مجالس سكن الأطفال، وإلى المؤسسة الصحية، والماء الصالح للشرب، والكهرباء والتطهير السائل، والطرق. وظل يعاني من العزلة القاتلة.

وأسفرت الانتخابات الجماعية التي جرت يوم 12 نونبر 1976 عن انتخاب 13362 مستشارا جماعيا في 830 جماعة. منها 82 جماعة حضرية، و748 جماعة قروية. وعرفت هذه الانتخابات كسابقاتها عمليات تزوير سافرة وتدخل الإدارة الترابية في العمليات الانتخابية، وكشفت النتائج عن "فوز" كبير للامنتمين. حيث بلغ عدد المستشارين اللامنتمين 8532 مستشارا. لقد

العمل الجماعي واجهة لنضال القرب من المواطنين

♦ حسين لحدودي، مستشار جماعي سابق

القضاء بالإضافة إلى ربط تنزيل بعض المقتضبات بمراسيم وقوانين مما يعطل تفعيل بعض النصوص القانونية رغم أهميتها كالعرائض مثلا ..

ورغم أهمية بعض نصوص القانون التنظيمي للجماعات ورغم وجود مجموعة من القوانين ذات الصلة والارتباط بتدبير الشأن المحلي إلا أن واقع الحال في الجماعات المحلية يكرس استمرار الجانب السلبي في ممارسة المجالس سواء تعلق الأمر بتنزيل القوانين الذي يتم في بعض الأحيان بالتجاهل أو التحايل خاصة عندما يتعلق الأمر بإبرام بعض الصفقات (تهيئ دفاتر التحملات وفق شروط من تريده الجماعة الفوز بالصفقة) ، طلب السندات (طريق إسناد طلب السندات التي تخضع لمنطق الزبونية والتحايل على القانون)، التدبير المفوض لبعض المرافق والذي قد يتم وفق من تريده الجماعة الفوز بحق الامتياز في تدبير المرفق المراد تفويض تدبيره، تحديد أولويات المجلس لا يخضع لمنطق علمي أو للبرامج الملتمزم بها في الحملات الانتخابية ... إضافة إلى غياب التخطيط والبرمجة مع حضور الهاجس الانتخابي الذي غالباً ما يضيع المصلحة العامة وينساق مع تصريف اليومي إضافة إلى غياب التجانس والتناغم بين مكونات المجلس الذي يؤدي في أغلب الأحيان إلى صراعات وتطاحنات تضيع فيها مصلحة المواطن، ثم قلة الموارد المالية وضعف الوعي العقاري

للجماعات وغياب الإرادة السياسية من أجل تقوية الموارد المالية وفي اقتناء الأراضي التابعة للملك الخاص للدولة التي لا تكلف إمكانيات مادية كبيرة والتنازل عليها في أغلب الأحيان للوبيات العقار من أجل ضمها والقيام باستثمارات خاصة قد تتناقض في أغلبها مع تصميم تهيئة الجماعة.

في ظل هذا الوضع و إضافة إلى استمرار دعم السلطات لأحزاب إدارية من أجل الحصول على تشكيلات حزبية متحكم فيها من طرف سلطات الوصايا ضاربة عرض الحائط إرادة الشعب واختياراته... يفترض على القوى اليسارية والتقدمية النضال من أجل انتخابات حرة ونزيهة وفرض احترام الإرادة الشعبية وإرساء دعائم النضال الديمقراطي من خلال استغلال جميع الواجهات المتاحة بما في ذلك النضال داخل المؤسسات المنتخبة باعتبارها واجهة من واجهة النضال إلى جانب النضال الجماهيري واستثمار الحملات الانتخابية في فضح

الاختيارات اللاشعبية واللامدقراطية السائدة وإعادة الثقة للمواطنين وإعطاء المصداقية للمؤسسات المنتخبة وتعبئة المواطنين بأهمية مشاركتهم واقناعهم بمسؤوليتهم في اختيار ممثلين قادرين على تجسيد ارادتهم وطموحاتهم والنضال من داخل التجربة للمساهمة في التنمية المحلية وفتح جسر التواصل مع المواطنين ومواجهة الفساد المستشري داخل المؤسسات والاعتناء الغير المشروع والحد من سلطة الوصايا وتسلط بعض رجال السلطة وفضح شططهم..


المحافظة على التراث الثقافي المحلي وتنميته ... وقد نص القانون التنظيمي 14 - 113 المتعلقة بالجماعات على بعض المستجدات فيها ما هو إيجابي كالتصويت العلني لانتخاب رئيس المجلس ونوابه وأجهزة المجلس، مقاربة النوع في المكتب المسير للمجلس (ثلث نواب الرئيس من النساء) ، منح رئاسة إحدى اللجان الدائمة للمعارضة، توجيه أسئلة كتابية إلى رئيس المجلس من طرف الأعضاء، مبادئ التفريع والتدبير الحر، منع الترحال السياسي خلال مدة الانتداب، تفعيل دور القضاء في عزل أعضاء المجلس، بطلان مداوات المجلس ووقف تنفيذ المقررات التي تشوبها عيوب قانونية، تقديم عرائض للمجلس من طرف المواطنين والجمعيات من أجل إدراج نقط تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله، مقابل هذا سجل القانون بعض التراجعات من قبيل تداخل الاختصاصات بين الجماعات المحلية والمجالس الإقليمية والجهوية، غياب الجزاءات بالنسبة للعمال الذين قد يستعملون الشطط في استعمال السلطة ويتجاوزون مهامهم ويعطلون أورش الجماعة، إلغاء الحساب الإداري والذي يعتبر آلية لتقييم أداء وحصيلة المجلس خلال سنة مالية ومحاسبة المكتب المسير حول طريقة صرف الميزانية الجماعية ووضع برنامج لصف ميزانية التجهيز (توزيع الفائض)، عدم إجبارية اجتماعات



♦ حسين لحدودي

تعتبر الجماعات الترابية حسب الدستور المغربي وحدة ترابية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الإداري والمالي وتتوفر على موارد مالية ذاتية وأخرى مرصودة من طرف الدولة، لها قانون تنظيمي تستمد منه الإطار العام للتسيير والتدبير بواسطة أجهزة، منها المجلس الجماعي، المكتب

المسير واللجان الدائمة وكاتب للمجلس ونائبه وبتيح العمل الجماعي هامشا للمساهمة في تنمية محلية اقتصادية واجتماعية وثقافية في إطار برنامج تنموي واضح مبلور في إطار مقاربة تشاركية شمولية، كما يتيح إمكانيات للتواصل مع المواطنين والدفاع عن مصالحهم واحتياجاتهم اليومية في إطار الاختصاص والمهام الموكولة للمجلس، وفتح جسر التواصل مع مختلف الشرائح الاجتماعية وجمعيات المجتمع المدني ثم العمل على ممارسة اختصاصات المجلس المتمثلة في تقديم خدمات القرب للمواطنين سواء الذاتية منها كتدبير المرافق والتجهيزات العمومية الجماعية (الماء - الكهرباء - تطهير السائل - النقل العمومي - السير والجولان - التشوير - نقل المرضى والجرحى - الذبح ونقل اللحوم ، تدبير المقابر، الوقاية الصحية والنظافة...)، التعمير وإعداد التراب (احترام تصاميم التهيئة والتهيئة العمرانية - ضوابط البناء - إعادة الهيكلة العمرانية -



اللجان مما يغيب مبدأ إشراك أعضاء المجلس في التدبير والتسيير، استمرار سلطة الوصاية، رغم تغيير مصطلح الوصاية بمصطلح المراقبة والمواكبة، التي تمارس بشكل يؤدي إلى تعطيل البث في بعض الملفات خاصة وأن بعض مقررات المجلس لا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد مصادقة سلطة الوصاية، مما يتناقض مع التدبير الحر واستقلالية الجماعة، محدودية مهام المجلس في بعض الملفات، رأي استشاري، (تصميم التهيئة، التصميم المديرية)، غياب إمكانية الطعن من طرف المجالس في قرارات السلطات أمام

الخصوصيات الهندسية المحلية)، كما يمكن للجماعة عقد شراكات مع المؤسسات والمنظمات الغير الحكومية في إطار التعاون والشراكة بالإضافة إلى صلاحية التقرير في طريقة تدبير المرافق العامة للجماعة سواء عن طريق الوكالة المباشرة، الوكالة المستقلة أو عقد الامتياز... أو الاختصاصات المنقولة من طرف الدولة المقترنة بتحويل الموارد المطابقة لها لحماية وترميم المآثر التاريخية والتراث الثقافي والحفاظ على المواقع الطبيعية... ثم اختصاصات مشتركة مع قطاعات حكومية كتنمية الاقتصاد المحلي وإنعاش الشغل،

الأعوان "العرضيون" بالجماعات الترابية



◆ مسكيتو حدو

لرئيس

انتخبت عضواً لمجلس جماعة أزيلال لولايتين متتاليتين، و تعاطيت عن قرب مع قضايا الشأن المحلي سواء من موقع الأغلبية كئنايب في الولاية السابقة وسواء من موقع المعارضة خلال الولاية الحالية التي تشرف على نهايتها، و إن كانت من قضية من قضايا الشأن المحلي التي أرتقني وتؤرقني وأشعرتني وتشعرتني بالضرر فهي قضية وضعية الأعوان المياومين والعرضيين المشغلين من طرف الجماعات الترابية -

الذين هم مياومون و عرضيون على الورق فقط، وفي الواقع فهم أعوان دائمون ، والذين يقدر عددهم بالآلاف ويسخرون لإنجاز خدمات حيوية وجليية، وقد لاحظنا كيف كانوا هم أيضا في الصف الأمامي لمواجهة مرض كورونا. تتوزع تلك الخدمات بين خدمات النظافة والكنس، و هو ما يجعلنا نبتهج كل صباح لنقاوة الشوارع والأزقة، و خدمات جمع النفايات المنزلية وما يصاحبها من خطر الإصابة بالأمراض ومن روائح كريهة سواء خلال التجميع أو التفريغ بالمطرح الجماعي، وخدمات البستنة من غرس وسقي وعناية بالمغروسات و المساحات الخضراء، مما يتيح لنا مساحات للفسحة التي تبعث الراحة في النفوس والطاقة والحيوية في الأجساد، وخدمات الحراسة بالليل والنهار للممتلكات الجماعية، و خدمات صيانة الطرقات الجماعية، وخدمات سيطرة الشاحنات و سيارات

الإسعاف ونقل الأموات.. غير أن كل هذا الكم الهائل من الخدمات الحيوية والضرورية يخفي كما هائلا من المعاناة والمآسي التي يكتوي بناها وفي صمت هؤلاء الأعوان العرضيون، معاناة مع الأجرة الهزيلة التي لا تصل إلى الحد الأدنى للأجر، و معاناة مع الحرمان من التغطية الصحية وهم عرضة للأمراض، فليس من حقهم المرض وكلما مرضوا تخصم أجرة أيام المرض وإذا طال المرض يفصلون من العمل بدون تعويض و يعوضون بأشخاص آخرين، ليوأجها مصيرهم المجهول، و معاناة مع الحرمان من معاش التقاعد وهو ما يحكم عليهم بالاستمرار في العمل مهما كان عمرهم ولا يوقفهم عن ذلك سوى الموت أو وهن الجسم ليوأجها بعد ذلك واقع العوز والحاجة، و معاناة مع الحرمان من التعويضات



العائلية، رغم هزالتها، مما يعينهم على قضاء جزء يسير من حاجيات فلذات الأكياد، معاناة مع العمل حتي في العطل والأعياد وعيد الشغل ولأيام لا يتقاضون عنها كلها أجرا، معاناة مع الخوف من الطرد من العمل على رأس كل ثلاثة أشهر بدون تعويض ولا حقوق مكتسبة، و معاناة مع بعض المنتخبين الذين يشترتون منهم أصوات عائلاتهم مقابل العمل وإلا فالطرد جاهز


إنها جملة من المعاناة تجعل وضعية هؤلاء الأعوان العرضيين شبيهة بوضعية العمال في بداية الإنتاج الصناعي المحرومين من كل الحقوق اللهم أجر هزيل يسدون به الرمق لإبقائهم على قيد الحياة ليعودوا ثانية إلى العمل. لقد سمحت الدولة للجماعات الترابية بتشغيل الأعوان العرضيين، رغم توقيفها لتشغيل الاعوان المؤقتين، دون أن تلتفت إلى أوضاعهم المهنية والاجتماعية التي هي أدنى مما تنص عليه مدونة الشغل و قانون الوظيفة العمومية وهذا يجرمه القانون. لقد حان الوقت لإمطة اللثام عن وضعية هؤلاء الأعوان، التي هي وصمة عار على جبين كل الحكومات المتتالية، وتمتعهم بكل الحقوق المشروعة وبأثر رجعي لان عددا منهم تقدم به السن، ونعني بذلك الحد الأدنى للأجر والتقاعد والتغطية الصحية والتعويضات العائلية والرخص والعطل والترقية والتأمين من حوادث الشغل والتعويض عن الأعمال الشاقة والمخاطر..

وقبل هذا و ذاك هم في حاجة إلى رد الاعتبار وتغيير النظرة التحقيرية لعملمهم والاعتراف بنبل خدماتهم التي تساهم في تأمين جودة العيش للسكان. وكم دمعت عيني عندما عابنت شبابا وشابات بجماعة أزيلال أقدموا على مبادرة تتم عن حس إنساني رفيع، حيث قاموا بتعويض أعوان النظافة والكنس في العمل لمدة يوم واحد على أن تؤدي أجرة اليوم لفائدة الأعوان وتوج اليوم بتنظيم حفل تكريمي متواضع وتوزيع شواهد تقديرية على هؤلاء الأعوان اعترافا بخدماتهم الجليلة والنبيلة، وقد كانت التفاتة مليئة بالدروس والمعاني.

ملحوظة لها علاقة بما سبق: نفس الوضع الاجتماعي يعيشه آلاف الاعوان في إدارة الإنعاش الوطني.

◆ مسكيتو حدو عضو بمجلس جماعة أزيلال

النموذج البلدي الإسباني.. استقلالية تدبير الشأن المحلي



جودة الخدمات بها وتمويل مرافق الرعاية الاجتماعية التي تتكفل بمنح المساعدات المالية للطبقات التي تعاني الهشاشة ومنح الرعاية الاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة.. الخ

المجالس البلدية باسبانيا تشتغل باستقلالية تامة وتخضع لمراقبة مصالح المالية التي تسهر على أن تصرف الميزانيات المعتمدة في تنفيذ

البرامج والمخططات والمشاريع التي تعود بالخير على الساكنة. العمدة مسؤول عن حفظ سلامة المواطنين لذلك يحق لأي مواطن مطالبة مجلس المدينة بتعويضه عن أي ضرر يلحق به أو ممتلكاته جراء إهمال المرافق العمومية أو لسوء إدارتها أو صيانتها، كأن تتضرر سيارة المواطن مثلا جراء سوء أحوال الطرقات أو لغياب علامات التشوير.. الخ المجلس البلدي يولي عناية شديدة لخدمة مصالح الساكنة، ولأن تكون الإدارة في خدمة المواطن، لا العكس لذلك يحق للمواطنين أن يرفعوا تظلماتهم ومآخذاتهم على سلوك أي موظف عمومي لدي مجلس المدينة الذي ينظر في القضايا المعروضة على أنظاره و يتخذ الإجراءات القانونية التي يلزم اتخاذها.

والسهر على حسن سير الأمور بالمرافق الأساسية للمدينة من صحة وتعليم و سياحة وتنفيذ لبرامج تنمية للمدينة كتنشيد الأحياء الصناعية وتشجيع إقامة المشاريع والمنشآت الصناعية (لكل بلدة أو قرية حيتها الصناعي)، ومراقبة جودة العمران والرفع من جمالية المدينة وصيانة التجهيزات الأساسية وحفظ السلامة، كما يسهر المجلس على تلبية رغبات السكان في جانب الحفاظ على التقاليد الشعبية للمدينة (تنظيم الحفلات الترفيهية والسهرات الموسيقية لفائدة الشباب . والجانب الذي يحظى باهتمام المجالس البلدية أكثر باسبانيا هو توفير حدائق الأطفال بجنبات التجمعات السكنية ومنح الرعاية لفائدة الأشخاص المسنين، كتوفير الأندية للأشخاص المتقاعدين والسهر على إدارة دور العجزة والرفع من

التقسيم الإداري الذي سنه دستور 1978 الذي أسس للانتقال الديمقراطي، قسم اسبانيا إلى 17 جهة مستقلة، زائد مدينتان مستقلتان (مستعمرتا سبتة ومليلية)، تنتخب بكل جهة حكومتها المحلية، كما أحدث بموجب دستور الانتقال الديمقراطي 8131 بلدية أو ما يسمى بحكومات المدن والبلدات، تتألف مجالسها من أعضاء المجالس، الذين ينتخبهم السكان من خلال الاقتراع العام المباشر والسري كل أربع سنوات، في المقابل يكون الأعضاء مسؤولون عن انتخاب عمدة المدينة، وفي بعض الحالات ينتخب العمدة من طرف السكان.

لكل بلدية شرطتها المحلية تسهر على حفظ الأمن والنظام العامين، ومجلس المدينة يسهر على إدارة الشأن العام بالمدينة



"اجماعة".. تاريخ التجربة الجماعية للمغاربة

بتنظيم عملية "التوزيع". وهو عمل تضامني من طرف أفراد القبيلة يقتضي الاشتراك بشكل تطوعي في العمل في حقل أحد الأشخاص، حيث يأتون إليه بأدواتهم و دوابهم الخاصة وفي المقابل يتكلف المستفيد بتوفير الطعام لهم. و يضيف نفس الباحث أن عرف التوزيع لم يكن مقتصرًا فقط على الحرث و الحصاد فقط، بل تعداه إلى كل ما يتعلق بالعمل الجماعي، كالمساهمة في الأفراح والأفراح وجني الزيتون واستصلاح الطرق وصنع الخيام ونسج الأغطية و غسل الصوف.

و نجد بجانب عرف التوزيع عرفا آخر يدعي الوزيرة، وهو يتعلق بتوزيع اللحوم على أفراد القبيلة بما فيهم الفقراء والأرامل والأيتام منهم، بعد ذبح جماعي للأضاحي يكون أغلب السكان قد ساهم في دفع ثمنها. يذكر أن عملية التوزيع هاته كانت تتم تحت إشراف مؤسسة "اجماعة"، بعد إحصاء دقيق للأسر داخل القبيلة. و قد كان هذا العرف التضامني يتقرر عند كل رمضان وعيد المولد النبوي وليلة عاشوراء والمناسبات الفلاحية كموسم الحصاد وجني الزيتون وعند قص صوف الماشية.

إلى هنا تبدو القبيلة المغربية على ما يرام وهي تدير شؤونها وفق نظام ديمقراطي معقلن تطبعه روح التضامن والحياة المشتركة. غير أن الواقع لم يكن بهذه الصورة الوردية. فكيف ذلك ؟

لقد كان في هذا النظام ثغرات تسمح بتسييد الأقوياء و فرض استبدادهم على الضعفاء، وبالتالي خروجه عن المسار الذي رسم له. يوضح الباحث المختار الهراس في هذا الصدد أن "اجماعة" لدى قبائل اجبالة لم تكن مؤسسة ديمقراطية بمعناها الكامل، و لم تكن تعكس مواقف وتطلعات السكان. فقد كان أعضاؤها يختارون من بين أعيان القبيلة و مسنيها من ذوي الخبرة والمكانة الاجتماعية المرموقة، حيث يقدمون الاقتراحات والحلول. أما العوام فلم يكن لديهم سوى حق الحضور والانصات. كما يذكر غابرييل كامبس أيضا أن امغارن (الشيخوخ ورؤساء الأسر) هم وحدهم من يحق لهم الكلام في "اجماعة". فهي و إن كانت ديمقراطية من حيث المبدأ فإنها كانت محدودة في الواقع. فالقرار يكون دائما بأيدي أسرتين أو ثلاث.

أما جاك بيرك فيوضح أن القرابة إذا كانت تحقق بالفعل وحدة الجماعة، فإن المستفيد الرئيسي منها ليس كل اعضاءها بل فقط العائلات الشريفة والأصيلة ذات المكانة الرمزية المرموقة في مقابل الدخلاء والوافدين الجدد والمستضعفين، الذين يشهر في وجههم سلاح الجينولوجيا كلما اقتضت الظروف اقتسام منافع مرعى أو ماء جماعي أو أداء واجب جباي. لقد كانت الديمقراطية القبلية إذن مجرد وهم، و كانت العلاقات السلطوية



القبيلة برمتها.

و تقوم هنا "اجماعة" مقام المحكمة العليا. فهي تصدر الأحكام وتحدد الغرامات عن كل مخالفة، و تحكم بالإبعاد و تحل النزاعات بين المتخاصمين، و تحدد العلاقات مع الخارج والعلاقات مع القرى الداخلة في القبيلة الواحدة و العلاقات مع الأجانب. كما تتكلف باستقبال ضيوف القبيلة.

يذكر أن أراضي القبيلة انقسمت إلى ملكيات خاصة وملكيات عامة، لذلك تكلفت مؤسسة "اجماعة" بالإشراف على تنظيم استغلال هذا الملك العام من طرف أفراد القبيلة، حيث كانت تراقب الانتفاع من الغابات و المراعي. كما كانت تقوم بتوزيع مداخيل الأعباس على سكان القبيلة.

و يوضح الباحث عمر بن ميرة أن نظام التملك الجماعي لم يقتصر على الأرض، بل امتد أيضا إلى الماء، حيث إن إقامة السدود ومد القنوات أدى إلى وجود مجموعة من الأعراف لتنظيم السقي و توزيع الحصص بين المزارعين.

و نجد بالإضافة إلى ما سبق، أن "اجماعة" اهتمت أيضا بالعمل التضامني حيث يذكر الباحث نور الدين امعيط أنها كانت تقوم

تكون المجتمع المغربي منذ القدم، من عدة قبائل حرصت كل واحدة منها على أن تدير شؤونها اعتمادا على مقدراتها الذاتية ومجالها الخاص بها، وفق نظام ديمقراطي يدعى "اجماعة". الذي و إن كان يتسم بالكثير من العقلانية و التدبير الرشيد، إلا أنه مع ذلك عانى من أعطاب كثيرة لأسباب ذاتية و موضوعية، أدت في النهاية إلى جموده و انتفاء فاعليته. فما هو هذا النظام القبلي و ما مشكلته ؟

يوضح روبري مونطاني أن "اجماعة" كانت هي أساس الحياة القبلية بالمغرب. و قد تمثل دورها في الدفاع عن حوزة الأرض وإدارة الشؤون اليومية للسكان، بما فيها إصلاح السواقي و تنظيم الأعمال الزراعية والمبادلات، وفق ما تقتضيه أعراف الجماعة ومعاييرها. و يضيف غابرييل كامبس أن سلطة القرار في القرية تعود إلى "اجماعة". و هي كما يصفها، تجمع لأهل القبيلة يجتمع في مبنى جماعي، تتقدمه ساحة أشبه ما تكون بـ "أغورا" حقيقية مصغرة. و يكون الخلوص إلى القرار في معظم الأحيان إما بالرضا و القبول الفردي، أو بالهاتف التلقائي أو شبه التلقائي. و آنذاك تسري قرارات "اجماعة" على حياة أفراد



يوسف رزين

هي البارزة والمتحكمة في الحياة القبلية لأن هناك فوارق اقتصادية واجتماعية ورمزية بين أفرادها تقتضي وجودها.

انه بسبب ظروف الاضطراب السياسي والأمني الذي عانى منه المغرب طوال تاريخه، بسبب انهيار دولته المركزية المتكرر، صارت الفئة المحاربة في القبيلة هي صاحبة الكلمة الطولى على حساب الفئة المنتجة من فلاحين و حرفيين، ما أصاب مؤسسة "اجماعة" ونظامها الديمقراطي المفترض بالعطب، فتحوّلت من مؤسسة يفترض فيها خدمة أفراد القبيلة إلى مؤسسة تخدم مصالح الأوليغارشيا داخلها.

و لتوضيح هذه النقطة تذكر الباحثة رحمة بورقية أن وجود "الخماس" و "امقاضع" و "الرباع" هو وجه آخر لهذه البنية العسكرية القبلية، التي يتم فيها تقسيم العمل بين حاملي السلاح و غير الحاملين له، إذ يكون أصحاب البارود الفئة المتعالية عن العامة بينما يترك للخماسين والرعاة مهمة العمل الفلاحي والرعوي. لذلك صار المجتمع يفضل حامل السلاح على الفلاح.

و عليه فإن الخيام الكبيرة التي بإمكانها أن تزود القبيلة بالرماة و بالسلاح هي العائلات التي تجد لها ممثلين داخل "اجماعة". فمن الشروط التي يجب أن تتوفر في "اجماعة" أن يكون قادرا على توجيه الحرب و أن يكون ملاكا كبيرا. و بذلك فإن هناك فئات تقصى من وظيفة "اجماعة" كالمراة و من لا يستطيع ان يشارك في الحرب والفقراء كالحدادين والنجارين وحفاري الآبار والغرباء والدخلاء. انعكست هذه التطورات على الناتج الفلاحي، الذي انخفض إلى أدنى مستوياته، فعجزت القبيلة عن انجاز الفائض الداخلي و الوفرة في الانتاج. تصف الباحثة بورقية هذا الوضع بالقول أن استغلال الأرض كان يلبي الحاجيات الضرورية التي تكفي لسنة فقط ولا يسمح بوجود الفائض. كما ان وضع الفلاح الذي يكاد يرادف "الخماس" او "امقاضع" او "الرباع" يبين مدى تهيمش و احتقار العمل الفلاحي لصالح النشاط العسكري ك "الرماية" أو "الحركة"، حيث إن القيمة التي تبجل حامل السلاح تتم عادة على حساب العمل الفلاحي.

لقد أدى هذا الوضع الاجتماعي المائل لصالح حملة السلاح الى تحولات مست اقتصاد

"اجماعية".. تاريخ التجربة الجماعية للمغاربة



القبيلة. فبدلاً من أن يكون اقتصادها قائماً على الفلاحة و غراسة الأشجار التي تشترط ظروف الأمن والاستقرار، فإن العكس هو الذي ساد، حيث اقتصر النشاط الفلاحي على زراعة الحبوب التي لا يتطلب حصد محصولها أكثر من سنة، على عكس زراعة الأشجار التي يتطلب جني محصولها الانتظار لسنوات عديدة.

لقد سيطر الهاجس الأمني بسبب الحروب المتكررة بين القبائل على الفلاحين، فلم يزرعوا إلا الحد الأدنى من الأراضي لسد الحاجيات الضرورية، خوفاً من اكتساح يتعرضون له من طرف قوة معادية. ما جعل انتاجهم ينحصر في خانة اقتصاد الكفاف. و صار التركيز أكثر على تربية المواشي باعتبارها اموالاً منقولة يسهل سوقها نحو الجبال عند تعرضهم للهجوم. لهذا كان طبيعياً ان يستعمل المغاربة الخيام كوسيلة للسكن بدلاً من المنازل المشيدة من الطوب رغم تواجدهم بالسهول. إن هذه الوضعية القلقة و القابضة أسفل الهرم الاجتماعي التي عاشها الفلاح، تكشف بوضوح سبب غرق الاقتصاد المغربي طوال تاريخه في الركود و ضعف الانتاجية و تخلف التقنية. فلا الفلاح نعم بظروف الأمن والاستقرار التي تمكنه من تحسين زراعته و توسيعها وتجويد أدواته التقنية، ولا هو استفاد من نظام "الجماعة" شبه الديمقراطي لإسماع صوته والدفاع عن مصالحه داخل القبيلة باعتباره الفئة المنتجة للفائض الداخلي.

لقد كانت الكلمة العليا في تاريخ المغرب للأغمار المقاتل، الذي اعتمد في مراكمة ثروته على فرض الجبايات الثقيلة على الفلاح وعلى تجارة الترانزيت واناوات الخفر والمرور (الزطاط). محولاً في ذلك نظام "الجماعة" الديمقراطي إلى نظام اقطاعي استبدادي. وانضاف إلى ذلك أن المخزن كان يبنّي سياسته الداخلية في فرض سلطته على مجموع التراب المغربي على اتخاذ الأغمار المتغلب/القايد وسيطاً بينه وبين قبيلته، ما يعني مزيداً من تشديد الخناق على الفلاح وإثقال كاهله بالضرائب.

لقد كان الفلاحون في ظل هذا الوضع رهائن لدى سيدهم الإقطاعي، فعاشوا على الكفاف وعانوا من الإفلاس، رغم أنهم الفئة المثلى القادرة على الانتاج وخلق الثروة. ولذلك لاحظ الحسن الوزان أن أفراد القبائل التي تخضع للمخزن يرتدون أسمالاً بالية.

من جهة أخرى، فإن القايد بسيطرته على زمام الأمور في قبيلته، واتخاذ المخزن له كوسيط و مخاطباً وحيداً، فإنه أصبح بحكم الواقع ملكاً محلياً. فكان لا يتردد في التمرد على المخزن حالما سنحت له الفرصة. إن إحدى التناقضات الرئيسية لسياسة الدولة المخزنية هي أن القايد الذي كانت تدعمه على حساب الفلاح، كان يتحول مع مرور

الوقت إلى فرانكشتاين ينقلب عليها كلما أنس منها ضعفاً.

لذلك نجد أن الدولة المغربية في العصر الحديث عملت على تحجيم مؤسسة القايد، وتحويله إلى مسؤول إداري صغير لديها، مع إعادة ترتيب النظام القبلي بما يخدم استقرار السلطة المركزية، حيث منع قانون القواد الصادر في 20 مارس 1956 من أخذ الضرائب التي كان يأخذها القايد من قبيلته نظير خدماته فيما مضى. لقد حرص المشرع في مغرب الاستقلال على جعل القايد موظفاً لدى الدولة يتقاضى أجراً رسمياً محدداً، مع عدم إبقاءه في منطقة نفوذه أكثر من ثلاث سنوات، منعاً له من التجرد اجتماعياً واقتصادياً داخلها.

و هو ما اكده الملك الراحل محمد الخامس في 8 ماي سنة 1958 قائلاً: "إن تطور البلاد اقتضى انكسار البنيات القبلية التي لا يمكن لها من الآن فصاعداً أن تكون الأساس لإرساء أجهزة تمثيلية فلذلك ارتأينا أن تكون الجماعة كخلية اجتماعية وسياسية جديدة الأساس لتنظيم المغرب الحديث".

و بذلك تكون القبيلة المغربية قد عرفت عدة تغييرات في عصرنا الحالي. وهي أنها صارت تنعم بالأمن و الاستقرار المساعد على الإنتاج الفلاحي، و لم تعد مضطرة إلى أن تكون على أهبة الاستعداد للهجرة والفرار نحو الجبال لاحتماء بها من الغارات المعادية. كما أنها تحررت من سلطة القايد المستبد وانتقلت في تسيير شؤونها من نظام "الجماعة" التقليدي

إلى نظام الجماعة القروية الحديث.

لكن يبقى السؤال المطروح : ما جدوى هذه التحولات والسياسات الحديثة على وضع الفلاح المغربي المنتج للفائض الداخلي؟ هل فعلاً تحرر الفلاح من سلطة القايد و عاد إليه اعتباره؟

يلاحظ في هذا الصدد أن البادية تحررت من سلطة القايد، كما أنها صارت تسيطر من طرف الادارة ممثلة في شخص القايد الممثل لسلطة الوصاية، و تسيطر كذلك من طرف الجماعة القروية ذات الأعضاء المنتخبين من طرف السكان. و هنا نجد المفارقة التالية وهي أن القايد هو شخص ذو تعليم جيد و قدرات إدارية حسنة، في حين أن المنتخب الجماعي هو شخص أمي و مهارات إدارية متواضعة، ما يجعل التفاعل بين البادية و الدولة العصرية ضعيفاً. كما أن الدولة و إن كانت قد أقبرت ظاهرة القيادة، فإنها من جهة أخرى قد أحيتهم في شخص الأعيان، الذين بدورهم سيطروا على الجماعات القروية وصولاً إلى البرلمان.

يوضح الباحث عبد الرحيم العطري في هذا الصدد أن الطلب على الأعيان قد تجدد بعد الاستقلال بسبب الصراع الذي قام بين القصر واليسار. فالدولة سعيها منها لتحجيم انتشار الاحزاب الوطنية في المجتمع و البادية خصوصاً، خلقت أحزاباً إدارية تابعة لها و ملأتها بالأعيان، وبالتالي فكما أفرغ القيادة في الماضي مؤسسة "الجماعة" من محتواها الديمقراطي،

فإن خلفاءهم الأعيان بدورهم يفعلون نفس الشيء مع مؤسسة الجماعة القروية وباقي مؤسسات الدولة التمثيلية، و مازال واقع التهميش و العزلة و الارتهان لكبار الملاكين هو ما يعيشه صغار الفلاحين. و هو ما يعني أن الدولة المغربية الحديثة تكرر خطأها الأزلي المتمثل في خلق الفرانكشتاين الإقطاعي دون وعي منها !.

فالدولة مازالت تتعامل مع البادية من خلال قناة الوسطاء الأعيان، و كأنها مازالت ضعيفة أو غير قادرة على التعامل المباشر مع الفلاح. و هو تعامل ينم عن كسل سياسي يبحث عن الخدمات الجاهزة لهؤلاء، دون رغبة منها في العمل الشاق بحثاً عن موطئ قدم في مجتمع البادية دون المرور عبر وساطتهم. إن دروس و عبر الماضي تستلزم على الدولة فك الحصار عن سكان القرى في سهول و جبال وواحات المغرب، وتحريرهم من سلطة الأعيان ومساعدة الفلاح على الاستقرار بأرضه وإنتاج الفائض الداخلي وتحقيق استقلالته المادية عنهم. لذلك سيكون مفيداً للدولة على المدى البعيد أن تطبق اصلاحاً زراعياً يتضمن توزيع أراضي متوسطة المساحة (5هكتارات مثلاً) على صغار الفلاحين، ومددهم بوسائل الممكنة الزراعية ومختلف التسهيلات لإنتاج الثروة الفلاحية وموازنة فئة كبار الملاكين التي أثبت التاريخ أنها العدو الأول للدولة المغربية المخزنية على مر العصور.

مذكرة أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي بخصوص تصوراتها للإعداد للانتخابات 2021

FGD ♦

تقديم

بالنظر لما تكتسبه الانتخابات من أهمية في سيرورة البناء الديمقراطي الحقيقي من خلال تقوية الديمقراطية بشكل عام والديمقراطية المحلية بشكل خاص، وإرساء المجالس والمؤسسات التمثيلية لتدبير الشأن المحلي والجهوي والوطني والمساهمة في بناء التنمية، اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، على مستوى مختلف مناطق المغرب، واعتبارا لكون محطة الانتخابات المنتظرة سنة 2021 هي الانتخابات الثالثة في ظل دستور 2011، والذي جاء كنتيجة لحراك شعبي شكلت مطالب الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية والتنمية ومحاربة الفساد دعائمه الأساسية، فإن إجراء هذه الانتخابات يقتضي توفير الشروط السياسية والقانونية الضرورية لجعل هذه المحطة الانتخابية نزيهة وشفافة ومحترمة للإرادة الشعبية وفق مبادئ الديمقراطية الحققة، ومدخلا لتخليق الممارسة الانتخابية ببلادنا، والقطع النهائي والحازم مع ممارسات الفساد السياسي والانتخابي التي لا زالت تميز المحطات الانتخابية، والتي أفضت، في غالبيتها، إلى تشكيل مجالس تمثيلية فاقدة لأية شرعية انتخابية وأفرزت نخبا فاسدة همها الوحيد هو حماية مصالحها الخاصة ونهب المال العام، مما أدى إلى العزوف عن الانخراط السياسي وفقدان الثقة. كما أن صعود العديد من المنتخبين الذين لا يتوفرون على الكفاءات المعرفية ولا الأخلاق السياسية في ظل غياب المحاسبة الصارمة، كانت له انعكاسات كارثية على بلادنا، لعل أخطرهما فشل كل المؤسسات الحكومية كانت أم ترابية أم مؤسسات عمومية في تحقيق التنمية، وتدهور الخدمات والبنيات التحتية المحلية وتدمير المقدرات البيئية والتاريخية والثقافية للقرى والمدن المغربية على حد سواء، إضافة إلى تكريس فقدان ثقة شرائح واسعة من المواطنين والمواطنات في العمليات الانتخابية واستنكافهم عن المساهمة الفعلية في تدبير الشأن العام. ولا شك أنه مهما كانت جودة النصوص القانونية المؤطرة للحياة السياسية والعمليات الانتخابية، فإنها تبقى غير كافية بل وعاجزة عن الانتقال ببلادنا إلى مستوى الممارسة الديمقراطية السليمة إذا لم تواكبها إرادة سياسية حقيقية للدولة تسعى للتأسيس لمرحلة جديدة يخضع ويحتكم فيها الجميع لسلطة القانون وصناديق الاقتراع في إطار مناخ سياسي ينبني على قواعد المنافسة السياسية الشريفة بين الفرقاء السياسيين، ويضمن الاحترام الكامل للإرادة الشعبية، ويكفل حرية الرأي والتعبير والتنظيم للأفراد والجماعات.

إن أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي تعتبر الانتخابات الحرة والنزيهة إحدى الركائز الأساسية للبناء الديمقراطي خاصة إذا توفر فيها شرط المشاركة الواسعة للناخبين والناخبين، وشرط ربط نتائجها بالبرامج المتباري بشأنها بين الفاعلين السياسيين حيث تصبح هذه البرامج عقدا مجتمعيا يربط ما بين المواطن الناخب والفاعل السياسي ويصبح بذلك صوت الناخب ذا معنى ودلالة وآلية للفصل بين البرامج المجتمعية وبالتالي حافزا للمشاركة في العمليات الانتخابية.

كما ترى أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي أن ضمان حرية ونزاهة الانتخابات، وتحفيز المواطنين والمواطنات على المشاركة فيها رهين بمجموعة من الشروط والآليات والعوامل المحيطة

بالعمليات الانتخابية تتعدى المنظور التقني المحض إلى المنظور السياسي الشامل. ومساهمة منها في بلورة تصور متكامل بخصوص الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، تقترح أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي ما يلي:

1. تصفية الجو السياسي وتوفير شروط مناخ سياسي جديد

تعتبر أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي أن إرساء أسس الديمقراطية الحقيقية وبلوغ التنمية الاجتماعية والاقتصادية والمجالية الفعالة والتدبير الجيد، محليا وإقليميا وجهويا وطنيا، يتطلب تحمل الدولة لكامل مسؤولياتها في تحقيق انفراج سياسي في طريق المصالحة مع المجتمع والجهات المهمشة والهيئات السياسية والحقوقية والنقابية، والنسائية وإعداد الشروط الكفيلة بخلق جو الثقة والتعبئة والإرادة الجماعية والحرية للمواطنات والمواطنين في جدوى العمل السياسي قصد الإسهام الفاعل في تدبير الشأن العام، حتى تتحقق في العمليات



الانتخابية المقبلة المشاركة الوازنة، والمصادقية والنزاهة والشفافية الكاملة الضامنة لحرية المنافسة السياسية الشريفة والمحققة لغاياتها النبيلة. ومن بين المبادرات التي يمكن أن تساهم في هذه المصالحة:

- إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي والمعتقلين على خلفية الحركات الاجتماعية، والصحفيين، والمدونين وإلغاء جميع المتابعات القضائية في حقهم، وخلق شروط مصالحة تاريخية؛
- وضع حد لكل الممارسات اللاقانونية والملفات المصطنعة، وصيانة وحماية الحريات؛
- تنفيذ وتفعيل جميع التوصيات الصادرة عن هيئة الإنصاف والمصالحة؛

- محاربة الفساد والقطع مع الإفلات من العقاب؛
- تجريم كل الممارسات التي تضرب في العمق مبدأ نزاهة ومصادقية الانتخابات مع تحريك المتابعات القضائية للحد من الحملات الانتخابية السابقة لأوانها؛
- مأسسة الحوار الاجتماعي الثلاثي الأطراف والإلتزام بتنفيذ مخرجاته؛
- اتخاذ إجراءات مستعجلة للحد من تداعيات جائحة كوفيد-19- ومخلفات الجفاف.

2. متطلبات إجراء انتخابات نزيهة وشفافة

إن أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي تعتبر أن الدولة مطالبة باتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات، في مقدمتها وضع الأسس والمرتكزات لإجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة. وفي هذا الصدد، نذكر أن دستور المملكة المغربية لسنة 2011 وخاصة الفقرة الثالثة من التصدير ينص على أن "المملكة المغربية ... تتعهد بالتزام ما تقتضيه موائيقها من مبادئ وحقوق وواجبات، وتؤكد تشبثها بحقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها عالميا"؛

وتذكر كذلك بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10 دجنبر سنة 1948 نص في فصله 21 على ما يلي:

1. لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

2. لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده؛

3. إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب أن تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو بإجراء متكافئ من حيث ضمان حرية التصويت.

كما أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادق عليه المغرب سنة 1979 نص في فصله 25 على ما يلي:

"لكل مواطن الحق والفرصة دون تمييز مما ورد في المادة 2 ودون قيود غير معقولة في:

أ) أن يشارك في سير الحياة العامة إما مباشرة أو عن طريق ممثلين مختارين بحرية؛

ب) أن ينتخب وأن ينتخب في انتخابات دورية أصلية وعمامة وعلى أساس من المساواة على أن تتم الانتخابات بطريق الاقتراع السري وان تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين؛

ت) أن يكون له الحق في الحصول على الخدمة العامة في بلاده، على أسس عامة من المساواة."

ولقد حددت المواثيق والعهد الدولية أن نزاهة الانتخابات وشفافيتها هي أساس التمثيل الديمقراطي. وفي نفس السياق نص دستور المملكة المغربية لسنة 2011 لاسيما الفصل 11 منه على أن "الانتخابات الحرة والنزيهة والشفافة هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي". السلطات العمومية ملزمة بالحياد التام إزاء المترشحين، وعدم التمييز بينهم."

مذكرة أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي بخصوص تصورها للإعداد للانتخابات 2021

FGD ♦

بنزاهة وشفافية العملية الانتخابية؛

- نشر كل القوانين والمعطيات واللوائح المتعلقة بالعملية الانتخابية على الانترنت (الموقع الالكتروني للجهة المشرفة على تنظيم الانتخابات) ، ودخل مقرات الجماعات والعمالات والأقاليم والجهات، ووضعها رهن إشارة الأحزاب السياسية بطريقة مبسطة؛
- تبسيط شروط المشاركة الانتخابية ومساطر الترشح، وضمان حرية التعبير والرأي والدعاية الحرة، وحرية التجمع والتواصل مع الناخبين؛
- إخراج القانون التنظيمي للدفع بعدم دستورية القوانين لتحسين النصوص القانونية المتعلقة بالانتخابات؛
- نشر نتائج الانتخابات في الجريدة الرسمية.

2.3 إعداد لوائح جديدة لهيئة الناخبة

بهدف الحرص على مصداقية اللوائح ومطابقتها للواقع وخلوها من الشوائب والتلاعبات، اعتبارا لأن اللوائح الانتخابية هي القاعدة الأساسية لنزاهة الانتخابات، خاصة وأن اللوائح الحالية عرفت إفسادا كبيرا عند وضعها في البداية، وهو ما لم تتمكن عمليات المراجعات الجزئية من تداركه. وتقترب أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي في هذا الإطار ما يلي:

- اعتماد التسجيل التلقائي على قاعدة بطاقة التعريف الوطنية لكل مواطن ومواطنة بلغ سن الرشد القانوني في تاريخ يوم الاقتراع؛
- تضمين اللوائح الانتخابية رقم البطاقة الوطنية للتعريف ونشر هذه اللوائح على الانترنت ومقرات الجماعات الترابية أربعة أشهر على الأقل قبل موعد الانتخابات؛ ونشرها أمام مكاتب التصويت يوم الاقتراع؛
- إعداد لوائح انتخابية جديدة بالنسبة للغرف المهنية وإشراك المهنيين في تحديد الشروط المتعلقة بالفئات الناخبة الخاصة بكل غرفة مهنية؛
- ضمان حق المواطنين والأحزاب والمراقبين الدوليين في مراقبة اللوائح الانتخابية؛

2.4 التقطيع الانتخابي ونمط وتوقيت الاقتراع

من أجل ضمان تدبير مجالي فعال يسمح بالاستثمار الأمثل والمتكافئ للمقومات البشرية والطبيعية والاقتصادية والثقافية والتاريخية بما يضمن تحقيق التنمية الشاملة لكل جهات

مهام اللجنة الوطنية المستقلة للإشراف على الانتخابات:

تتكلف اللجنة الوطنية المستقلة بإدارة العمليات الانتخابية من إعداد اللوائح الانتخابية إلى الإعلان عن النتائج.

2.2 الالتزام بمبادئ الديمقراطية الحقة ونزاهة الانتخابات

وذلك بهدف إجراء انتخابات نزيهة وشفافة، والقطع مع التزوير أو التأثير المادي أو الإداري أو الديني ومع التلاعب

والفصل 30 الذي أكد على أنه: "لكل مواطنة ومواطن، الحق في التصويت، وفي الترشح للانتخابات شرط بلوغ سن الرشد القانونية، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية." وحتى تكون الانتخابات القادمة متطابقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ومع الدستور المغربي، تتقدم إليكم أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي بالمقترحات التالية، وهي عبارة عن إجراءات عملية تكتسي طابعا استعجاليا بالنظر للآليات التشريعية والتقنية الواجب توفيرها في حيز زمني معقول. وتعتقد هذه الأحزاب أن من شأن اعتماد هذه الإجراءات وتنفيذها أن يساهم بشكل ملموس في إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وأن يشكل ضمانة لمشاركة واسعة وفعالة للمواطنين والمواطنات فيها. وتتلخص هذه الإجراءات فيما يلي:

2.1 إحداث لجنة وطنية ولجان فرعية مستقلة دائمة للإشراف على الانتخابات

يعتمد تنظيم الانتخابات في بلادنا على وزارة الداخلية، وهي جزء من الحكومة، ويقوم الولاية والعمال والقواد والشيوخ والمقدمون بأدوار جوهرية في تنفيذ الإجراءات الانتخابية، ولقد لعب هذا الجهاز في الماضي أدوارا غير حيادية في الانتخابات، وارتبطت به شبهة فقدان الثقة في تدبير هذا الجهاز للانتخابات من طرف الناخبين والأحزاب.

وحتى لا تبقى العملية الانتخابية عرضة لشبهة التزوير وغياب المصداقية والنزاهة خاصة في ظل الترسبات التاريخية للتلاعب بإرادة الناخبين وصناديق الاقتراع خلال المحطات السابقة؛

وحتى لا تبقى الانتخابات في بلادنا متخلفة عن مسيرة التوجه الدولي الديمقراطي في تدبير الانتخابات

عبر تشكيل لجان مستقلة ومحايدة للإشراف على الانتخابات وإدارتها (أكثر من 80% من الدول اعتمدت هذه الآلية)، فإن أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي ترى راهنية إحداث هذه الآلية الآن أكثر من أي وقت مضى.

إحداث اللجنة وتكوينها:

يتعين إحداث اللجنة الوطنية المستقلة للإشراف على الانتخابات بمقتضى قانون يصدر عن البرلمان، وتتشكل من أشخاص مشهود لهم بالنزاهة والاستقامة وتضم في عضويتها الأحزاب السياسية والناخبات والهيئات المهنية.

وتنبثق عن اللجنة الوطنية لجان فرعية على مستوى العمالات والأقاليم للإشراف على مختلف المراحل الانتخابية.



فيدرالية اليسار الديمقراطي
Fédération de la Gauche Démocratique

معنا؛ مغرب آخر ممكن
مغرب الديمقراطية .. مغرب المواطنة

بالإرادة الشعبية التي تعبر عنها صناديق الاقتراع، من خلال:

- تحلي أجهزة الدولة على مختلف مستوياتها، بالحياد الإيجابي عبر الالتزام بدعم أو توجيه أو محاباة أو خدمة أية جهة سياسية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، والتدخل الفوري لمحاربة كافة أشكال ومظهرات الفساد الانتخابي والسياسي؛
- التنصيص الصريح في القوانين المتعلقة بالعمليات الانتخابية (القانون رقم 9.97؛ القانون رقم 57.11؛ القانون التنظيمي رقم 59.11؛ القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب؛ القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين) على مسائلة ومحاسبة المشرفين والمسؤولين على تدبير عملية الانتخابات، وإقرار عقوبات زجرية بحق كل من يساهم، بشكل مباشر أو غير مباشر، في التزوير أو التأثير على إرادة الناخبين، أو المساس

مذكرة أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي بخصوص تصورها للإعداد للانتخابات 2021

FGD ◆

- ضمان تمثيلية النساء في البرلمان من خلال لوائح مختلطة بالضرورة؛
- إلغاء كل لائحة لا تحترم هذه القاعدة؛
- فيما يخص انتخابات مجلس النواب، أفراد لائحة وطنية للنساء مع الزيادة في عدد مقاعدها لتصل إلى ثلث مقاعد مجلس النواب.

2.7 توزيع التمويل والولوج إلى الإعلام العموميين بناء على معايير موضوعية

يهدف محاربة الفساد الانتخابي وشراء الذمم، وتحجيم دور النفوذ المالي، وضمان المنافسة السياسية الشريفة والشفافة بين الأحزاب السياسية، واحترام مبدئي المساواة وتكافؤ الفرص بين جميع الأحزاب في التمويل والإعلام العموميين، تقترح أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي ما يلي:

2.7.1 اعتماد معايير أكثر موضوعية لتوزيع الدعم بين الأحزاب في التمويل العمومي:

- الزيادة في الدعم العمومي المتعلق بمصاريف التدبير وذلك قصد تمكين الأحزاب السياسية من:

- ✓ تمويل المصاريف المتعلقة بالمقرات؛
- ✓ توظيف مستخدمين قارين بالمقرات الرئيسية (على الأقل 3 مستخدمين)؛
- ✓ تمويل المصاريف المتعلقة بالاجتماعات الدورية والاستثنائية للأجهزة القيادية الوطنية لهذه الأحزاب؛
- ✓ تمويل المصاريف المتعلقة بالتكوين؛
- ✓ ضمان استفادة جميع الأحزاب من الدعم المتعلق بدعم المشاركة السياسية للنساء؛
- ✓ تحديد مبلغ الدعم السنوي للأحزاب السياسية في 2 مليون درهم كحد أدنى و10 مليون درهم كحد أقصى.

• معايير موضوعية للتمويل العمومي السنوي

التمويل العمومي فيه حيف كبير بالنسبة لبعض الأحزاب الجادة لأنه يأخذ بعين الاعتبار فقط نتائج الانتخابات التي تعرف فسادا ولا تعبر عن حقيقة الامتداد الحزبي ودوره التأطيري، لذا نقترح أن يتم اعتماد نتائج الانتخابات في حدود 60% من التمويل العمومي، واعتماد معايير أخرى في النسبة الباقية كما يلي:

- ✓ التوفر على تنظيم نسائي؛
- ✓ التوفر على تنظيم شبابي؛
- ✓ عدد الأنشطة السياسية والفكرية والتأطيرية طيلة السنة؛
- ✓ العلاقات الخارجية ودينامية الدبلوماسية الموازية.
- المساواة في التسبيق المتعلق بمصاريف الحملة الانتخابية على أساس:
- ✓ نسبة الدوائر المغطاة بالترشيح للانتخابات أعضاء مجلس النواب وأعضاء مجالس الجهات؛
- ✓ عدد النساء وكيالات اللوائح الانتخابية؛
- ✓ عدد الشباب المرشحين؛
- ✓ علاقة تناسبية بين الحد الأدنى والحد الأقصى للتسبيق.
- وضع نموذج لتقرير محاسباتي مسط لمصاريف الانتخابات.
- اتخاذ إجراءات ردية حقيقية لمحاربة استعمال المال في إفساد العمليات الانتخابية.

2.7.2 تكافؤ الفرص بين الأحزاب في الإعلام العمومي:



المنشودة وذلك من خلال:

- منع الترشح للانتخابات على كل المتورطين في جرائم نهب المال العام والمس بحقوق الإنسان والتهرب الضريبي، والاتجار بالبشر والمخدرات، ومهربي الأموال، والمتورطين في تزوير الانتخابات وإفسادها بأي شكل من الأشكال، وجميع الأشخاص الذين وردت أسماؤهم كمتلاعبين بالمال العام في تقارير المجلس الأعلى للحسابات أو المجالس الجهوية للحسابات أو تقارير هيئات التفتيش الترابية والمالية؛
- إلغاء ضمانة 5000 درهم المفروضة على المرشحين في انتخابات مجلسي البرلمان؛
- الإدلاء بشهادة التصريح بالعمال لدى الصندوق الوطني للتضامن الاجتماعي بالنسبة لأرباب المقاولات والضيعات الفلاحية؛
- إلزامية الإدلاء بشهادة إبراء الذمة الضريبية في ملف الترشح؛
- الرفع من عدد ممثلي المأجورين (40) عوض 20 حاليا في مجلس المستشارين؛
- التقليل من عدد ممثلي الجماعات الترابية (52) عوض 72 حاليا؛

2.6 التمثيلية النسائية

شكل تمثيل النساء بالمؤسسات المنتخبة تقدما بطيئا، وتعود اسباب ذلك الى القوانين المنظمة لتمثيلية النساء، والى سلوك العديد من رؤساء الجماعات الترابية الراضين بالسماح للمرأة بحمل المسؤولية التمثيلية في مكاتب الجماعات ولجان المجالس وتغاضي السلطات المكلفة بالرقابة على تلك الخروقات القانونية، وبناء على المواثيق الدولية المتعلقة بالمساواة بين المرأة والرجل، ولا سيما المادة 4 من اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة التي تنص على ضرورة اتخاذ تدابير خاصة للتعجيل بالمساواة الفعلية بين الجنسين، والفصل 19 من الدستور فإن أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي تقترح:

- تخصيص ثلث اللوائح الخاصة بالترشيح للانتخابات أعضاء مجالس الجماعات الترابية، للنساء؛

المغرب، ترى أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي ما يلي:

- مراجعة التقطيع الترابي للدوائر الانتخابية المحلية على قاعدة مبدأ المساواة والتوازن في عدد الناخبين بين الدوائر الانتخابية؛
- إشراك جميع الأحزاب السياسية وجمعيات المجتمع المدني لإبداء الرأي بخصوص ذلك؛
- إقرار التقطيع النهائي، المحلي والجهوي، بمقتضى قانون يصدر عن البرلمان؛
- تحديد الجهة كدائرة انتخابية وحيدة بالنسبة للانتخابات المتعلقة بمجالس الجهات؛
- تحديد الجهة كدائرة انتخابية بخصوص انتخابات أعضاء مجلس النواب في أفق الانتقال إلى دائرة وطنية فريدة؛
- التقليل من عدد الجماعات في العالم القروي؛
- إحداث غرفة فلاحية وغرفة للتجارة والصناعة والخدمات على مستوى كل جهة واعتبار تراب الجهة دائرة انتخابية واحدة بخصوص هذه الغرف؛
- تعميم نمط الاقتراع اللائحي في كل الجماعات الحضرية وشبه الحضرية في الانتخابات الجماعية؛
- توحيد نمط الاقتراع واعتماد نظام الاقتراع اللائحي النسبي مع أكبر البقايا وبدون استعمال طريقة مزج الأصوات أو التصويت التفاضلي؛
- إلغاء العتبة للمساهمة في تقاسم المقاعد باعتباره النظام الذي يضمن المساواة بين الأحزاب ويعطي لكل ذي حق حقه ويضمن التعددية الحزبية؛ وإدماج كل الحساسيات السياسية والشرائح الاجتماعية داخل المؤسسات، ويقلص من إفساد العملية الانتخابية.
- إجراء الانتخابات في يوم غير يوم الجمعة خلال شهر مارس أو أبريل.

2.5 أهلية وشروط الترشح للانتخابات

وذلك لقطع الطريق أمام المفسدين وتجار الانتخابات في الولوج إلى المجالس التمثيلية، والمساهمة في خلق نخب سياسية محلية وجهوية قادرة على تدبير الشؤون المحلية وتحقيق التنمية

مذكرة أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي بخصوص تصورها للإعداد للانتخابات 2021

FGD ◆



أو مجموعة جماعات أو مجموعة جماعات ترابية أو غرفة مهنية أو عضوية مجلس من مجلسي البرلمان ما يلي:

- إقرار شرط التوفر على مستوى تعليمي يعادل مستوى البكالوريا من أجل الترشح لرئاسة جماعة ترابية أو مجموعاتها؛
- إقرار شرط التوفر على مستوى تعليمي عالي من أجل الترشح لعضوية أحد مجلسي البرلمان.

وبهدف تحقيق قفزة نوعية بخصوص الحكامة الترابية المحلية والإقليمية والجهوية فإن تعديل المنظومة القانونية القائمة المتعلقة بالجماعات الترابية أصبحت ملحة قصد تجاوز المعوقات الموضوعية الحالية.

كما أباننت الممارسة أن كثرة المهام والانتدابات التي يقوم بها بعض المنتخبين تجعل هذه المهام والانتدابات عرضة للإهمال وعدم القيام بالمسؤوليات التي تتطلبها كل مهمة مما يفرغها من محتواها ويجعل منها فقط أداة للاغتناء عن طريق المال العام من خلال الاستفادة من الجمع بين عدد من التعويضات. وفي هذا الإطار، ترى أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي ضرورة توسيع حالات التنافي لتشمل الحالات التالية:

- العضوية في مجلس النواب ورئاسة جماعة ترابية (مجلس جماعة، أو مجلس عمالة أو إقليم، أو مجلس جهة) أو مجموعة جماعات أو مجموعة جماعات ترابية؛
- العضوية بمجلس النواب ورئاسة غرفة مهنية؛
- العضوية في أحد مجلسي البرلمان وعضوية إحدى المؤسسات الدستورية؛
- العضوية في الحكومة ورئاسة إحدى الجماعات الترابية (مجلس جماعة، أو مجلس عمالة أو إقليم، أو مجلس جهة) أو رئاسة إحدى مجموعة الجماعات أو مجموعة الجماعات الترابية أو رئاسة غرفة مهنية؛
- عضوية مجلس النواب ورئاسة مجلس إداري لشركة يتجاوز رأسمالها 50 مليون درهم.

كل المتورطين في تزوير أو تدليس أو التلاعب بالعملية الانتخابية؛ محاربة صارمة لكل أشكال الاستمالة غير المشروعة لأصوات الناخبين، من استعمال المال أو الوعد به أو الوعد بمنافع مادية أو استغلال للدين أو للنفوذ؛

• التعجيل بالتحقيق في الجرائم الانتخابية وعدم التهاون أو التسامح مع المتلاعبين في العملية الانتخابية من خلال تحريك متابعات قضائية مستعجلة وملاحقة ومعاقبة مرتكبيها، مع تشديد العقوبات ضد الأشخاص المتورطين في الفساد الانتخابي؛

• تطبيق الجزاءات القانونية في حق المتورطات والمتورطين من المسؤولين في الفساد الانتخابي.

2.10 مراجعة القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية والقوانين المتعلقة بمجلسي البرلمان والقوانين المتعلقة بالعمليات الانتخابية

لقد أباننت الممارسة عن وجود اختلالات تعوق عمل الجماعات الترابية سواء فيما يتعلق بالإجهاد على مبدأ التدبير الحر الذي كرسه لها دستور 2011 وكذا حدود وعلاقة سلطة المراقبة بها، أو فيما يتعلق بتداخل الاختصاصات فيما بينها، أو ما يهم شروط الترشح لعضويتها أو لرئاستها أو حالات التنافي، أو صلاحيات مختلف الأجهزة المسيرة لها أو ما يتعلق بالجزاءات بخصوص الخروقات القانونية التي تسقط فيها الأجهزة المسيرة لها، أو ما يتعلق بآليات التنسيق بينها، أو بالتشريع المحدد لمواردها المالية وكيفية تحصيلها.

كما ترى أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي أن حسن سير المؤسسات المنتخبة يتطلب حدا أدنى من التأهيل. ومن هذا المنطلق تقترح بخصوص التأهيل للترشح لرئاسة جماعة ترابية

- السهر على تكافؤ الفرص بين الأحزاب السياسية في الولوج لوسائل الإعلام العمومية؛
- التوازن في توزيع حصص البث في الإعلامي العمومي لجميع الأحزاب خلال الحملات الانتخابية، وضمان حق كل المترشحين في الاستفادة من حصص متساوية في وسائل الإعلام؛
- ضمان حياد القنوات الإعلامية السمعية البصرية والإلكترونية الخاصة الخاضعة للقانون المغربي اتجاه الأحزاب السياسية.
- فتح الاعلام العمومي للنقاش السياسي والفكري خارج الحملات الانتخابية بحضور مختلف الحساسيات السياسية الوطنية بشكل متوازن.

2.8 تبسيط وضمان نزاهة عملية التصويت

- بهدف تسهيل عملية المشاركة الانتخابية، وتفادي أية محاولة للتزوير أثناء عملية التصويت، وذلك من خلال:
- اعتماد التصويت ببطاقة التعريف الوطنية؛
- تزويد كل مكاتب التصويت بنظام معلوماتي لا يسمح للناخب بالإدلاء بصوته أكثر من مرة؛
- أن يصم الناخب (ة) بعد التصويت أمام اسمه في سجل التصويت.

2.9 الحزم في متابعة ومعاينة المتلاعبين بالعملية الانتخابية

- بهدف تخليق العملية الانتخابية والقضاء على كل أشكال الفساد الانتخابي، من خلال:
- التزام السلطات العمومية بالتخلي عن الحياد السلبي ومعاينة

مشروع قانونه المالية التعديلي "لَمَنْ تَعَاوُدُ زُبُورِكَ أَدَاوُودُ"

نظم المكتب الوطني للشبيبة الطليعية يوم الثلاثاء 21 يونيو على الساعة التاسعة مساء ندوة رقمية حول قانون المالية التعديلي لسنة 2020 (loi de finances rectificative) وقد شارك في تأطيرها كل من النائب البرلماني عن فيدرالية اليسار الديمقراطي عمر بلافريج والمستشارة البرلمانية عن الكونفيدرالية الديمقراطية للشغل رجاء كساب، وساهم في إدارة النقاش كل من الرفيق ساجي عبدالرحمان عضو اللجنة الوطنية للشبيبة الطليعية والرفيق عمار الوافي عضو مكتبها الوطني.

وقد ركز النقاش على مضامين مشروع قانون المالية التعديلي (أو المعدل)، التي لا تخرج عن منطق خطط المالية العامة السابقة، المتسم بتكريس الخصخصة وبضرب القطاعات العمومية (الصحة والتعليم) من خلال تقييد ميزانيات تسييرها مقابل تضخيم قطاعات غير ذات أولوية وبتقال ذوي الدخل المحدود والطبقة المتوسطة بالضرائب مقابل منح الكثير من الامتيازات والتفضيلات لكبار الملاك وأصحاب الشركات الكبرى بل ومحاولة التأسيس القانوني لمبدأ الحق في الخصم للمنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات أو للضريبة على الدخل.

وفي هذا السياق تم التطرق للمادة 247 مكرر التي تنص على ما يلي: "تعتبر بمثابة تكاليف قابلة للخصم، توزع على عدة سنوات محاسبية، المبالغ المدفوعة في شكل مساهمات أو هبات أو وصايا من قبل المنشآت الخاضعة للضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل برسم الدخول المهنية أو الفلاحية أو هما معا، المحددة وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو نظام النتيجة الصافية المبسطة، لفائدة الدولة"، ويستخلص من هذا المقتضى اعتبار المبالغ المتبرع بها تكاليف يمكن خصمها من القاعدة الخاضعة للضريبة على عدة سنوات، مما يعني أن مجموع المبالغ المساهم بها لفائدة الدولة تكون مستثناة من الضريبة ضمن النتيجة المحاسبية للشركات في نهاية السنة بل وتسقط قبل احتساب الضريبة على الشركات.

وتحدث كل من الرفيق بلافريج والرفيقة كساب عن مقترحات التعديلات التي قدم كل منهما في غرفته، وجلها، لو تم تبنيها وتنزيلها في الأشهر القادمة، كانت ستساعد على تجاوز الطابع الشرس للأزمة الخانقة الاقتصادية والاجتماعية التي نعيشها حاليا، ولكن "لَمَنْ تَعَاوُدُ زُبُورِكَ أَدَاوُودُ"، فالقطاعات العمومية بالنسبة لأغلب النواب والمستشارين المساندين لقانون المالية المعدل لا تشكل إلا مواد دسمة تصلح للمزايدة وحشو بيانات وبلاغات أحزابهم واستغلال أهم أركان بناء الإنسان والحضارة (التعليم والصحة) في الخطابات "السياسية" الكاذبة، لقد لاحظتم نبرة بلاغات الأصالة والمعاصرة والاستقلال والتقدم والاشتراكية الراضة لمحتوى مشروع قانون المالية التعديلي، وبين برهة وأخرى صوتوا، بالإضافة إلى باقي الأحزاب، لصالحه ولصالح مطامح الباطرونا. إنه مشروع قانون باطروني بامتياز بالنظر لاستجابة "الحكومة المحكومة" لكل مطالب الباطرونا، بينما أعطت بظورها لكل مقترحات وتعديلات فيدرالية اليسار الديمقراطي والكونفيدرالية الديمقراطية للشغل التي تهدف عمليا للتخفيف من الأزمة في أفق تجاوزها.



◆ ساجي عبدالرحمان

قانون المالية التعديلي !!



◆ محمد نجيب كومينة


أي مكان آخر في العالم وتشد الى العرض وليس للطلب وإلى الليبرالية المفرطة التي تلائم مصالحها الضيقة وأفقها الإيديولوجي. هكذا نجد أنفسنا أمام تفويت فرصة استعمال أداة الميزانية بشكل فعال مثلما فوتنا فرصة استعمال السياسة النقدية على النحو المطلوب، ولو في مدى قصير، والنتيجة الطبيعية لذلك ستكون لامحالة صب الزيت على النار وخلق التدهور بدل الخروج منه. فالمعطيات الرقمية للمشروع تكاد توحى بأن الحكومة اختارت سياسة Procyclique وليس العكس المطلوب Contracyclique كما يستدعي الامر، وهذه لعمرى عبقرية فريدة لا يمكن ان تنتج إلا عن عقل يختزل العالم في حسابات مجردة لاتصلح حتى لتدبير ميزانيات الأسر التي تنظر إلى المدى البعيد. ويحدثونك برعونة عن الكفاءات !!، وهل من الكفاءة في شئ التعامل مع ظرفية، بالغة الصعوبة بخوف وتردد حتى لا أقول بجبن وقصر نظر !!

باستثناء تعديل بعض الآجال الواردة في قانون المالية لسنة 2020 والمصادقة على المراسيم المتخذة بين دورتي البرلمان وتمكين الشركات المساهمة في صندوق كورونا من إدراج مساهماتها في التحملات للاستفادة من تخفيض الضريبة على الشركات في مدى 5 سنوات، ورفع الحماية من 30% الى 40% بالنسبة لبعض المنتجات المنتهية الصنع المستورة من البلدان التي لاتقوم بينها وبين المغرب اتفاقية للتبادل الحر ..، لا يبدو أن الحكومة بدلت مجهودا لإبداع شيء يحسب لها في هذه الظرفية.

كل ما قامت به هو إعادة النظر في فرضياتها بناء على توقعات تظل مهزوزة وتنتمي للتخمين والرجم بالغيب، في سياق يجعل أي توقع قابلا للتجاوز والتقدم بمجرد صدوره، ونتيجة لذلك دخلت في حسابات يغلب عليها ميل لم يعلن عنه خطايا إلى نهج تقشفي وليس الميل إلى دعم النشاط الاقتصادي بالاعتماد على تحريك الطلب كما هو مطلوب ومتبع في مختلف بلدان العالم، هذه البلدان التي عادت إلى سياسات كينزية لمواجهة الدورة الاقتصادية. وما ورد بشأن الاستثمار الميزاني يظل نظريا في المجمل، ومن غير المتوقع إنجازه حتى بنسبة تتجاوز النصف.

والبين أن المنطق الذي أعد به المشروع قد بقي أسيرا للمألوف في الظروف السابقة، منذ ترسخ التقويم الهيكلي ومنطقه، وكأن العالم لا يشهد اليوم مراجعات تتعدى نتائج وانعكاسات الظرفية الوبائية نفسها، الشئ الذي يؤكد أن اللوبيات عندنا مؤثرة أكثر من

مشروع قانون المالية التعديلي: تمخض الجيب فولد فأرا



طريق التنوير

المقاربة التشاركية في الديمقراطية المحلية

♦ د. رشيد العلوي

ضمان الانتقال السلس والسلمي للسلطة إلى العاهل الجديد. وهو ما تم فعلاً بحيث يوحي الأمر أن اتفاقاً غير مصرح به بين الملكية والمعارضة السياسية التي كان الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية يمثلها ذات زمن بفضل تاريخه وحضوره الوازن في المؤسسات الرسمية منذ سنوات السبعينيات (الدخول إلى الانتخابات البلدية سنة 1974) وبفضل تجذره في الحركة الجماهيرية مختلف قطاعاتها. وتظهر بوادر العقد الجديد وغير المعلن عنه بين الحسن الثاني وعبد الرحمان اليوسفي في الاختلاف حول بعض القضايا من قبيل تعيين الوزير الأول (اليوسفي) للولاة والعمال ورئاسته لمجلسهم، من باب أن هذا الأمر هو ركنية السلطة المخزنية، والتي من خلالها يتم التحكم في الشأن العام وفي القضايا الأكثر حيوية بالنسبة للملكية. ولذلك أمكننا القول إن اليوسفي لم يستطع اختراق سلطة المخزن، بل استعملته هذه الأخيرة لضمان الانتقال السياسي ولنا في تفكك هذه القوة السياسية قبل نهاية حكومة التناوب دليل على هذا، كما يظهر التوافق في إحداث هيئة الانصاف والمصالحة وفي إصلاح التعليم وتعديل مدونة الأحوال الشخصية وضمان عدم تكرار ما جرى في مجال انتهاكات حقوق الانسان، وفي نفس الوقت ربح القصر مشروعية سياسية جديدة بفضل مناورة التفاف القوات الشعبية حول الإرادة الملكية.

خرجت حكومة التناوب التوافقي من ولايتها (1998 - 2002) بخسارة كبيرة حيث تم تعيين ادريس جطو وزيراً أولاً باعتباره تقنوقراطياً لا يمثل أي حزب سياسي بل كان آنذاك وزيراً للداخلية. ممّا جعل الحقل الحزبي على الأقل بالنسبة لأحزاب الكتلة الديمقراطية (الاتحاد الاشتراكي والتقدم والاشتراكية وحزب الاستقلال) يناور ويسعى جاهداً إلى فهم ما جرى وطبيعة الانقلاب الذي دشّنه محمد السادس. يمكن أن نفسر هزيمة المعارضة السياسية مع مجيء حكومة إدريس جطو بأحد أمرين:

• إما أن القوة المسماة بالمخزن قد تمكنت فعلاً عبر تخطيط استراتيجي

ومحكك من وضع حد للمعارضة الشديدة التي وقفت زمناً مديداً في وجه النظام السياسي، وهنا يمكن أن نعتبر التوافق السياسي بين الاتحاد الاشتراكي والحسن الثاني، توافقاً لصالح النظام من أجل انقاذ البلد كما يدافع عن ذلك عبد الرحمان اليوسفي والجابري، من خلال شعار تغليب مصلحة البلاد على المصلحة السياسية.

• إما أن التطور الطبيعي لهذه المعارضة قد بلغ عتياً ليدخل مرحلة الشيخوخة السياسية كما دخلتها قوى سياسية أخرى من قبيل حزب الاستقلال والتقدم والاشتراكية، مما سيسمح من وجهة نظر التطور بظهور قوى سياسية جديدة ستلعب أدوارها المنوطة بها كما يحدث مع حزب العدالة والتنمية بعد سنة 2011.

يبدو أن المقاربة التشاركية في التجربة المحلية غير منفصلة عن الفعل السياسي الذي يهدف عموماً إلى ترسيخ نظام تعاقدية مبني على الحق والقانون وبعيدا عن التسلط الذي يحتكر كل السلط، غير أن العمل الجماعي في المغرب تعترضه عدة اكراهات منها مستوى وعي المواطنين ومدى قدرتهم على المشاركة في تدبير شؤونهم، ثم تخلي السلطة المركزية على السياسة الاجتماعية على الأقل في مجال الصحة والسكن والتعليم والشغل، وتبني الخيار الليبرالي المبني على خصوصية الخدمات العمومية وتفويتها للخواص، فزيف الخصوصية متواصل منذ عقود، مما يحتم على الفاعل السياسي الجديد ضرورة تبني استراتيجية جديدة تقوم على استعادة أسس الدولة الاجتماعية التي خربتها النيوليبرالية والتجربة الإخوانية.

ينظر بصفة عامة إلى الديمقراطية كأساس أي حكم سياسي يقوم على احترام القانون ويخضع كل القضايا العامة إلى التداول والمؤسسات والانتخاب، ونستعمل هنا الديمقراطية في مقابل الاستبداد أو التسلط الذي طبع الحقل السياسي المغربي المعاصر، فمجموع الأحداث التي شهدتها تاريخنا المعاصر يبين بجلاء حضور التسلط في مختلف أبعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية واللغوية. من هنا نرى أن الديمقراطية تستوجب أول الأمر الحرية المدنية واحترام الحقوق والانخراط في المنظومة الحقوقية الكونية، وإقرار الحرية الدينية وحقوق الأقليات أي الحرية السياسية بالمعنى الواسع: حرية التفكير والتعبير والاعتقاد والدفاع عن الرأي. حيث نعتبر أن جون ستيوارت مل هو المؤسس الحقيقي لنظرية الديمقراطية الليبرالية التي طورها جون راولز وناقشها هابرماس، فمعه ستدخل الليبرالية الكلاسيكية في سجال مع النزعة الوضعية التي تغلب منفعة المجتمع على منفعة الفرد، وسيظهر التناوب جلياً بين الديمقراطية وبين الاستبداد حيث يطالب بتحديد العلاقة بين السلطة السياسية والنظام السياسي، نحو تجاوز التعاقد بالمعنى الذي وضعه فلاسفة العقد الاجتماعي



لتأسيس الفعل الديمقراطي الخاضع لسلطة المؤسسات في دولة الحق والقانون، وهو ما يستدعي أيضاً التمييز بين الشرعية والمشروعية (ماكس فيبر)، وسنركز على هذا الإبتسيمي الجديد بالنظر إلى التداخل الحاصل بين السلطة الدينية والسياسية في النظام السياسي المغربي بغرض تعزيز شرعية التحكم. وفي سبيل ضمان حرية مدنية تقوم على ضمان حقوق الفرد والجماعة معاً، فإن تشكل الرأي العام وبناء فضاء عمومي حر للتداول يمثل عصب العملية

الديمقراطية، وهنا سنفتح على التكامل بين السياسة والأخلاق.

ظهر مفهوم الديمقراطية التشاركية في بعض التجارب الدولية كمفهوم جديد يتوخى منه الاجابة عن أزمة الديمقراطية التمثيلية أو النيابية والتي تقوم على مبدأ الانتخاب الى المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وبذلك فالمقاربة التشاركية لم تأتي كبديل عن المقاربة التمثيلية بقدر ما هي أداة ووسيلة لمعالجة الاختلالات التي تعترض تسيير الشأن العام وشارك المواطنين بما هم المعنيون في المقام الأول بقضاياهم العامة والخاصة. ودون الخوض في بعض الحشوات التي تهم مستوى الآليات والوسائل المعتمدة في تنزيل المقاربة التشاركية في التجربة المغربية، خاصة بعد تعديلات الدستور لسنة 2011، وسنكتفي بمساءلة هذا المفهوم لإبراز العوائق التي تعترضها في السياق المغربي.

تنص التعديلات المذكورة على ثلاث آليات رئيسة لتنزيل المقاربة التشاركية وهي: العرائض الموجهة للسلطات العمومية ولل مجالس الترابية (الفصل 15 و139 والقانوني التنظيمي 44.14)، والملمتسات في مجال التشريع (الفصل 14 والقانون التنظيمي 64.14)، والتشاور العمومي في القضايا التي تثير الجدل والتي يحتمل أنها ستسهم في الشرخ الاجتماعي (الفصول: 12، 13، 33، 136، 139)، وهي الفصول التي لم تحظى بقانون تنظيمي يحدد الآليات التي سينفذ بها التشاور العمومي شأنه شأن التحكيم الملكي.

كان من نتائج الانتقال السياسي الذي أنجزته حكومة التناوب بالتوافق مع الحسن الثاني هو



تمائيل القهر الأبيض.. عنصرية وعبودية

♦ ترجم النص: محمد معطيم

* الدكتورة غيثة الخياط



غيثة الخياط كاتبة وطبيبة نفسانية وأنتروبولوجية، أول مغربية اقتحمت مجال الطب النفسي. تكوّنت في فرنسا على يد أقطاب كبار أمثال جورج دوفر ووبرنارتيس. حاصلة على أربعة شواهد للدكتوراه في الطب، ألقت ما يزيد عن أربعة وثلاثين كتاباً موزعة بين الدراسة والرواية والشعر والقصة وأدب المراسلة. أول امرأة مغربية ترشحت لجائزة نوبل للسلام سنة 2008. وجهت للدولة المغربية سنة 1999 رسالة تنتصر فيها لقضايا المرأة المغربية، حيرتها، مستلهمه، لغة فولتير. وهي قارئة شغوفة بالكلاسيكيات الفرنسية كانت أو إيطالية. ترجمت العديد من أعمالها إلى اللغتين الإنجليزية والإيطالية، لكن ترجمة نصوصها إلى لغة الضاد مازالت متعثرة؛ لأن رصيدها البليوغرافي وإشعاعها الثقافي، وجوائزها المحصل عليها، ومكانتها الجامعية أكثر بايطاليا... وهو ما يزيد من ديننا لها.

الحركات المناهضة للعنصرية. هناك ما يستحق الانتباه! ففي فترة ملكه (1865-1909) كمستعمر للكونغو، التي كانت ملكيته الخاصة قبل أن تستعديدها الدولة وصارت كونغو-بلجيكا، في 1908، الملك القديم كان مؤسساً عقرباً في نظر البعض، طاغية تلطخت يده بالإبادة العرقية عند الآخرين. فهمنا اتجاهات كل من الفريقين المتقابلين. فهو رأسمالي على أي حال، بتجربة كولونبالية هيمن بالاستفادة من أرض إفريقية شاسعة، تضم أيضاً من 1920 إلى 1962، رواندا وبوروندي الحاليين، وكانت تحت الانتداب البلجيكي إلى إعلان استقلالهما.

قاموا بتنظيف خريشات les graffitis المتضاهرين التي غطت تمثال "Léopold II" عقب مظاهرة مناهضة العنصرية، في بروكسيل، يوم 11 يونيو. ينبغي أن نسجل أن حملة التعمية التي أطلقتها "Black Lives Matter" تجمع بفضلها عشرة آلاف شخص، يومه الأحد 7 يونيو، أمام قصر العدالة بروكسيل. في اليوم الثاني بعد المظاهرات اختفت التماثيل النصفية ل" Léopold II" من جامعات "Mons" و"Leuven" حين طغت مفردات "قاتل" و"الصفح" وغيرها وقد زينت كل مكان. في "Ekeren"، قريبا من "Anvers" نقل تمثال من قبل رجال البلدية قصد تجديده، حسب الرواية الرسمية، فالملصود، في حقيقة الأمر، حمايته من مخربشين graffiti أو "مخربين" محتملين. والتوترات لم تهدأ بعد.

شوهدت أيضا صورة أكثر قوة، قريبا جدا من القصر الملكي، في قلب العاصمة، صورة الملك "Léopold II" مزهوا على صهوة جواده وقد لطخت بالصبغة الحمراء، بمعنى لون الدم. الفترة الكولونبالية البلجيكية حسب بعض المؤرخين حصدت فيها أرواح ما بين ثلاثة ملايين وخمسة ملايين إفريقي. في كتابه "Fantômes du roi Léopold" استحضر الأمريكي "Adam Hochschild" اختفاء عشرة ملايين ممن نسيمهم "INDIGES" سنة 1998. هذا الرقم كثيرا ما تم الطعن فيه لكنه، في مقابل ذلك، تم تحقيقه من "Jan Vansina" المؤرخ الفلاماني البلجيكي الشهير، أستاذ بالجامعة الأمريكية "Wisconsin" المتوفى سنة 2017.

في سنة 1960، بداية استقلال الكونغو، أشار الملك الشاب "Baudouin" إلى "العنصرية" (كما قال) مع ذلك، لسلفه الملكي، دون أدنى طلب للصفح أو الاعتذار للمستعمرين ضحايا الدولة البلجيكية، ضحايا القمع العسكري الشرس مباشرة، والشركات الكبرى للمناجم والفلاحة التي تستغل المطاط خاصة، ومعززة أيضا بمليشيات مكلفة باستتباب النظام، بالقوة، وبالقتل إذا اقتضى الأمر.

ينبغي التذكير بأنه في سنة 2018، حدث تشنج كبير، أثناء الافتتاح الرسمي ل"AFRICA MUSEUM"، في "Tervuren". رئيس الدولة البلجيكي الحالي، الملك فيليب، تغيب لدواع برتوكولية وأمنية، للحضور في هذا المكان الذي لم يعد بوصفه متحفا لإفريقيا الوسطى، حيث محتوياته تصل إلى مائة وثمانين ألف قطعة جرى تعدادها، ليصير مكانا مخصصا للتاريخ الإفريقي، حيث الحديث عن الذاكرة، والاستغلال، وعن فترة عنصرية ولا أخلاقية. يذكرنا هذا المتحف الأثنولوجي بنظيره برلين حيث جلبت ملايين الأشياء من المستعمرات، لم تعرض كلها، نظرا لكم الوافر للقطع... وكما هو الأمر في العديد من المتاحف الكولونبالية في العالم!

لم تخف حدة التوترات في بلجيكا. عريضة مزدوجة اللغة حصدت سبعين ألف توقيع، يطالب أصحابها بإزالة كل النصب التي تذكر بالاستعمار، لكن عريضة مضادة تطالب بعكس ذلك، وتتمسك بتلك النصب كمشارك ل"الذاكرة الكولونبالية"، إن النضال من أجل مناهضة العنصرية خاصة، المضادة للسود لا ينبغي أن يكون نقيبا للماضي الامبريالي، لكنه يجب أن يتجه لتحرير العقول. فمجرد إزالة هذه النصب قد يكون خطرا في حد ذاته بنفي العلاقة بين هذا الماضي والعنصرية اليوم. إنه من الخطأ الاعتقاد أن العلامات، المجسمات، الأعلام، الشعارات والنصب بدون تأثير على العقول. وفي نفس الوقت لا ينبغي الاحتفاء بالرجال والنساء المفترسين، اللاأخلاقيين، الجائرين. ففي بروكسل الحكومة الجهوية وعدت بدراسة إنشاء نصب تذكاري لتحرر من الاستعمار. وكل هذا يأخذ إيقاعا بطيئا جدا للاعتراف.

التفكير في هذه الفترة من التاريخ البلجيكي، التي تعرضت للمحو عموما وبشكل تام (وكل توارخ العبودية والكولونبالية) يتطلب على كل حال، المرور عبر المدرسة، والولوج إلى المعلومة، ونشر أعمال المستعمرين أنفسهم (تكريما لأبير ميمي الذي رحل عنا مؤخرا، مخلفا كتابا راعيا "Portrait du colonisé" مع تقديم لجان بول سارتر). ليس من الضروري الحديث عن عصر "مجهول بكل بساطة"، كما يدعي بعض الأندال فكريا. ونذكر هنا باسكال باشلار، كمؤرخ ومهتم بالوثائقيات، متخصص في الإمبراطورية الكولونبالية الفرنسية، والذي أنجز عملا متميزا حول المسألة الكولونبالية، ورهانات التعدد وتاريخ الهجرة.

في الواقع، يجب تحرير العقول، عقول المستعمرين والمستعمرين على حد سواء حتى يستعيد التاريخ كل الحقائق وحتى تلك الخفية والمحرجة، التشييد والبناء، بتعريه العالم الأبيض الغربي وما اقترفت من عبودية واستعمار.

فقد أفاد المؤرخون والباحثون في مسألة العبودية وتجار العبيد والمستوطنين، بأهمية النقاش المحتدم حاليا. فإذا كان بعضهم يرحب، بسعادة، بإعادة تملك التاريخ الوطني، فإن الآخرين والمحافظين يحذرون من المخاطر، وهي واقعية بالتأكيد، ويحذرون من حرب ثقافية. فالأشخاص الذين طلب منهم نسيان الجرائم التي ارتكبها كولستون "Colston" طلب منهم أيضا السكوت عن صعوباتهم الخاصة المطروحة بفظاظة في ضوء الجائحة، حسب المؤرخ البريطاني من أصل بييجري "David Olusoga".

بتساءل المؤرخ والمخرج الوثائقي "Michael Wood" لماذا كان علينا أن ننظر زمنا طويلا، قرونا، لنواجه حقيقة امتلاء الفضاءات العمومية والشوارع بالنصب التذكارية، التي تمجد أشخاصا مسؤولين عن مقتل آلاف الناس. نحن لم نكن على علم بذلك، وكان من المهم جدا معرفة ما كتب على هذه النصب التي حطمناها. في مقابل ذلك، يعتقد "Geoff Palmer" المؤرخ بجامعة "Edimbourg" أن تخريب النصب هو تصرف انفعالي، لا يجب عن مشاكل العنصرية المؤسساتية، مما يجعله مجانيا للصواب تماما؛ لأن الرموز دائمة التأثير على تصورنا للعالم ولواعيننا.

نعثر على نفس الخط من التفكير عند "Louise Richardson" نائبة مستشار جامعة أكسفورد التي تزعم أن تأسيس جامعة أكسفورد، يعود إلى تسعمائة سنة. خلال أكثر من ثمانمائة سنة، عمداؤها يعتبرون أن النساء لا يستحقن الولوج إلى التربية. لقد أخطأوا، لكن علينا إعادة الأشياء إلى نصابها. وهو تفسير خاضع لنظام نسوي لكنه ليس إنسانيا. ما بين حرمان النساء من التربية واستعبادهن بالاتجار فيهن، التمييز بينهن وأزواجهن،



وإبعادهن عن أطفالهن، رغم حداثة سنهم، تم بيعهن من طرف "سيد" آخر، معروضات عاريات في سوق النخاسة، موضوع للجنس وللغتصاب غير المنقطع، هناك فجوة عميقة تخطتها السيدة "Louise Richardson" بكل مرح، دون اعتبار فظاعة العبودية والاستعمار...

وقد تتالت ردود الأفعال

- أصدرت بيكين وموسكو حكما بشأن حركة "Black Lives Matter" بكونها ضعفا في الديمقراطية الليبرالية.

- بساند الحزب العمالي حركة "Black Lives Matter" مع محاولة توجيه فكرة الملاحقة والمتابعة.

- مائة وثلاثون مجلسا بلديا من اليسار، أعلنت المرور إلى استعراض تراثها.

- دعا "Keir Starmer" رئيس الحزب العمالي إلى إصلاح البرامج من أجل تعليم جيد لماضي العبودية.

- وقف النواب الاسكتلنديون وألقوا كلمة من أجل إقامة متحف اسكتلندي للعنصرية.

- بدأ النواب المحافظون يتفاعلون، ضد الحركة الليبرالية، ضد حركة العمال؛ بعضهم اقترح إخفاء التمثال النصفى لكارل ماركس في مقبرة "Highgate" بلندن. وآخرون أرادوا إقامة نصب للنساء في منصب الوزارة الأولى للبلاد، ولوزراء حكومة المملكة المتحدة المنحدرين من أقبليات.

- اكتفى الوزير الأول بوريس جونسون باستنكار مظاهر العنف المسجلة على هامش بعض المظاهرات. كيف سيتفاعل، (بجدة أكثر؟) إذا كان

تمثال(ه)، "Sir Winston Churchill" استهدف من جديد؟ أمام "Westminster" النصب الضخم من البرونز للوزير الأول السابق، بطل المقاومة أثناء الحرب العالمية الثانية، حين وضعت عليه علامة "عنصري"، وسرعان

ما تم محوها، في عطلة نهاية الأسبوع. تفاديا لمزيد من الإهانة والازدراء فعمدت السلطات إلى تغليفه بتابوت من معدن.

خلال بضعة أيام، رأينا كيف أن "Black Lives Matter" صارت شعارا عالميا جاب العالم جميعه، كل واحد أخذ نصيبه من "Black"... بمعنى ما

يحب به في داخله من ظلم واضطهاد.

امتدت الحركة إلى بلجيكا، لا سيما حيث تتواجد تماثيل ل" Léopold II" استهدفت بدورها في إطار «تحرير الفضاء العمومي» الذي طالبت به

من بين تداعيات مصرع "جورج فلويد، في أوروبا، والاحتجاجات الأمريكية المتصاعدة، بروز حركة جديدة ل«النصب التذكارية»، التي تريد محو الآثار، والقضاء عليها، من القضاء العمومي، التي من شأنها تشريف المستعمرين أو المستعبدين، وتعزيز صورتهم. فما حصل لم يكن بالإمكان توقعه: حتى أن "كريستوف كولومبوس" المجدد خلع مثل صدام حسين، في بغداد، من طرف الحشود الهائجة... لا شيء يجمع بين هاتين الشخصيتين، اللهم إلا الإحداث المباشر أو غير المباشر، بسببهما، لمعاناة متعددة ومزید من قتل النفوس!

تعزى هذه النتيجة الاستثنائية والأكثر إدهاشا، في أوروبا، -هي إذا حركة أكثر قوة وتوسعا- إلى حركة احتجاجية إثر مصرع "جورج فلويد" في الولايات المتحدة الأمريكية، على يد شرطي من "مينيابوليس" (مينيسوتا) Minneapolis (Minnesota) يوم 25 ماي 2020.

أطلق مناضلو "Black Lives Matter"، بهذه الطريقة، نقاشا واسعا حول ماض كولونبالي وأميريالي مستور في بلدان العبودية والاستعمار سابقا، لتنديد أفضل، بالتفاوتات المستمرة والحادة أيضا، من جراء الوباء الذي عصف بالعالم جميعه، بما خلفه من نتائج صحية واقتصادية، خلال هذه السنة.

تشير الإحصائيات في إنجلترا، أحد أهم مصادر التعمية الأوروبية، إضافة إلى بلجيكا، أن السود وباقي الأقليات الإثنية أكثر عرضة للقتل، من الإنجليز البيض. لا ننسى أن إنجلترا امتدت امبراطوريتها الكولونبالية حيث لا تغرب فيها الشمس أبدا، (استبدلت اليوم بالكومونويلث) تليها فرنسا. بقية العالم اقتسمته إسبانيا البرتغال، إيطاليا، ألمانيا، هولندا. ولن ننسى العبودية أبدا، عشرون مليون من الزوج زج بهم في النخاسة، عبر المحيط الأطلسي، نحو الولايات المتحدة، وما قامت به القوة التجارية للربح لدى الإنجليز والفرنسيين، وما كان من نصيب هذه تجارة في إفريقيا عند العرب، سبعة عشر مليون من السود...

يدل انتزاع هذه النصب التذكارية على أن آثار الماضي ما زالت قائمة، وأن أم البشر لا ينسى؛ لأن الأجيال السابقة تعرضت للموت؛ فهي تحمل معها الصدمات، العنف وضحاياها.

نحن اليوم، على علم، بما يجري في ميناء بريستول، بريطانيا العظمى، حيث يرمي مناضلون، في مشهد مذهل، النصب التذكاري للمستعبد "Ed-ward Colston" في الماء. وللإشارة فإن مصالح مجلس المدينة عمدت إلى انتشاله، يوم الخميس 11 يونيو، وتوجب وضعه في مكان آمن، لينضاف إلى مجاميع المتحف الإنجليزي. في اليوم السابق حيث حطم النصب، "Marvin Rees" عمدة مدينة "بريستول"، جنوب غرب إنجلترا أحد العمال من أصل جمائكي، شرح بأنه يريد أن يترك للسكان قرار لحفظ الذاكرة باقتراح اسم "Paul Stephenson" المدافع عن الحقوق المدنية. ففي سنة 1963 أطلق، بنجاح، حملة لمقاطعة الحافلات ب"بريستول" بعدما رفض مسؤولوها ومالكوها توظيف سائقين سودا؛ لأنهم ذوو بشرة سوداء.

سؤال مشروع يمكن طرحه: لماذا كان الإحساس بالحاجة إلى إقامة تماثيل لأشخاص تاجروا في الكائنات البشرية، وعرضوها للإهانة، والاعتصاب، والموت الناتج عن الأمراض، الانتحار والأشغال الشاقة؟ "جورج فلويد" سليل هؤلاء السود. بعيدا عن كل سوء فهم، "أوباما" لم يغير وجه العبودية والسود في أمريكا، أولا لأنه لم يكن ابنا منحدرًا من أصول العبيد، فأبوه كيني جاء للدراسة في أمريكا وأمه كانت أمريكية بيضاء. وحتى لا ننسى أن ملف تجارة الرقيق لم يدرس بعد...

مجموعة من الطلبة المنتظاهرين بجامع أكسفورد المرموقة تحالفوا مع حشد كبير من المناضلين المناهضين للعنصرية حاولوا سحب واجهة "Oriël" في أكسفورد، حيث يوجد تمثال "Cecil Rhodes" امبريالي شرس ومقاوول كبير، ومدافع عما يسمى بالتفوق البريطاني.

في لندن، تمثال "Robert Milligan" مزارع شهير، وتاجر عبيد من القرن الثامن عشر، عرف عنه ولعه بالتفوق الأبيض، وتعنيف العبيد، جرى خلع، لكن بهدوء، يوم الثلاثاء 9 يونيو، بموافقة وقبول رئيس مجلس عمال المدينة، صديق خان (من أصل هندي أو باكستاني، الهند وباكستان كانتا مستعمرتين بريطانيتين). وسيرسل إلى متحف بلندن "London Docklands".

في كلاسغو "Glasgow" بسكوتلندا تركز النقاش حول تمثال "de Guil- laume III d'Orange" ملك انجليزي من أصل هولندي، وتم نبش كل ما له علاقة بتجارة العبيد.

وفي بوول "Poole" بجنوب إنجلترا، استهدف تمثال مؤسس الكشفية "Robert Baden-Powell" فيما عارض عدد من السكان وأغلبية المنتخبين المحافظين إزاحته.

تأسيسا على هذه الوقائع المذهلة، نرافع على إعادة التملك وإعادة قراءة التاريخ. لم يكن سابقا بالإمكان الاعتقاد بحدوث هذه الأشياء... موقع "Toppetheracists.org" رصد أكثر من سبعين تمثالا معرضا للتفكيك.

قرويون (بدون)!

♦ حميد هيمية



♦ حميد هيمية

في تحايل إداري، أو لعله تزوير للواقع، يحمل الكثير من القرويين في الوثائق الرسمية مهنة (فلاح)، لكنهم يحترثون الريح، و(يسرحون) النجوم، ويتطلعون، في أحلام اليقظة، إلى حيازة فلاحية في سماء الله الواسعة، بعدما انهارت كل انتظاراتهم المادية. فلاحون بدون أرض، وبدون سكن أو للتدقيق بدون (خيمة وكانون)، وبالتالي بدون هوية. فعندما تفشل تدخلات الدولة، بكل صخبها السياسي وضجيجها الإعلامي، في توفير مأوى للسكن، يحمي الأجساد قسوة الطقس. وعندما تعجز (الدولة)، بكل مؤسساتها ومشاريها التنموية، على ترجمة حق، مضمون بموجب المادة 31 من دستور سنة 2011، والتي جاء فيها: (تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في... السكن اللائق...). فإن الإنسان (ينحدر) إلى مجرد لاجئ في وطنه.

لا يقتصر هذا العجز على الدولة، بل يشمل أيضا الهيئات التي يفترض أنها تمثل المجتمع. فما تزال (البرامج) الحزبية، بكل ألوانها ومرجعياتها، تبشر (البدون) بتوفير السكن الكريم، وإعادة النظر في مشكلات العقار وتعقيده في المستقبل غير البعيد.. بعدما تحررت/ تخلصت من شعارات (الأرض لمن يحترثها) وبرامج (الإصلاح الزراعي) لتحقيق الأمن الغذائي... وتحول العالم القروي، وفق منظور المسؤولية الحكومية، إلى عبء يُعيق التنمية الوطنية. ومن نتائج ذلك، فقد طُرد (البدون) من عالمهم القروي، تحت تأثير سنوات الجفاف القاسية وتنكر الدولة بكل أجهزتها، (طرد البدون) إلى أحزمة الفقر والهشاشة في ضواحي المدن.. في دواوير تحمل من الأسماء ما يرمز إلى حياة الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي. وإذا كان (البدون) يُحيل، في الأصل، على (مواطني) الدرجة الثانية في إمارات الخليج العربي، للإشارة إلى رعايا بدون جنسية،

وبالتالي بدون حقوق المواطنة، في بيئة عدوانية، وقاحلة سياسيا وحقوقيا، فإن هذه الفئة الاجتماعية بالمغرب، موطن سرديّة الانتقال الديمقراطي والنموذج التنموي الجديد، بدون لائحة طويلة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تبدأ بفلاح بدون أرض ولا تنتهي بقروي دوّمسكن. ولأن ضوء الكاميرات موجه بعناية في تجاه (المنجزات)، كمنافرة لإنكار واقع الفشل التنموي، فإن العالم القروي، موطن (البدون)، يستحوذ على حصة كبيرة من هذا الفشل، ويراكم، في صمت و(هدوء)، الأعطاب البنوية للتأخر في التنمية. لسوء الحظ، أن النخب (الأكاديمية)، المنشغلة بإشكالية التنمية والتقدم، تنحدر، كما نبه إلى ذلك الراحل بول باسكون، فقيده العالم القروي، من أصول حضرية، أو ذات جذور قروية، لكنها تتطلع إلى آفاقها المستقبلية ورهاناتها الشخصية. لم يبق للعالم القروي غير انتهازية الأحزاب (الصفراء)،

تزوير للواقع، يحمل الكثير من القرويين في الوثائق الرسمية مهنة (فلاح)، لكنهم يحترثون الريح، و(يسرحون) النجوم، ويتطلعون، في أحلام اليقظة، إلى حيازة فلاحية في السماء، بعدما انهارت كل انتظاراتهم المادية في الأرض. فلاح بدون أرض، وبالتالي فلاح بدون سكن أو للتدقيق بدون (خيمة وكانون). في اعتراف صادق، أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في تقرير بعنوان (السكن في الوسط القروي: نحو سكن مستدام ومندمج في محيطه (حالة ذاتية رقم 2018/33))، أن (الدولة لم تتوفر على سياسة تدخل حقيقية تخص قطاع السكن القروي... كما أن التنمية الاجتماعية، ولا سيما الهندسة الاجتماعية، يضيف التقرير المذكور، لا ينتبه إليها في الغالب صناع القرار المحليين والجهويين والوطنيين عند إعداد برامج ومخططات التنمية). وإعطاء معنى لهذا الخطاب التعميمي، الذي ضمه المجلس في إحالته المشار إليها، ولتأكيد



© picture-alliance/Al Photo/Al Bshar


فرضية (عدم انتباه) صناع القرار لمعضلة العالم القروي، نقترح عليكم السفر الذهني في الجماعة الترابية للمكركن- دائرة بنمنصور، إقليم القنيطرة، لالتقاط (صورة شاملة، قدر المستطاع، على ما وصلت إليه الجماعة من تطور في ظل العشر سنوات الأخيرة)، وفق توطئة السيد رئيس الجماعة لمؤنوغرافية الجماعة برسم سنة 2018. وهو عمل مشكور، يكرس الحق في الوصول إلى المعلومة، بوضع المراجع الإحصائية الخاصة بالجماعة أمام نظر العموم للبحث والتدقيق. سنتعامل مع هذه الوثيقة الرسمية، علاقة بموضوع التدوينة، بشكل (انتقائي). سنحاول التركيز، فقط، على المعطيات والإحصائيات المتعلقة بالسكن والأرض، وبالتالي سنحرم أنفسنا من سرد (المنجزات) التنموية التي صنعتها المجالس المنتعقة على تسيير الجماعة منذ تأسيسها! يكفيننا دليلا أن الجماعة، التي تغطي مساحتها 213000 كلم مربع، وبوزن

ديموغرافي يتعدى 31292 نسمة (2014)، تتجاوز فيها معدلات الهشاشة عتبة 32% لا تتوفر إلا على أعداديتين وصيدليتين وثلاث مؤسسات طبية، لاستهداف ساكنة أكثر من 37 دوار وتعاونية فلاحية. هذه المنجزات ستبقى خالدة في سجل العار لكل أعضاء المجالس التي تسلطت على التسيير الجماعي. في مثل هذه البيئات، نهضت حركة (بدون أرض) البرازيلية للنضال المنظم، بتأثير واضح من لاهوت التحرير. لكن في المغرب، وفي غياب الوعي السياسي، نتيجة تسلط الدولة وشبكة الأعيان على العالم القروي، كانت تنفجر احتجاجات عفوية لمواجهة عمليات تجريد صغار الفلاحين من الأرض؛ كما حدث في نونبر 1970 في منطقة الغرب، وتحديدًا في منطقة ولاد خليفة، والتي انتهت بتدخل الجيش، وسقوط دماء زكية لشهداء الأرض، وبقية، إلى اليوم، الجراح طرية في المرويات الشفوية، تقاوم سياسة النسيان وتصفية الذاكرة.

في سياق مشابه، تحضرنى كطفل صغير وقائع الصراع والظلم والسجن على الأرض. في مسقط الرأس، تداعت (نخبة) الدوار لاستعادة الأرض (المسروقة) من إقطاعي، كان يملك الأرض والنفوذ.. انتهت المحاولة، في مغرب سنوات الجمر والرصاص، بنتائج عكسية: تكريس (ملكية الإقطاعي)، الذي كان اسمه يجمع بشكل غريب ومتناقض ما الشيوعية، وجر (النخبة) إلى سجن العواد بالقنيطرة، كرسالة لإرهاب من سولت له نفسه السؤال عن حق عقاري ضائع!

ونتيجة لاستحواذ الأعيان على الأراضي الشاسعة والخصبة، هي دواوير بدون أرض. لم يعد الوعاء العقاري الجماعي عاجزا على توفير قطعة أرضية لشباب اليوم لممارسة الأنشطة الفلاحية فقط، بل أيضا لم يجد هؤلاء الضحايا (بقعة) لبناء الخيمة ذات الكانون المستقل. هناك من استجاب مضطرا لغواية المدينة، فاستوطن الهوامش الحضرية، والبقية تقاسمت بيوت (الخيمة) الأم في (محالات) مستقلة. وهي أماط طارئة على السكن القروي، ووليدة أزمة عدم حل (المسألة القروية). لا يمكن إنكار جهود الدولة وقطاعاتها في (تنمية العالم القروي)؛ مثل المخطط الأخضر أو غيره من الاستراتيجيات التنموية، لكن هذه الجهود موجهة، في الغالب، لكبار الفلاحين. أما طبقة (البدون)، فتكتفي بمتابعة المنجز التنموي في القنوات الإعلامية، دون أن تقطف ثماره. ليس للبدون غير استئناف روتينهم اليومي في معاركة مصاعب الحياة، على إيقاع أغنية نجمة الغرب (مُليكة): خليوني نبكي على الهالكني.

عندما تصبح الخيانة وجهة نظر



♦ محمد غريب

هناك اغنية شهيرة للمغني الشيخ إمام غناها بمناسبة زيارة الرئيس الفرنسي جيسكار ديستان إلى مصر في يناير 1975، أي في الفترة التي تحول فيها الرئيس المصري أنور السادات نحو المعسكر الغربي واعتمد "سياسة الانفتاح" التي كانت نتائجها كارثية على مصر.. وكلمات الأغنية الساخرة تبشر الشعب المصري بكون الرئيس الفرنسي سيجلب معه الرخاء والعيش الرغيد لفقراء مصر وأن أحوال المواطنين ستتحسن كثيرا لدرجة أنهم بدل البنزين سيعتمدون في توين سياراتهم على العطر الفرنسي الشهير.

هذه الأغنية ذكرني بها "الناشط الأمازيغي" أحمد عصيد الذي يتحدث في "أوديو" توصلت به من أحد الأصدقاء عن "كرم" يهود إسرائيل الذين يرغب في جلبهم للاستثمار في المغرب، ويبشر فيه المغاربة بكون العلاقة مع "يهود إسرائيل" والعمل على استعادتهم سيساهمان في حل القضية الفلسطينية وإرساء أسس السلم في فلسطين المحتلة.. ويكون فقراء المغرب طبعاً سيستفيدون من الرخاء الذي سيجلبه معهم هؤلاء اليهود الأمازيغ إلى بلادنا.. ومن يدري فرمما سيعتمد المغاربة هم أيضاً في توين سياراتهم على العطر "الإسرائيلي" بدل النفط العربي.

"الأوديو" هو عبارة عن حوار يدور في معظمه عن "تهمة" التطبيع التي يحاول طرفي الحوار نفيها عن نشطاء الأمازيغية الذين أصبحت علاقاتهم مع إسرائيل معروفة.. وعلى طول هذا الحوار يبذل السيد عصيد مجهوداً كبيراً ليفرض فهمه الخاص للتطبيع والذي يختصره في التعامل مع المؤسسات الرسمية لدولة "إسرائيل"، أي أنه لا يريد أن يعترف أن هناك تطبيعا بالمعنى السياسي ولكن هناك أيضاً تطبيع بالمعنى الاقتصادي والثقافي..

وإذا اعتمدنا على فهم السيد عصيد لمضمون التطبيع فإن العالم الفيزيائي الشهير "ستيفن هوكينغ" كان على خطأ عندما قاطع الأنشطة العلمية التي كان يستدعي إليها في "إسرائيل".. وكان عليه أن يستفيد من تجربة السيد عصيد الذي يستقبل في بلده المغرب وفوداً من صهيانية

"إسرائيل" تحت غطاء التبادل الثقافي.. ويبرر ذلك بكونهم أناس طبيين جاؤوا إلى المغرب بنية الاستثمار. (هذه أول مرة أسمع فيها أن الطلبة والباحثون يسافرون خارج بلدانهم من أجل الاستثمار).

إن "ستيفن هوكينغ" وهو أشهر علماء العالم يعترف بعدالة القضية الفلسطينية ويرفض أن تستغل "إسرائيل" اسمه لتلميع صورتها الدموية أمام العالم، هذا في الوقت الذي يتبجح فيه السيد عصيد الذي يدعي التقدمية والحدثة بعلاقته مع الصهاينة ويبرر ذلك بكونهم "يهود أمازيغ".. وحتى عندما يعلن تضامنه مع الشعب الفلسطيني فإنه يحسب كلماته بخل شديد ويعلن أنه يتضامن لأسباب إنسانية.

إن حالة العالم الكبير "ستيفن هوكينغ" ليست معزولة فهناك من خارج العالم العربي والاسلامي مفكرون وعلماء من العيار الثقيل وكتاب ومثقفون وفنانون يعلنون صراحة أنهم مع القضية الفلسطينية لأسباب سياسية أي أنهم ضد الصهيونية كحركة عنصرية واستعمارية. وها هو المفكر الكبير وعالم اللسانيات "نعوم تشومسكي" ذو الأصول اليهودية ولأنه لا ينظر إلى الواقع من منظور عرقي يعلن: "أنا ضد أي حضور في إسرائيل لأن ذلك يمكن استخدامه لأهداف قومية ودعائية تغطي على الاحتلال وعلى هضم الحقوق الأساسية للفلسطينيين.. أنا منخرط في عدة أنشطة تحمل المسؤولية لإسرائيل في انتهاك القانون الدولي".

غلاة الأمازيغية والرجعية العربية هم وحدهم من يتعاملون مع الصهاينة دون حرج.. والسيد عصيد يعتقد أنه ذكي ومقدوره استغلال المغاربة عندما يصرح أن هؤلاء اليهود "إذا جلست معهم ما يمكنش تعرف أنهم من إسرائيل".. وهذا صحيح طبعاً لأنهم ليسوا أغبياء لكي يكشفوا عن هويتهم الحقيقية وأهدافهم الجهنمية خصوصاً وأنهم يعلمون أنهم غير مرحب بهم في بلادنا.

الجميع يعرف أن "إسرائيل" مجتمع عسكري تاري تتم فيه التربية على العنف والكرهية والعنصرية منذ الصغر.. ويخضع فيه الجميع للخدمة العسكرية التي تستمر لأزيد من سنتين يتعلم فيها المجندون استعمال السلاح ويتدربون بشكل جدي على القتال لأنه من المحتمل جداً استدعائهم للمشاركة في الحروب التي تشنها دولتهم على الفلسطينيين واللبنانيين والسوريين.. كما أن الخدمة العسكرية تكون مناسبة لهؤلاء المجندين للخضوع لتكوين معمق حول أساليب الاستخبارات واستعمال أحدث التقنيات في نقل المعلومات.

هؤلاء إذن هم من يريد السيد عصيد جلبهم للاستثمار في المغرب.. ويريد أن يقنعنا أنهم ذوو نيات حسنة يريدون فقط العودة إلى جذورهم الأمازيغية.. وأن نيته هو أيضاً حسنة وقلبه على فقراء أمازيغ الذين يريدهم أن يستفيدوا من استثمارات إخوانهم يهود "إسرائيل".

إن حقد السيد عصيد على كل ما هو عربي

وإسلامي أكيد سيمنعه من قراءة غسان كنفاني المناضل الكبير والمثقف الذي عرى الصهيونية وكشف عن الوجه البشع للمجتمع الصهيوني الذي يدعم الحكومات والأحزاب على قدر دمويتها وتشدها في القتل والعنصرية والكرهية. لقد كانت لغسان كنفاني القدرة على اختصار أكثر الأمور تعقيداً في جملة واحدة. فعندما كتب جملته الشهيرة "إن الإنسان في نهاية الأمر قضية" فقد كان يقصد أن الانتماء إلى الوطن لا يقوم على رابطة الدم أو الدين أو اللغة وإنما يقوم على حب الوطن وعلى قضية كبرى يتبناها الإنسان من أجل خدمة وطنه.

إن اليهود المغاربة في معظمهم -وهذه إحدى جرائم الصهيونية- قد تجردوا من اصولهم الحقيقية وأصبحت قضيتهم الأولى هي خدمة دولة "إسرائيل" حتى ولو كانت هذه الخدمة تقوم على قتل الفلسطينيين والاستيلاء على أراضيهم.. وكون هؤلاء اليهود ناطقين بالأمازيغية أو بالعربية فهذا لن يغير من واقع أنهم صهاينة أي شيء.

لكن هذا كله لا يهم غلاة الأمازيغية لأن التعصب قد أعمى عيونهم وجعلهم ينكرون الحقائق ويزورون التاريخ ويعتبرون عدوهم الأول هو الإسلام والعروبة أما إسرائيل ولأنها عدوة للشعوب العربية والإسلامية فهم يرغبون في صداقتها.

وقد بلغ السيد عصيد قمة التزوير عندما اعتبر أن السبب الرئيسي لهجرة اليهود هو سلوك المغاربة الذي تغير نحوهم بسبب نشأة دولة "إسرائيل".. هذا السلوك الذي أصبح فيه نوع من "الميز والحكرة" وهذا ما جعل اليهود يقتنعون بنصيحة المنظمة الصهيونية العالمية التي حذرتهم من أنهم سيتعرضون للاضطهاد في الدول التي فيها العرب والمسلمون (لاحظوا هنا أن المضطهد هنا هو العربي والمسلم تحديداً). الصهيونية نفسها تقف مندهشة أمام هذا التزوير الفاضح للتاريخ.. واليهود أنفسهم يعترفون أنهم كانوا يعيشون بسلام مع "العرب والمسلمين" وأن الهجرة كانت عملاً منظماً بدأ قبل سنة 1948 وأن الدعاية التي قامت بها المنظمة الصهيونية العالمية، والتي كانت لها أساليبها الجهنمية في تحريض اليهود هي العامل الأساسي الذي جعل معظم اليهود يغادرون المغرب نحو "إسرائيل"، بل إن الآلاف منهم قد تم تهجيرهم ضد رغبتهم ولأسباب معروفة وفي شروط معروفة لا يتسع المجال لها.

إن الدفاع عن الباطل دليل على الهرولة والانبطاح أمام الصهيوني المنتصر بحثاً عن مستقبل وعن انتصار لا يستقيم إلا بانكسار كل ما هو عربي وإسلامي في مجتمعنا.. بل يقوم على انكسار الدولة نفسها. فإذا كان ولاء أحزاب الإسلام السياسي الأول هو لجماعاتها فإن ولاء غلاة الأمازيغية هو للماضي وللقبيلة وليس للوطن الأم. و"إسرائيل" التي تحمل عقيدة الحرب على المجتمعات العربية والإسلامية من المحيط إلى الخليج تشجع كل من يريد أن ينخرط

إلى جانبها في هذه الحرب.. وهي تعتمد في ذلك على علماء الاجتماع والانتروبولوجيا الذين يستقبلهم السيد عصيد بكل حفاوة في وطنه، بل وتبلغ به الحماسة منتهاها عندما يتساءل مستنكراً لماذا يسمح للعربي أن يتعامل مع عرب "إسرائيل" ولا يسمح للأمازيغي أن يتعامل مع أمازيغ "إسرائيل"؟

وهنا أيضاً تغطي النظرة العرقية على كل الاعتبارات ويتساوى العربي الفلسطيني صاحب الأرض والذي تشبث بوطنه وعجزت العصابات الصهيونية على تهجيرها، يتساوى باليهودي الذي هاجر من بلده الأصلي ليندمج في المجتمع "الإسرائيلي" ويقوم بخدمة مشروعه الاستعماري والعنصري على حساب الحقوق المشروعة للفلسطينيين.

السيد عصيد لا يميز فقط بين الجلاذ والضحية ولكنه يحنأ إلى الجلاذ لأنه يهودي أمازيغي وينسى أن هذا الأخير لم يعد يحمل من الأمازيغية غير الاسم.

إن مثل هذا الخطاب يسعى أصحابه إلى إعادة صياغة الذاكرة الوطنية بشكل يقبل بالصهيونية كما لو أنها واقع طبيعي علينا قبوله والاعتراف به.. وهذا هو جوهر التطبيع، أي الدعوة إلى ثقافة الاستسلام والانهازم.

يقول السيد عصيد مزهواً: "لم تعد صداقية الناس مرتبطة بالتطبيع مع إسرائيل". والمعنى من هذا الكلام واضح.. فعندما يحتفل المثقف بالهزيمة فهو يعبر أولاً عن سقوطه الشخصي وهو ثانياً يدعو إلى الانحناء أمام المنتصر لأن الزمن تغير.

لقد نسي السيد عصيد أن دور المثقف الحقيقي هو الدفاع عن قيم الخير والعدالة والحق وذلك بغض النظر عن الزمن المتغير.. لقد كانت الثقافة دائماً هي الخندق الأخير للشعوب المكافحة ضد الظلم والاستبداد، لأن الثقافة هي الذاكرة الجماعية وهي الهوية وهي القيم التي لا يتغير معناها من زمن إلى آخر.. وهي الأساس الذي يسمح بالوقوف في وجه الطغيان.

إن ثقافة المقاومة هي على عكس ثقافة الاستسلام والانبطاح تدعو إلى احتفاظ الإنسان بإنسانيته وكرامته مهما كانت الظروف.

إن غلاة الأمازيغية وتحت شعار الدفاع عن الثقافة الأمازيغية يهدفون في آخر المطاف إلى تشويه ثقافتنا الوطنية بكل مكوناتها وإلى تفكيك الذاكرة الوطنية وتزوير التاريخ، وخلق كائن بدون ذاكرة ولا إرادة.. يقبل بثقافة الاستسلام والإذعان.

لكن وكما انكشف أمر دعاة التطرف الديني سينكشف أمر دعاة التعصب العرقي، لأن المغاربة يعيشون في انسجام تام مع انتماءاتهم المتعددة بدون تعصب وبدون شوفينية.

أما حكاية الاستثمارات التي يرغب السيد عصيد في جلبها من "إسرائيل" ليستفيد منها فقراء المغرب فالأكيد أنهم سيرفضونها لأن الفقر لم يحطم فيهم عزة النفس ليمدوا أيديهم إلى أعداء الإنسانية.

الملحة الثقافي

الطريق

(إبداع وفنون)

♦ إعداد: عبد الغني عارف

في المرأة ..

♦ ذ. عبد الغني عارف



كيف تحضر الثقافة في الممارسة الفعلية لتدبير الشأن المحلي من لدن المجالس الجماعية بالمغرب؟ وهل بنية توزيع المهام والأدوار داخل المجالس الجماعية تؤهل فعلا هذه المجالس للقيام بأدوار ثقافية قوية ورائدة ضمن الفلسفة العامة لتدبير الشأن المحلي؟

إن طرح السؤال بهذه الصيغة المركبة يجعلنا في مواجهة إشكالية تتجاوز مجال المجالس الجماعية، من حيث اختصاصاتها ومؤهلاتها المادية والبشرية، إلى أبعاد أخرى أشمل وأعمق تتعلق أساسا بالجدلية المفترضة بين التنمية والثقافة في مجال تدبير الشأن المحلي، وبالتالي فالتحدي الذي تواجهه اليوم الجماعات المحلية بالمغرب يرتبط بمدى قدرة هذه الجماعات على الانخراط في تحريك دواليب التنمية، وإشاعة نوع من الحياة الثقافية في تراب نفوذها، وذلك عبر مفصلات يتقاطع فيها السياسي والثقافي والاقتصادي والاجتماعي تقاطعا يحقق شروط وقواعد تنمية مستدامة بالمعنى الحقيقي والمنتج لكلمة الاستدامة. إننا إذ نعتبر الأمر تحديا حقيقيا،

فذلك لأن استحضر البعد الثقافي في وضع وإنتاج مشاريع التنمية المحلية يستدعي بالضرورة الحد الأدنى من المعرفة الأكاديمية والوعي بأدوار الثقافة وممكناتها في التنمية، وهو الشرط الذي لا يتوفر لدى الأغلبية الساحقة من مسؤولي ومستشاري الجماعات المحلية بلادنا إلا في حالات معزولة، ويزداد الأمر تعقيدا حين نؤكد على غياب الإرادة السياسية التي تؤمن بالفعل الثقافي في المجتمع ككل، وربما هذا ما يفسر كون الممارسة الانتخابية ذاتها - والتي عادة هي ما يعطي للمجالس الجماعية شرعيتها المؤسساتية- أصبحت، على المستوي المحلي، رديفة للسياسة فقط، بل وللوجه الرديء لهذه السياسة، بالمعنى الحزبي الضيق والانتهازي للكلمة، مما يجعل "تجارب" المجالس الجماعية لا تشكل أي لبنة من لبنات التراكم الضروري لربح رهان "الانتقال الديمقراطي" بلادنا (مع كثير من التحفظ المنهجي والسياسي على هذا المفهوم)، وبالتالي فإن الحديث عن "المعطى الثقافي" في علاقته بالتنمية المحلية يبدو وكأنه نوع من "الكلام الفارغ" الذي لا قيمة ولا معنى له ضمن اهتمامات وهواجس القارئ على تسيير شؤون المجالس الجماعية، وحتى في الحملات الانتخابية نادرا ما يشكل الشأن الثقافي جزءا من البرنامج الانتخابي أو نقطة استقطاب وجذب للأصوات، خصوصا وأن المعنيين بهذه الأصوات لديهم اقتناع مسبق بأن فئات واسعة من "المثقفين" لا يشاركون أصلا في التصويت.. وقد أدى هذا الواقع إلى ضعف مريع في السياسات الثقافية المحلية مما تولد عنه نوع من الاهتمام المزييف بالشأن الثقافي، إذ يكاد اهتمام بعض المجالس الجماعية بالثقافة يقف عند حدود منح الدعم التي تقدم

لنسيج مختلط من الجمعيات يتقاطع في ممارساتها ما هو ثقافي/ تربوي واجتماعي ورياضي، فضلا عن طغيان الأنشطة ذات الطابع الفولكلوري المسطح والتي ترتبط بمناسبات بعيدها أو أيام وطنية أو دولية يتم استهلاكها دون أي مضمون قيمى قوي وفي غياب أي عمق مجتمعي يعطي لتلك المناسبات دلالاتها الحقيقية. إن الشأن الثقافي يكاد يحتل المراتب الدنيا في جدول أعمال واهتمام القائمين على تدبير الشأن المحلي، وحسب ما هو متداول فإن أي تجربة من تجارب تدبير الشأن المحلي في السنوات الأخيرة لم تستطع أن تقدم لنا نموذجا ناجحا، أو على الأقل مقنعا، في مجال جعل الثقافة حاضرة بقوة ضمن جداول أعمال المجالس الجماعية، وفي قلب السياسات العمومية التي تشرف عليها، وحتى بعض التجارب على المستوى الوطني والتي - على قلتها - شكلت وقتها نماذج مضيئة في سياق استحضر الهمم الثقافي في التدبير الجماعي فسرعان ما تم احتواؤها وتخريبها من الداخل لتصبح مجرد موضوع للإستئناس، بل وللسخرة أحيانا، بحيث يتم اختزالها في كونها مرتبطة ب "حماس" أشخاص معينين داخل تركيبة بعض المجالس أكثر من كونها رؤية استراتيجية تؤطر وتوجه عمل مجلس جماعي بعينه، وهو الأمر الذي أسهم في تكريس البعد النخبوي المتعالي للعمل الثقافي، وكأن الأمر لا يعدو أن يكون موضوعا يهم فئة محدودة من المواطنين والمواطنات داخل تراب الجماعات. ألا يمكن أن تنطبق على علاقة العمل الثقافي بالمجالس الجماعية، في نسخها المتداولة حاليا، قولة: "فأفاد الشيء لا يعطيه... ربما هو الأمر كذلك، وبامتياز كبير.. مع الأسف!!.."

لويس سبولبيدا النورس الذي أسقطه الوباء

العناية المركزة بإحدى المستشفيات الإسبانية" بسبب كوفيد 19، مثلما مرت النورس "كينغا" بأطول ساعات عمرها جامئة فوق الماء متسائلة برعب عما إذا كان ينتظرها أفطح أنواع الموت.

وتذكر الشاعرة كارمن يانيس رقيقة دربه ما أجابها به في لحظات وعيه الأخيرة عندما قالت له إنك شجاع وتجاوزت محناً أصعب من هذه: فكان جوابه "الشجعان ليسوا إلا أشخاصاً قرروا معانقة الخوف في حياتهم" هكذا قرر أن يعانق قدره دون خوف وبطير محلقا إلى الأبد، كواحد من الذين أثروا الأدب اللاتيني بإبداعاتهم، يغادر في صمت إلا من كلمات رثاء من أصدقائه، حيث إن حالات الطوارئ المفروضة في إسبانيا، التي حصد بها الوباء الآلاف من الضحايا، لم تسمح لعائلته ولرفاقه وأصدقائه من مؤازرته في محنته، أو تشييع جنازته بعد رحيله، يقول لويس في روايته "طائر النورس والقط الذي علمه الطيران" وهو يصف احتضار النورس "كينغ" وحيدة:

"إنه القانون، كذلك رأيت بعض النورس التي فاجأها المد القاتل الأسود، ورغم رغبتها بالهبوط لتقديم مساعدة غير مجدية، فقد ابتعدت محترمة القانون الذي يمنعها من حضور موت زميلتها"

فهل الحظ العاثر الذي كان ينتظر لويس سبولبيدا ليصير جسده طعما سهلا للموت البطيء اختناقا بفيروس كوفيد19 هو نفسه حظ النورس الأم "كينغ" التي بدخول النفط في بين ريشها أغلق جميع مساماتها وأنهى حياتها... فكيف كان مصير النورس "كينغ" والأديب لويس متشابه، وبالتالي أم يكتب لويس خاتمة حياته من خلال مأساة النورس كينغ في الفصل الأول من روايته "النورس والقط الذي علمه الطيران".

♦ محمد نايت دراع

كل محاولات وأشكال القتل والدمار التي يرتكها الإنسان، يقول المترجم رفعت عطفة في تقديمه للرواية:

"ويبدو أننا مازلنا نعيش على ايقاع الحياة التي صاحبت ابن المقفع وكليلا ودمنة ولا بد لنا من حكمة الحيوان للانتصار أولا على ذاتنا، وثانيا للطبيعة التي تمنحنا الحب والحياة والجمال"

واستهل الكاتب عمله الروائي محنة الأم "كنغة" النورس ذات اللون الفضي، التي وصلت إلى مرفا هامبورغ متسخة، وفي حالة اختناق بسبب بقعة من النفط، تخلصت منها إحدى البواخر في البحر، حيث تستغل هذه الأخيرة أيام الضباب على الشواطئ كي تتوغل في عمق البحر لتغسل خزاناتها، "غطست كنغا النورس رأسها عدة مرات، إلى أن أدركت ومضات نور بؤبؤها المغطين بالنفط، البقعة الزرقة، الوباء الأسود ألصق جناحها بجسدها، وهكذا راحت تحرك ساقها بأمل أن تسبح بسرعة وتخرج من وسط الطاعون الأسود".

البقعة السوداء، الوباء القاتل، لعنة الأم "كينغا" وهي تنتظر نهايتها المشؤومة، الوباء الأسود، لعنة لويس سبولبيدا وهو ينتظر نهايته المشؤومة على سرير تحت

سنة 1999 ثم ازدادت شهرته بعد صدور روايته «حكاية طائر النورس والقط الذي علمه الطيران» والتي لاقت انتشارا واسعا ونقلت إلى السينما في إيطاليا حيث تحولت إلى فيلم ناجح بعنوان Luc-ky and Zorba. قصة طائر النورس والقط الذي علمه الطيران" حكاية ساحرة وعميقة وبالرغم من أنها تبدو موجهة للباحين والشباب فهي في العمق

موجهة للقراء من جميع الأعمار كما جاء على غلاف الرواية - من سن الثامنة وحتى سن الثامنة والثمانين - وقيل إن «سبولبيدا» كتب هذه القصة بناء على وعد قطعه لأطفاله، سيباستيان، ماكس، وليون، ذات يوم بأن يكتب لهم قصة عن المعاملة السيئة التي يتعامل بها

البشر مع محيطه، فعندما نخرّب الطبيعة فإننا نخرّب أنفسنا ونعتدي على إنسانيتنا، حيث الإنسان لا يدمر الطبيعة ويلوثها ليقتل الطيور والنورس البيضاء فقط، وإنما ليقتل أخاه الإنسان بأكثر من طريقة! قصة "طائر النورس والقط الذي علمه الطيران" درس قاس، وتحريض شرس ضد الشراسة وجرائم التلوث التي يرتكبها البشر بسبب جشعه، وصرخة ضد



لويس سبولبيدا

بين ميلاده بأوفال، شمال تشيلي أكتوبر عام 1949م وغروب حياته بأحد مستشفيات أوفيدو شمال غرب إسبانيا في السادس عشر من أبريل عام 2020 متأثرا بإصابته بفيروس كوفيد 19، عاش الكاتب والمناضل التشيلي لويس سبولبيدا حياة السجن والنفي والترحال، وكان يعتبر أجمل سنوات حياته تلك التي انخرط فيها ضمن تجمّع أحزاب اليسار، الذي أوصل سلفادور الليندي إلى الحكم عام 1970، تزوج عام 1971 من الشاعرة التشيلية كارمن يانيز هيدالغو، ولكن سرعان ما انهار هذا الزواج، وبعد عشرين عاماً من الانفصال، سيلتئم الشمل ويتزوجان مرة أخرى في ألمانيا. تقول الشاعرة كارمن يانيس: «تزوجنا للمرة الأولى في أيام سلفادور الليندي الجميلة يومها كان الغرام مثل معانقة السماء في ليلة صيفية مقمرة، ثم جاءت الديكتاتورية وضيعنا بعضنا إلى أن عدنا والتقينا من أجل تشيلي بعد عشرين عاماً».

ويعد لويس سبولبيدا من بين الناشطين والمفكرين اليساريين البارزين الذين دافعوا مرارة السجن وتعرضوا للتعذيب، وقد تناول هذه الحقبة المرعبة من تاريخ تشيلي في كتاب "جنون بينوشيه" والذي صدر في العام 2003، وروى سبولبيدا وقائع حياته المليئة بالأحداث لى لسان شخصية خوان بيلمونتي، المحارب السابق ومرافق سلفادور الليندي، وهي إحدى شخصيات روايته "اسم مصارع الثيران". وكان يهدف من وراء خلقه هذه الشخصية إلى "الحفاظ على الذاكرة" ومحاربة "أولئك الذين يدافعون عن فقدانها لتبرير ممارسات الدولة، مثلما وقع في تشيلي إبان حكم بينوشيه"

داع صيت لويس بعد صدور الترجمة الفرنسية لروايته "العجوز الذي كان يقرأ الروايات الغرامية"

لا قدرة لأحد بمفرده أن يزيل السموم من ذاته، لا يمكننا أن نتخلص منها إلا مجتمعين ومتضافرين.

♦ ترجمة: محمد بوتنات

يعد الروائي ألان دامازيو Alain Damasio، أقوى صوت فرنسي معبر عن الخيال العلمي. تزخر مؤلفاته بأفكار عن هيمنة التكنولوجيا. وعندما اقترحنا عليه ان يتحاور مع أنطوانيت روفرو Antoinette Rouvroy، قبل على الفور أن يواجه بأفكاره، الباحثة البلجيكية في العلوم القانونية، حيث ألهمه اشتغالها على مفهوم "الحكمانية" gouvernementalite موضوع كتابه "الأشباح". لقد تضافت قوى كل من الكاتب صاحب الرؤى والفيلسوفة، لتخيل طرق للانفلات من الرقابة.

• **أ. روفرو:** لسْتُ مصابة برهاب التكنولوجيا. أملك هاتفًا محمولًا، وأستعمل الويب، ولدي ملف تعريف على الفيسبوك. وأحرس على أن يكون ما أنشره على الفيسبوك إنتاج خطاب وليس انكشافًا لحيايتي. ويتعلق بإنجازاتي الشخصية، كما أحب أن أرى ردود الفعل على الشبكة. ثم إن أغلب زملائي الباحثين مرتبطون بالإنترنت؛ وتعتبر شبكات التواصل الاجتماعية

أيضًا أدوات لتقاسم أعمالنا والنقاش حولها.

• **أ. دامازيو:** من جهتي، فأني أظل في مناطق التخفي. لا أملك هاتفًا محمولًا لأنني أرفض تحديد الموقع الجغرافي. لا أتحمل فكرة التنزه وأنا أعلم أن قمرا اصطناعيا يتابع تنقلاتي. ليست لي رغبة في تزويد اللوغاريتمات بمعطياتي الشخصية. أفضل أن أبقى ذاك الشخص الذي يقوم بنزهة وهو من العالم القديم، لا يتك وراه أثرًا. لم أنخرط في أية شبكة اجتماعية. أمسح الكوكيز من حاسوبي كل ساعتين. لا أحتفظ قط برواياتي على الكلاود cloud (سحابة التخزين) إذ أخشى ألا أستعيدها. ومع ذلك، فأني أستخدم الرسائل؛ ومن حين لآخر، أقول مع نفسي، إنه ينبغي أن أمر على بروتونميل ProtonMail [مراسلة بتشفير أوتوماتيكي لا تتطلب من المستعمل مهارة في المعلومات].

• **أ. روفرو:** ومع ذلك، فأنا لست

محتزة، لأنني على قناعة بأني لا أهم أحدا، وبالأخص غافام-Ga fam [غوغل، آبل، فيسبوك، أمازون، وميكروسوفت]. ليس لمفهوم "المعطيات الشخصية" في الحقيقة من معنى في سياق "ضخامة البيانات"، بل إنه قد يضلنا. إن ما يضيفي على المعطيات فائدة وقيمة، هي الترابطات التي تظهر من خلال عناصر غير شخصية، إذن فهي شظايا لا أهمية لها، مجرد إشارات. يكون البحث، لغايات تستهدف التسويق، عن معرفة إن كان حجم ما من المشتريات الشهرية في أمازون يرتبط بنوع من الرحلات السنوية عبر الطائرة. هذه المعطيات منفصلة عن الأسماء الشخصية، ولا تحال على أي شخص. وبما أنها متقطعة، فإنها تغذي بناء النماذج بواسطة العقول الاصطناعية. لهذا يبدو لي أن نقد التكنولوجيا في الغالب نقد في غير محله. يبقى حيبس نظرة للعالم متجاوزة، والتي بمقتضاها سنخضع للتجسس من قبل سلطة مركزية. إن هذه الحالة أكثر مدعاة للقلق تقريبا؛ ففي عالمنا اختفى الإنسان ولم يعد يوجد أي أحد! وكما يبدو لي، فإن الحديث بدقة، يكون عن "الأسماوية الرقمية" بدلا من "الأسماوية المراقبة". ليس لعدم وجود "الأخ الأكبر" فحسب، وإنما لأنه لم يسبق أن اعتبرنا ونظرنا إلى ما يجري اليوم إلا بالقدر الضئيل.

• **أ. دامازيو:** أفهم ما تقوله عن أوهم المراقبة، وقد طعمتها رواية 1984 لأورويل. شيء رائع، بيد أنه غير واقعي بتاتا. البطل وينسطون منشق "مؤدجي"، ولا يشكل تهديدا، وليس من المعقول أن ينشغل الجلال به طول الوقت 24/24 ساعة. ومع ذلك، سوف أضع كلماتك، بعض الشيء، في السياق الصحيح. بداية، لأن الشبكة فضاء للمراقبة، حيث ينتج عن كل فعل معلومة، إذن فهو أثر قابل للاستغلال. وهذه الشبكة تشتغل كفضاء كروي: إذا "ذهبت بعيدا جدا"، سرعان ما تصطدم بالحوارج. نعتقد بأننا "أحرار"، لكننا نتحول بسرعة إلى المراقبة المستهدفة! أتيتحت لي منذ ثلاث سنوات التحادث مع اللجنة المتوارية المرتبطة بقضية تارناك Tarnac [قضية تخريب الخطوط الحديدية للقطار السريع في فرنسا سنة 2008]، أولئك الذين نطلق عليهم خطأ اليسار المتطرف. بمجرد ما تبادلنا معهم الحوار، حتى بدأت تحدث أشياء غريبة في مراسلاتي، بحيث صارت رسائنا يلقى بها في سلة البريد المزعج (Spam)، وبدأت الانقطاعات تحدث من حين لآخر، في خطي الثابت. إنها مؤشرات بسيطة، ولا أعرف إن كنت فعلا تحت التنصت. أما المناضلون فهم غالبا ما يواجهون هذا النوع



من المشاكل. ففي (ZAD de Notre-Dame-des-Landes) [الدفاع عن منطقة (طبيعية) في نوتردام دي لاند] توجد "غرفة مظلمة" Dark room يمكن التواصل فيها بحواسيب مجهولة. ينبغي استعمال شفرات الدخول، وكل الرسائل مشفرة.

• **أ. روفرو:** أنا أيضا التقيت بجوليان كوبا-Julien Coupat [ناشط فاعل في Tarnac] منذ بضعة سنين في إحدى الجامعات الصيفية التي كان ينظمها، وحيث كان يدبر ورشا عن السيرنيطيقا. وكانت الإدارة العامة للأمن الخارجي (DGSE) تقوم بدوريات أكثر أو أقل تكتما حول مقر الملتقيات.

• **أ. دامازيو:** بالطبع، هذا لا يمس سوى جزء صغير من السكان؛ لكن لدينا الكثير من الأدلة على ان الشرطة يمكن لها أن تصل إلى معطيات المنصات أو إلى مزودي النيت، بمجرد ما ترى الوضع يتطلب ذلك فورا. لقد كشفت قضية اسنودين Snowden [العميل في CIA الذي صرح بوجود عدة برمجيات لمراقبة الناس في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا] أن الأمن الفيدرالي FBI له الحق في الوصول إلى الحسابات على الفيسبوك وغوغل وياهو... أما المتحدثون عبر الاتصال، فإنهم يخضعون للتنصت من طرف أجراء لتحسين الذكاء الاصطناعي، مخترفين بنشوة حميمتهم. وإذا

ما وقعت جريمة في مكان ما، فإن الحصول على التسجيلات تتم بطريقة آلية. لدينا إذن نظام بشفرتين: إحداهما طيف الرقابة المنتشر؛ والثاني الشفرة التأديبية التي تضرب كلما حصل تجاوز لبعض الحدود.

• **أ. روفرو:** نعم، هناك قلب للمعيارية. ومع ذلك، فإن منطق الاضطهاد لا يفعل كل شيء. وما يقوم عليه الرهان كذلك، وبشكل خطير هو الرقابة الذاتية.

• **أ. دامازيو:** هذا صحيح!

• **أ. روفرو:** عندما تعلم أنك تعيش في عالم، حيث من الممكن أن كل ما تفعله أو تقوله يُسجل ويُخزن، فإنك تراقب نفسك بنفسك. إنك لا تريد أن تترك شيئا يمكن أن ينقلب ضدك. إذن، فإنك تمنع على نفسك القيام ببعض السلوكيات. علاوة على أن يوعز لكل واحد بتنمية رأسماله البشري الرقمي - الحصول على عدد كبير من الأصدقاء، والمشاهدات، واللايكات، وأن تُنقَط جيدا من طرف Airbnb [موقع يرشدك إلى الأماكن التي تريد أنتقضي فيها عطلةك...] و Uber [شركة أمريكية للتوصيل والتنقل...]. نحن في مجتمع التقويم و "الدين الاتماني". إذا لم يكن حسابك البنكي على المكشوف قط، وأن أصدقاءك على الفيسبوك وأنستاغرام معسرون، فإنك ستجد صعوبة كبيرة في الحصول على قرض بنكي. فلأجل تنمية رأسمالك البشري الرقمي، عليك في نفس الوقت أن تكون حاضرا بقوة في شبكات التواصل الاجتماعي، وتزودها بالمعطيات، وتحصل على اللايكات وخمس نجومات.

• **أ. دامازيو:** لقد كونت نفسي بقراءة فوكو ودولوز. وأثرت في "الكتابات البعدية عن مجتمعات الرقابة"، والتي استلهمت منها أول رواياتي "المنطقة البرانية" (La Zone du Dehors). يوفر دولوز الأسلحة لإعادة كتابة 1984 إلى رواية 2084، ليس فحسب لوصف الترويض الشرس للمجتمع، وإنما لوصف مجتمع الرقابة. تتخذ الرقابة فيه أشكالا جديدة أكثر خفية، ولكنها أكثر خطورة. وأنا أكتب "المنطقة البرانية". كنت لا أزال أجد صعوبة في تصور عالم فقدت فيه السلطة ما هو أساسي لتمركزها، وعمودية

تراتبها؛ وحيث يمكنها أن تمارس عبر الشبكة كنوع من النسيج الشبكي الأفقي الذي ينشطه المواطنون- المستهلكون بأنفسهم.

• **أ. روفرو:** ومع ذلك، فإن هذا موجود.. يمكن لك أن تسجل نفسك على موقع Weight Watchers (مراقبو الوزن) إن كنت تتابع حمية. وعندما يستشعر النظام، بواسطة تحديد الموقع الجغرافي لهاتفك المحمول، أنك دخلت إلى متجر للحلويات، يُرسل منبه إلى المجموعة، حيث يمكن لأعضائها أن يبعثوا لك رسائل لتشجيعك على مقاومة الإغراء. يعود هذا النوع من المحاكاة إلى ما أطلق عليه مختبر كابتلوجيا captologie [دراسة المعلوماتية والتكنولوجيات الرقمية كأدوات للتأثير على الأفراد وإقناعهم] لجامعة ستانفورد Stanford حمل الأشخاص بكثافة على الاقتناع فيما بينهم (MIP). إن المجموعات التي توجد على النيت، والتي ننتمي إليها تمارس علينا مثل هذا النوع من الضغط الأفقي.

• **أ. دامازيو:** عندما قرأت في أعمالك عبارات مثل "الحكمانية بدون ذات" أو "المعيارية المحايثة"، قلت مع نفسي، ها نحن صرنا نمتلك مفاهيم قيمة للتفكير في هذه السلط الجديدة المحايثة. أحلت على (غافام) GAFAM. لكن، ما يزعج أكثر، هو أن هذه المؤسسات لا تفرض شيئا، بل وليس لها أي إرادة لتحكم.

لا قدرة لأحد بمفرده أن يزيل السموم من ذاته، لا يمكننا أن نتخلص منها إلا مجتمعين ومتضافرين.

♦ ترجمة: محمد بوتنات

وجود مسافات بين الكائنات، حتى يتم الحفاظ على الفضاء العام. في كتاب " لن يعود وحيدا أبدا" يشرح ميغل بنأصياغ M.Bena sayag وأنجليك ديل ريبّي A.del Rey أن الهاتف الذي يمنحنا توأصلا اندماجيا، وبالتالي نكوصي مع أقرابنا. إن استمرار المبادلات يمنع الآخر من وجوده كحضور بيني ذاته من جديد. تتدهور الرغبة إلى اندماج رخو. لكن، من المفيد التفكير في ذلك سياسيا. لم أكن أقدر مدى ما يسري على العلاقات العاطفية، ينطبق كذلك على السياسة. كيف يمكن استعادة الرغبة في الانخراط، إذا كانت اللوغاريتمية تأتي لتمتيع العلاقة الاجتماعية؟

فلا أحد قد وضع مسدسا على رأسك لإرغامك على نشر بياناتك على الفيسبوك. إن غافام تبحث فقط عن تحسين أرباحها. ولكي تصل إلى مبتغاهها، وضعت تحت تصرفنا مجموعة من الأدوات والتطبيقات، سرعان ما تلقفناها لتيسير حياتنا، ونحن نحقق أقصى قدر من الاستلاب الذاتي. أطلقت على هذا في كتابي "الأشباح" كلمة Self-serfvce: دوامة من العبودية الإرادية. عندما عالج دولوز الرقابة، استلهم فكرة ويليام بوروغ William Burroughs الذي ظن أننا لمخدرات هي السلعة الوحيدة للإدمان. إن العلاقة التي نقيمها مع الرقمية تعود بالكامل إلى الثمن الذي نؤديه.

نشئ المنصات تعبتنا وتحسنها، إلا أننا نحن الفاعلون الوحيدون لنجاعتها. وللخروج من هذا الشرك، يلزمنا أن نحبط نزوعنا إلى التغذية الذاتية لهذه الحلقات. لنحتفظ ب"بروح الاعتراض على ثمن التكلفة" بكل حيوية. **أ. روفروا:** من بين الدوافع النفسية لهذه الحالة، نجد الانطباع الذي يتولد عندي أمام الحاسوب وهو إحكام السيطرة. أرقن طلبا على غوغل، أشتري كتابا بواسطة نقرة من أمازون. يمنحني الحاسوب انطباعا بأن رغباتي هي أوامر. في كتاب "ما هي القيادة والسيطرة؟" يلاحظ جيورجيو أغامبين Giorgio Agamben أننا لا نطيع طاعة تامة إلا عندما نرقن على الحاسوب، فنحس بانطباع أننا "نتحكم".

أ. دامازيو: تذكرني هذه الإشراقة بجان بودريار، لما ظهرت السيارات ذات الإغلاق المركزي لأبوابها. عندما تضغط على زر المفتاح، وأنت على بعد ثلاثين مترا لفتح باب السيارة أو لإغلاقه، يتنابك شعور بمتعة لا تصدق. إنها صورة سخيفة ومثالية عن التحكم. فكلنا نبحث عن السيطرة والتحكم. إنها حاجة إنسانية تقريبا. لقد بنى "الإنسان العاقل" - Homo Sa- piens نفسه بواسطة السيطرة: على الطبيعة والحيوانات والمناخ والفضاء وعلى الآخرين. وما التكنولوجيات التي نستعملها في حياتنا اليومية إلا لتوسيع ميدان السيطرة. يمكن لي بهاتف ذكي في يدي من العمل والإغواء، والاستعلام وتنظيم حياتي وتوجيهها، ومن اللعب... أوجد على رأس إمبراطورية شخصية؛ وأشعر فيها بنوع من السيطرة والتحكم، يطرد عني قلقي، ووحدي وشكوكي المتعددة. **أ. روفروا:** تماما! التكنولوجيا تتحكم بواسطة تقديم الأجوبة السريعة جدا عن دوافعنا. إنها تسير بسرعة فائقة، بحيث لا تدع لنا وقتا لتحويل دوافعنا

إلى رغبات بناءة. ونفس الشيء على المستوى السياسي: نحن نرى إنشاء نموذج من "الحكمانية اللوغاريتمية" لم تعد في حاجة إلى المؤسسات، وإلى المفاهيم المتعالية للحق والعدالة والإنصاف، أو إلى المساواة... إذا دُبر العالم تديرا حسنا، وتم تحسين تدفق البضائع والأموال، وإشباع كل الحاجيات، فلماذا لا نزال نمارس السياسة؟ إن الحكمانية اللوغاريتمية ستقودها عما قريب عقول اصطناعية تتعلم ذاتيا. لن تقوم حتى بتنفيذ برنامج تم تصوره من قبل كائن بشري؛ بيد أنها ستحسن العلاقات الاجتماعية على قاعدة "استخراج البيانات" (Data mining). وهذا ما يجعلنا نحرف عن الجهود الذي يبذل للحفاظ على فضاء عمومي، فضاء تتواجه فيه الرغبات التي يحلمها البشر. إن ما هو مهدد اليوم، ليس الحياة الخاصة، وإنما الحياة العامة. إذا تصورت المجتمع كمجرد مصالح فردية متجاورة، فإن السياسة لم يعد لها أي معنى. أصبح الإغراء قويا للفضاء على فضاء المداوات الديمقراطية، وتعويضه بألية ضخمة للشحن.

أ. دامازيو: أحب كثيرا هذه الفكرة التي تتعلق بضرورة



أ. روفروا: لأجل هذا الفحكمة اللوغاريتمية ليست سلطة سياسية بالفعل، وإنما هي بالأحرى نظام للمناعة، طورته الرأسمالية لتصارع به كل ما يمكن ان يضعها في أزمة. ولا يمكن للناس ان تكون لهم قدرة على التمرد إلا إذا صاروا ذاتا كاملة الأهلية. والحال أن التكنولوجيا تأتي لوضعهم في مستوى ما تحت الذاتية، في مرحلة الدوافع، وتمنحهم ما يريدونه في الحين.

أ. دامازيو: كيف السبيل إلى التمرد على اللوغاريتمات؟ إذا لم يوجد مسئولون بهوية محددة، فإن التمرد يفقد كل نقط الدعم؛ وقد يكون من المجازفة أن ينقلب ضدنا.

أ. روفروا: توجد وسط المبرمجين حركة مؤثرة تريد حاليا جعل الحكمانية اللوغاريتمية أكثر ديمقراطية. هؤلاء الناس يناضلون من أجل لوغاريتمات "فاط" (Fair, Accountable, and Transpa-) rents)، أي عدالة، مسئولة وشفافة. إلا أنهم اصطدموا بصعوبات جمة، بحيث أن مسألة العدالة الاجتماعية لا يمكن أن تحل أبدا بواسطة نظام متري (حسابي). اليوم، في الولايات المتحدة الأمريكية توجد معطيات متوافرة عن الرجال البيض أكثر مما توجد عن

النساء السود. غير أنه من أجل استدراك هذا التفاوت، ينبغي "تعقب" التجمعات الأفرأمركية. كذلك يوجد أناس جادون، اقترحوا تعويض القضاة في بعض الدول الإفريقية باللوغاريتمات، حيث فساد القضاء متفش. بيد أنه لا يمكن أن ندرب هذه اللوغاريتمات على اتخاذ القرارات، إلا بتغذيتها باجتهادات فقهية تمت في الماضي من طرف نفس القضاة الفاسدين، وهذا شيء سخيف تماما. **أ. دامازيو:** لا أثق في أولئك الذين يريدون تحسين المنظومة من الداخل. ففي الغالب ما يجعلونها أكثر فعالية. لما بدأت أشتغل على رواية "الأشباح"، كانت نقطة البداية هي السؤال التالي: هل لا زال من وجه آخر ممكن لمجتمع التحكم؟ كان جوابي الأدي هو التخفي. الأشباح هي كائنات حية، وهي في نفس الآن حيوانات ونباتات قادرة على العيش في الزوايا الميتة من النظرة الإنسانية. الشبح يستبق وجهة نظراتك، يتحرك في المكان الذي لا تراه فيه. كان الشبح في أصل الرواية إذن شخصية مفهومة، من لا يمكن تعقبه إن أردنا. وفي فترة ثانية، استكشفت بعدا آخر للتخفي أكثر حيوية. وباعتمادي على دولوز وسيمونيد وبرغسون، تخيلت ما يمكن أن يكون أعلى صورة للكائن الحي. فللكائن الحي خاصية إعادة اختراع نفسه من جديد وبدون انقطاع؛ وصنعت أشباجي من لحم وأصوات، تعمل على تمثيل بيتنها، وتتحول في شكلها، تهرب وتخلق. هي أكثر من مجرد رد فعل للانقلاب على التحكم في عالم فاسد؛ لقد صاروا أجمل وأنبل تجسيدا للكائن الحي. إنها يوتوبيا ملهمة، أتمنى ذلك!

أ. روفروا: إن التخفي الذي وصفته، هو قوة موجودة فينا، وقابل للتفعيل. إنه أفق مرغوب فيه، ويختلف كلياً عن رغبة (غافام) التي تعد بخلق بشر متحوّر خالد.

أ. دامازيو: لقد ألقت روايتي، بغاية جعل القراء يعون هذه الأبعاد الحيوية التي نحن بصدد ضياعها. وبسبب "شرقة التكنو"، وميلنا إلى الانغلاق في "قلاع الرفاهية"، حيث كل شيء يُراد بيسر، وفي متناول اليد. إن عاداتنا في مواجهة الخارج والآخر في تناقص مستمر، مادام أن محيطنا الرقمي يجاري اختياراتنا ومعتقداتنا.

أ. روفروا: ينبغي ألا نستعمل كلمة "المقاومة" في مواجهة التكنولوجيا. يمكن أن أصير مقاوما في مواجهة طاغية، أو ضد الاستبداد، أو حزب شمولي. بينما في عصر الحكمانية الرقمية ليس للكلمة في الحقيقة من معنى؛ لذلك أفضل الحديث عن "العصيان". ماذا يحدث لنا؟ لقد بدأنا نتنازل عن تدبير شؤون العالم، ونميل إلى التخلي عن هذه المهمة للآلات. أن نعصي هو أن نرغب في استرجاع الحكم، حكم أنفسنا، وتدبير العالم. **أ. دامازيو:** أضيف أنه لأجل أن يكون لفعل ما تأثير سياسي، ينبغي أن يُنسج من طرف الجماعة. من جهة أخرى، لا أحب كثيرا ما أسميه "التصورات الخيالية لليمين" والموجودة بكثرة في السينما الأمريكية: العالم يسير إلى أسوء، لكن سيده أو رجلا خارفا سوف يجد الحل بمفرده. حاولت أن آتي بمخيل مغاير، ليس بنزعة فردانية، ولكن بإعادة الارتباط والتحالف. تضرب الرأسمالية الروابط بقوة، وغالبا ما تقدم لنا التكنولوجيا والشبكات الاجتماعية بدائل عن التواصل الاجتماعي. فلا أحد بمفرده يزيل السموم من ذاته، لا يمكننا أن نتخلص منها إلا مجتمعين ومتضافرين.

♦ ترجمة: محمد بوتنات

المرجع: Philosophie Magazine

N° 133, Octobre 2019, Pp : 59,60,61,62

عن الوحشة المتوحشة

**رشديات يا
أهل الوقت**

♦ أبو رشد

توصلنا بالرسالة التالية من أحد قدماء كتاب جريدة المسار/الطريق:

إلى الأخوين الوقورين: اليزيد البركة، وعبد الواحد المهتاني: رئيس تحرير، ومدير نشر جريدة الطريق.
تحية طيبة لكما، ولباقي أفراد العائلة، في هيئة تحرير صوت من لا صوت لهم.
سبق لي في سنوات خلت أن كتبت في جريدة المسار الغراء، على عهد الأستاذ، والمناضل الكبير: أحمد بن جلون، وبعد تكميم فمها بدأت زاوية سميتها: "رشديات يا أهل الوقت"، في جريدة الطريق، التي جاءت لكي تواصل على غرار المسار. وسرعان ما أقل نجمها بمصاعب جمّة، فما كان لي إلا أنشر رشدتي

الأخيرة في جريدة جسور، قيد الصدور آنذاك في مدينة بروكسيل. وأقل نجمي كذلك بعدها، فما كان علي إلا أن أغادر فرنسا، رقم أنفي، وانتهى بي الحال في إسبانيا، وأمضيت لي ثلاثة سنوات أوى مريرة، فكان آخر مقال لي في الطريق وقتها، إذا لم تخني الذاكرة: "بكايات قبل السفر الأخير". فأصبحت شريدا منذ ذلك الوقت، تنبّهت أنه مر على الزمان سهوا، فخطر ببالي مساورة الوسادة، وعودة المجرم للجريمة، كعودة شيخ إلى صباه، خطر لي أن تعود حليلة إلى عاداتها القديمة، ومن هنا كتبت هذه الرشدية، كي أقنع نفسي بأن الزمان لم يمر علي شريدا، فإن كان لديكم متسع في الجريدة، وسعة صدر فريدة، لمريد هذه "الزاوية"، طريح هذا الضريح، فساكون لكم مدينا بالشكر والامتنان، ودمتم جميعا في أمن وأمان.

والشوكة من القلب المهان، و قال: منفاي الوحشة المتوحشة، إنه إذا أدمي القلب، في خلوة عزلته، واستبد به الحنين في أوج شدته، إنه عندما تقسو علي هذه الوحشة، وتتضاري، وحشة منفاي هي التيه الفتاك، هو شتاتي، فلا أنا هنا، ولا أنا هناك، منفاي ليست هي الوحدة، يا أصحاب الخير، بل عزلة الهندي الأحمر في الدم، إنه خفقان القلب الكومانشي، كصعلوك شريد، في هباء، فلا قافلات للأسبياد تمر في عز الشتاء، وتنفذ في الحياة بتعميمها، بنزع الخصوصية عنها، من الجوع والممات. لا يجدي في الصقيع

عُتبت على خنزير كلب وإنني
بذاك على الكلب التميمي أعتب
على الكلب أهوال إذا ما رأيته
وخنزير كلب بالمخازي مدرب

يرد بن بشار

وما حاد أبو رشد نهارا، ولا جانبا من حلقة الليل، عن مناورات سبر أغوار الكرايز العربية المتسلطنة، سلطعونات الرجعية إلى الخلف، بيع أصولهم و فصولهم لأحسن زبون، فأرهق أبو رشد مخه من ضراوة المخمخة، دون جدوى، حتى لم يعد يقدر على التفكير ولا تحريك ساكن، ولو قيد أملة، لا فوقا ولا تحتا، لا يمينا ولا يسارا، فبالأحرى من المحيط إلى الخليج، وهو شديد الضيق، فهيهات من مضيق طارق حتى مضيق هرمز. وأمام الإنهاك التام عقد لنفسه مع نفسه مساكنة للخاطر، هدنة للسلام، حتى يلتقط أنفاسه في اليوم الموالي. وليست هي هدنة على شاكلة أي نظام، فلا هو ينبطح لأحد، راحياً الحزام، ولا هو يستلقي على وجهه، فاكأ لسرواله اللجام..

وفي خلاء غربته بالقفار خلد للنوم، في مكان جلوسه، دون أن يشعر، فرأى في عمق سباته، في أضغاث أحلامه جماعة سمحة، تلتف به بحنان، وقد كانوا منه قاب قوسين أو أدنى، فرأى في ذلك امرأ مرييا، وشك فيهم شكا رهيبا، فتوهم اليقظة حلا عجيبا، للتخلص منهم، فما استطاع إليها سبيلا.

آه، كيف يخلد للنوم بعد الآن، وهو محاصر من كل مكان، فتمتم لنفسه: تبا لي، وقفقف: يا ويحي، واللجنة على تسلط السلطة، وعلى ارتزاق دواوين الانشاء، كيف خطر لي أن أنام، وسط هذا الزحام، كم غريب هذا التجمهر الهام.

ولاحظ في إبصار سباته أنهم يحملون له الحناء والتمر، علامة على صفاء النية، كما لو أنهم في لسان حالهم يقولون: حبذا لو تحيد عنك ضيقة الصدر، فوثق فيهم رويدا رويدا، وترجل عن سهوة الشك هويينا هويينا، وكيف لا يؤمن، وهو لم يلق من الكثيرين قبلهم إلا مرارة المر، بدل الحناء والتمر. هدهوا من روعه سائلين: سمعناك تردد في المنامة مرتعشا: "آه من منفاي"، بالزمن المتصهين عليك في تكالبه، يا أبا رشد، كن سخيا من حيث لا تملك، تصدق علينا، و قل لنا، دام عمرك رغم قساوة العيش، انبس لنا ولو ببنت شفة: ما منفاك؟ ففرجت كربته هذه الزعامة الظرفية أمامهم، فتنهد عميقا، كما لو أنه يشتم له رحيقا، تنهد عميقا، وكأنه ينزع عنه حسرة الرمان،



ولا في القفار إلا محاكاة سارق النار.

وهل منفاك قسر أم اختيار، يا أبا رشد؟ فقال: كما تعوج الأمور عندنا اليوم، لا فرق بين المنزلتين، رغم القيل والقال لا بعد بين الحاليتين لأن: "الشیطان سكن في التفاصيل". فكلنا في حفرة نزيل، ومنا سجين الديار، ومنا سجين القفار، للجميع تنتكس الأقاصي والأمان..

وهناك، سلمتم من العيب، صنفين آخرين من رهط بشرنا، علاوة على القاصي والداني، من جهة هناك المستلبون، أعوان الأسياد والاستبداد، إلى درجة التآمر، ومن جهة أخرى المغفلون، من الذين اختلط الأمر عليهم، إلى حد اللتباس المبهم، فتداخل في مجامهم الحابل بالنابل، والصلب بالسائل، الوطنية الملائد الاخير "للانذال".

فأمست منفاي هي الوحشة المتوحشة، هي غمة الصدر، كما

لو أنني دفنت حيا في القبر، هي اختناقي، هي الغصة تنهك صبري، وتنهش أوصالي، وتلخبط راحة بالي، عند الحل، وعند الترحال. خاطبوني جميعا بصوت عضال: قل لنا هل يتوارى منفاك، بحلول العدالة، وأقول التحقير، وذهاب المهانة إلى زوال، قل بالرشد عليك، هل يعقل أن تتحول كلاب الوقت من حسن إلى أحسن، رغم سوء نياتها، وفعلاتها، أما نحن فمن سيء إلى أسوء، ومن رديء إلى أردأ، فأجاب: أقسم بأمي أنني لا أفهمكم، فماذا تنتظرون من الجرو ابن الكلب، فمن الغريزي أن يتكالب لتسبيق رهطه، ما الغريب في أن يفضل الزمن المتصهين في تكالبه كلاب الوقت، ويسفل كل واحد منكم، في الحياة والممات. في أوج منهجية الاستلاب تستلب بديهة البعض، إلى درجة أنهم أصبحوا مسكونين بجن الحاكم بأمره، فأصبحوا، وأضحوا، وأمسوا يصفقون له إذا صفر، أو عطس، أو سعل، أو ضرب برنين متين. فقال أحدهم من جماعة الحناء والتمر، وهو سجين المولد: "اللهم قبر غريب، ولا شكارة خاوية"، فأجاب المنبوذ: "اللهم قطران بلادي ولا غسل بلاد الناس"، فأجاب أبو رشد محتقنا كدوامه، من شدة غضبه: غريب هذا يا عشاق الويل، كفى بالرشد عليكم، لا أنا استحب قبرا غريبا، ولا قطران بلادي، فدعوني من بعض سذاجات الأقطاب، ليس في قلبي متسع لتشرذم الأحزاب، كم أحن إلى أن يحكم شعبي نفسه، بمعزل عن أي ضفدع أو غراب، هيا بنا ضد شر الشرور، وكفى نيممة، كفى من نباح الكلاب، دعوا أزيز الذباب، عندما يراوح كل شيء محله، محنة هذه، مهنة العذاب.

سأل آخر بعد ذلك: وما القناعة في ظنك، يا أبا رشد، فقال: منها الفائد، ومنها الفاسد، وكل ما زاد عن حده انقلب إلى ضده، والفرق عظيم بين الراضي والسادي، والراضي معروف، أما السادي فهو المستحوذ في شراسته على جمع ومنتف رزق غيره، هو الجشع، حتى يفقد قلبه، فلا يخفق له إلا الجيب، إنه المتهالك على الرأسمال، "خنزير كلب بالمخازي مدرب"، وحتى لو نال ليس فقط كل مال المغرب الأقصى، والأدنى، والأوسط، بل كل رأسمال الجنوب والشمال، فلن يجد للفتته على الدرهم والدينار، والأورو الدولار قناعة ولا قاعا، فجوع العامة في البطن، وجوعه في القلب، عادته السرية والعلنية جنون شهوة الاحتكار، السندات والأسهم والأوراق المالية هي ورقاته الشافية، أما ما يسمى "أخلاقا" فلسان حاله يقول: هذه البقية الباقية سفاهة، فلا أنا منها ولا هي لي.

مدير النشر	عبد الواحد المهتاني	التوزيع	سابريس
رئيس التحرير	يزيد البركة	العنوان	رقم 1 زنقة أحمد الكرناوي الطابق الأول ساحة ماريشال، الدار البيضاء.
سكرتير التحرير	عبد الغني عارف	مكتب الطريق بالرباط	شارع المقاومة رقم 58 حي المحيط الرباط.
المدير الفني	إسماعيل المتقي	البريد الإلكتروني	attarik.journal@gmail.com
المدير الإداري والمالي	لحسن خطار	الهاتف	07 08 80 90 87
الإيداع القانوني	16/2018 ص.ح.	رقم الحساب البنكي	BMCE: 011794000045210000323097
المطبعة	ايكوبرينت	النسخة الإلكترونية	www.attarik.net
عدد السحب	5000 نسخة	دورية الجريدة	أسبوعية / شهرية (مؤقتا)
رقم الإيداع	2019PE0068	الرقم الدولي المعياري للدوريات	ISSN 2658 -8161

تحف فنية....

جدارية برلين / دفاعا عن الحرية..



جدارية في منتهى الروعة، تعتبر من التحف الفنية التي يزخر بها شارع الفنون في منطقة المرتفعات بتوفلسبورغ بمدينة برلين الألمانية، تم تجسيد هذا الجرافيزم الملون في السادس من يوليوز 2015، وهو يمثل الدلالة الرمزية لانتهاكات حقوق الإنسان، وقيم النضال من أجل حرية التعبير.

شمسي ضاوية لبيوت مفهوقين بحوري عامرة وحنا جيعانين الدنيا غادية يا اهلي ب حال المسكين

يَبْرَعُ الحَكَوَاتِي المغربي في إعطاء نفس الكلمات معان مختلفة حسب سياقها اللغوي ومناحي استعمالها، فإسقاطاً على إبداع السفر بين السياقات التي تستند إلى غنى ثقافتنا الشفهية، يُدْخِلُ رمزية "السَّمْطَة" إلى الحقل الدلالي الحَبَالِ بمتغيرات الواقع.

لن تَجِدَ عناء كبيرا في فهم دلالة معنى "السَّمْطَة" بين سكان الدواوير الحدودية بين المغرب والجزائر. وللتذكير، ربما الذكرى تنفع هواة الدم العائلي، فهناك أسر مفككة بين ضفتي الحدود الوهمية "السَّمْطَة"، فنفس أبناء العمومة يحملون أحيانا، جنسيتين مختلفتين، أوراق إثوتية مغربية وأخرى جزائرية داخل نفس العائلة، بل الأدهى والأمر أن لحظات أعراس نفس العائلة، تفرض تسلا اضطرابا واعتيادا يتجاوز منطق الحدود، عفوا "السَّمْطَة"، وكم من الدم سال عبثا في حزام الذل هذا... الحديث عن "السَّمطَة" يجرنا إلى جنود خفاء مغاربة، في الرتب العسكرية الأدنى، لا يظهرون كثيرا للعلن، ليس كباقي تجار المؤونة ولوبيات أساطيل البحر وصيد سمك "السَّمطَة" وأخواتها، يسهرون على راحتنا وأمن الوطن، ويحلو للبعض ببلاهة، أن يلوك سمعتهم تحت مسميات "الدوزيام حلوف"، والحلوف الحقيقي هو من لا يعي حجم تضحيات جنودنا من أجل أن يكون للسَّمطَة معنى وطني لا مسمى استبدادي.

إن جزء كبيرا من المجتمع الاستهلاكي، يوجه قسما من ميزانيته البئسة لاقتناء تقليعات الألبسة الحديثة، ولو من باب الاستسناخ الرديء الذي يتلاءم مع قلة ذات اليد، لكن الأغلبية لا تعي الأصل السببي لبعض تقليعات "الموضة"، أورد في هذا الشأن السراويل المتدللية بدون سَمطَة "طاي باس"، إن أصل هذه التقليعة يعود لشكل احتجاجي للسود بالأحياء المهمشة للولايات المتحدة الأمريكية، حيث يرفضون استعمال الأخرمة "السَّمطَة" في سراويل

الجينز المتدللية، احتجاجا على شطط رجال الشرطة البيض والطريقة المستفزة لتفتيشهم في حوار هارم وغيرها، والتي أعادت سيرتها الانتفاضة الأخيرة ضد موجات العنصرية، فرفض لبس السَمطَة وترك السراويل متدللية مُط احتجاج راق وطريقة عيش مؤسسة على طريقة تفكير ما، فهل نستوعب عمق علة السَمطَة، خارج نقاش حرية الأذواق بالطبع.

لن نفوتنا الاستعارة ونحن على أبواب احتقان اجتماعي، استعر مع وباء كورونا، يهدد بانفراط عقد كل التسويات الهشة، باستعراض الشعار المركزي للأدوات التنفيذية للدولة والموجه بالخصوص للأسر المغربية ذات الدخل المحدود: "زيرو السَمطَة"، فالملاذ السهل لعدي الجراة السياسية لن يكون إلا جيوب الأجراء وبسطاء القوم، بل تمتد أيديهم الآتمة حتى لعجائز هذا الوطن، لأن وطنهم المفترض يغفر للمفسدين جرائمهم، وأغنية السَمطَة أعلاه تختصر مواقع الخلل ببساطة وجمالية النظم المعبر عن نبض الأزقة، فحب الأوطان يقتضي الإحساس بالانتماء الجمعي ليس فقط أمام العلم، بل أيضا حين تقتسم الموارد والخيرات، وقد وصلت بهم الوقاحة حد تسفيه توصيات مجلس المنافسة الذي فضح السرقة المكشوفة لمافيات المحروقات، إنه ضرب وبالمكشوف تحت "السَمطَة"، عفوا تحت الحزام، في تلك الحالة فالحلبة لن تحتل إلا حاملي الحزام الأسود "سَمطَة كحلة"، والمجتمع مقبل على هزات حقيقية.

إن السياقة في المنعرجات الضيقة والخطيرة تفترض نوعا مميزا من السائقين، ولا مكان للمتهورين في هذه الحالة، خصوصا إذا كانت السيارة تحمل أسرة بكاملها، فماذا ننتظر ممن لا يحمل حتى حزام السلامة "السَمطَة" في طريق شديدة الخطورة، إن من يستهدفون قوة وكرامة شعبهم، ويستقون بقراراتهم الارتجالية بلخطة عيش المغاربة، ويقدمون على سلخ جلود المعارضين بالسَمطَة وفكرة ملفات الاعتقالات.. لا يستأمنون لا على أرزاقنا ولا على أرواحنا، إننا فعلا نتهمهم بعدم حب هذا الوطن..

عيططة

منعم وحتي



السَمطَة

أكد أن الظاهرة الغيوانية بالمغرب استأثرت باهتمام كبير كَلَوْنٍ غنائي، وامتدت شهرتها مغاربا ودوليا، حيث غطت مساحة كبيرة من تربية الذوق وأعطت عمقا كفاحيا وجماليا لشعر الزجل التراثي والقوافي المنظومة بتمغريبية، والتي تحمل في طياتها أكثر من معنى، ورسائل تعبر عن مكنونات الحوار المغربي، أستعبر في هذا السياق، عنوانا ومقطعا من إحدى أشهر أغاني ناس الغيوان التي تَرَكَّتْ في رف المنوعات ولمدة طويلة، بِفَعْلٍ فَاعِلٍ: "السَّمْطَة".

"السَّمْطَة" :

ما أنا وحداني ما أنا براني
أنا مواطن والسَمطَة عليا
والجنوي ماضي يجرح يديا

العمارات عالية لكواخ مردومين
لمسابع دافقة لفدائن محروقين
الدنيا غادية يا اهلي ب حال المسكين
أرضي عاطية كنوزها مفتوحين
لوحوش الضارية انيابها مَمْدُودِين

الإشتراك	بالمغرب	خارج المغرب
الإشتراك التثبيعي مفتوح	أفراد 200 درهم	أفراد 400 درهم
	مؤسسات 500 درهم	مؤسسات 600 درهم

رقم الحساب البنكي : 011794000045210000323097 BMCE
البنك المغربي للتجارة الخارجية - وكالة البستان - الدار البيضاء

ترسل صورة قسيمة الاشتراك بصورة وصل التحويل البنكي على البريد الإلكتروني التالي:

attarik.journal@gmail.com

الاسم الكامل
العنوان
البريد الإلكتروني
الهاتف